جامعة الجزائر 3

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم التجارية

مطبوعة بعنوان:

المراجعة المالية والمحاسبية

موجهة لطلبة السنة الثالثة LMD قسم العلوم التجارية

تخصص: محاسبة وجباية السداسي السادس

إعداد الأستاذة: كربوعة أسماء

السنة الجامعية 2021-2022

جامعة الجزائر 3

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم / العلوم التجارية ليسانس / السداسي السادس السنة الثالثة / محاسبة وجباية

مقياس: المراجعة المالية والمحاسبية

المقياس	المراجعة المالية والمحاسبية
وحدة التعليم	المنهجية
الرصيد	5
المعامل	3

برنامج المقرر الدراسي:

المحور الأول: الإطار التاريخي والنظري للمراجعة.

المحور الثاني: نظام الرقابة الداخلية

المحور الثالث: مخاطر المراجعة وأدلة الاثبات.

المحور الرابع: تقرير المراجعة.

المحور الخامس: خطوات المراجعة الخارجية.

فهرس المحتويات

الفهرس

العنوان	الصفحة
الفهرس	//
مقدمة	2
المحور الأول: الإطار التاريخي والنظري للمراجعة	
أولاُ: التطور التاريخي للمراجعة	5
ثانيا: مفهوم المراجعة	7
ثالثاُ: فروض المراجعة	9
رابعا : أهمية وأهداف المراجعة	11
خامسا: أنواع المراجعة	17
سادسا: معايير المراجعة	25
1-معايير المراجعة المتعارف عليها	25
2-معايير المراجعة الدولية	31
3-معايير المراجعة الجزائرية	37
المحور الثاني: نظام الرقابة الداخلية	
أولا: مراحل تطور مفهوم الرقابة الداخلية	43
ثانيا: تعريف نظام الرقابة الداخلية	44
ثالثا: المراجع الأساسية للرقابة الداخلية:	47
رابعا: المقومات المحاسبية لنظام الرقابة الداخلية:	48
خامسا: الإجراءات الواجبة لتحقيق أهداف المقومات	51
سادسا: هيكل نظام الرقابة الداخلية Coso	53
المحور الثالث: مخاطر المراجعة وأدلة الاثبات.	
أولا: أدلة الإثبات في المراجعة	65
ثانيا: مخاطر المراجعة وعلاقتها مع أدلة الإثبات.	71

المحور الرابع: تقرير المراجعة	
أولا: تعريف تقرير المراجعة	79
ثانيا: خصائص تقرير المراجعة	79
ثالثا: أهمية تقرير المراجعة	80
رابعا: العناصر الأساسية المكونة لتقرير المراجعة.	81
خامسا: معايير إعداد تقرير المراجعة	82
سادسا– أنواع تقارير المراجعة	89
المحور الخامس: خطوات المراجعة الخارجية	
أولا: مفهوم المراجعة الخارجية	91
ثانيا: المراحل الأساسية لمهمة المراجعة الخارجية	92
قائمة المراجع	102

المقدمة

مقدمة:

إن ظهور المراجعة وتطورها كان أمرا حتميا نظرا للتطورات التي عرفتها حركة التجارة العالمية والاقتصاد العالمي وظهور شركات الأموال التي يمكن أن تضم عددا كبيرا من المساهمين، مما أدى الى انفصال ملكية الشركات عن إدارتها، ومع توسع نشاط الشركات وتشعب وظائفها زادت صعوبة مراقبة الملاك لأعمال الإدارة، فضلا عن ذلك، فقد زادت حاجة أطراف أخرى للبيانات المالية التي تصدرها الشركات. فالمراجعة تعتبر الأداة الفعالة التي لجأ اليها الملاك لمراقبة أعمال من أوكلت إليهم الإدارة من جهة، وللتأكد من صحة وسلامة البيانات المالية التي تصدرها الشركات والاطمئنان على الوضعية المالية للشركة ونتيجة نشاطها من جهة أخرى.

وباعتبار أن مخرجات النظام المحاسبي في المؤسسة هي المرآة التي تعكس الوضعية المالية للشركة ونتائج نشاطها خلال الدورة المالية، فإن المراجعة تعتبر الوجه المكمل للعمل المحاسبي والمالي بصفة عامة، وذلك باعتبارها المرآة التي تعكس مدى صدق وصحة وموضوعية نتائج هذا العمل في نهاية الدورة المالية أي القوائم المالية الصادرة عن النظام المحاسبي، وبذلك تتركز مهمة المراجع في عملية فحص ومراجعة نتائج الأنشطة والأحداث الاقتصادية التي تقوم بها المؤسسة من واقع المستندات في اطار مجموعة من القواعد والمعايير التي تحكم طبيعة مهنة المراجعة.

ولأجل هذا عملت مختلف الدول على تنظيم مهنة المراجعة من الناحية النظرية والميدانية، من خلال وضع شروط لممارستها وخلق الهيئات المنظمة لها ووضع دساتير لآداب وسلوك المهنة ومعايير الممارسة المهنية.

- **<u>المكتسبات العلمية المطلوبة:</u>**

يتطلب استيعاب وفهم محاور مقياس المراجعة المالية والمحاسبية، أن يكون الطالب لديه معارف مسبقة في المقاييس التالية:

- ✓ محاسبة مالية (1) و(2).
- ✓ محاسبة مالية معمقة (1) و(2).
- ✓ نظام المعلومات المحاسبي.

- **الأهداف التعليمية:**

هدف هذا المقرر تعريف الطالب بالإطار النظري للمراجعة من خلال معرفة المعايير التي تحكمها وفهم أهداف عملية المراجعة وأهميتها، وإلمام الطالب بمنهجية ممارسة هذه المهنة من قبل المراجعين، وذلك بعرض إجراءات وخطوات المراجعة وكذا عملية إعداد تقرير المراجعة.

- **مضمون المطبوعة:**

تشمل المطبوعة على خمس محاور، يتطرق المحور الأول منها الى الإطار التاريخي والنظري للمراجعة، من خلال تحديد أبعاد تطور هذه الوظيفة من حيث الطبيعة الأولية، الأهمية والأهداف، ومختلف وجهات النظر في تصنيف أنواعها، أما المحور الثاني من المطبوعة يعالج مفهوم نظام الرقابة الداخلية وذلك بالتطرق الى مراحل تطوره ، المقومات الأساسية لنظام الرقابة الداخلية والإجراءات الواجبة لتحقيقها ، كما تطرق الى هيكل نظام الرقابة الداخلية COSO.

ويتعرض المحور الثالث الى المخاطر التي يمكن أن تواجهها مهنة المراجعة وعلاقتها بأدلة الاثبات، أما المحور الرابع فقد استهدف تسليط الضوء على تقرير المراجعة ، تعريفه، أهميته، أنواعه، العناصر المكونة له، ومعايير اعداده، أما المحور الأخير والخامس من هذه المطبوعة فقد خصص لعرض الخطوات التي يتبعها المراجع الخارجي أثناء تأديته لمهمته.

المحور الأول:

الإطار التاريخي والنظري للمراجعة

تمهيد:

إن ظهور المراجعة وتطورها ووصولها إلى ماهي عليه الآن كان أمراُ ضروريا، نظراُ لزيادة حاجة المجتمع إلى المعلومات والبيانات الموثوقة والعادلة عن مدى سلامة تسير أنشطة المؤسسات والشركات، ومدى تحقيقها لأهدافها التي أنشأت من أجلها.

أولاُ: التطور التاريخي للمراجعة

تستمد المراجعة نشأتها من حاجة الإنسان إلى التحقق من صحة البيانات المحاسبية التي يعتمد عليها في اتخاذ قراراته، والتأكد من مطابقة تلك البيانات للواقع، وقد ظهرت هذه الحاجة أولا لدى الحكومات ،حيث تدل الوثائق التاريخية على أن حكومات قدماء المصريين ، واليونان كانت تستخدم المراجعين للتأكد من صحة الحسابات العامة، وكان المراجع وفتها يستمع إلى القيود المثبتة بالدفاتر والسجلات للوقوف على مدى صحتها[1].

كما أن المتتبع لتطور مهنة التدقيق في العديد من الدول يلاحظ أنها نمت وتطورت مع فكرة انفصال الملكية عن الإدارة[2] ، لذلك سنورد فيمايلي أهم المراحل التاريخية للمراجعة:

1. الفترة من العصر القديم حتى سنة 1500 ميلادية:

في أوائل هذه الفترة، كانت المحاسبة تقتصر على الوحدات الحكومية والمشروعات العائلية– وخصوصا العائلات المالكة[3]. وكانت المراجعة غير معروفة، ويستعاض عنها بان يحتفظ بمجموعتين منفصلتين من الدفاتر المحاسبية تسجل بهما نفس العمليات، وفي نهاية الفترة تتم مقارنة المجموعتين وذلك للتأكد من عدم وجود أي خطأ أو تلاعب بالعمليات المحاسبية من قبل محاسب كل مجموعة. وكان الهدف الأساسي في هذه الحقبة من التاريخ هو توخي الدقة ومنع أي تلاعب أو غش بالدفاتر.

2. الفترة ما بين 1500 و1850:

تميزت هذه الفترة بالتمهيد للثورة الصناعية، ولعل ما يمكن استخلاصه فعلاُ من هذه الأخيرة هو انفصال ملكية المؤسسة عن إدارتها وزيادة الحاجة للمراجعين. كما تم تطبيق واستعمال نظرية القيد المزدوج في النظام

[1] خالد أمين عبد الله، علم تدقيق الحسابات من الناحية النظرية والعلمية، الطبعة الأولى، دار وائل للطباعة والنشر، عمان، الأردن، 2000،ص 17.

[2] أحمد حلمي جمعة، المدخل الحديث لتدقيق الحسابات، الطبعة الأولى، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن ،2000 ، ص5.

[3] اشتيوي إدريس عبد السلام، المراجعة معايير وإجراءات، الطبعة الرابعة، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 1996، ص 14.

المحاسبي حتى ولو لم تكن بصورة متطورة كما هو مستعمل حاليا، وظهور نوع من الرقابة الداخلية على المشاريع[1].

والهدف الرئيسي للمراجعة لم يتغير وهو اكتشاف الغش والأخطاء، ولكن التغيير المهم الذي طرأ خلال هده الفترة هو الاعتراف والرغبة بوجود نظام محاسبي للتأكد من دقة القوائم(البيانات) المحاسبية، لأجل منع واكتشاف الغش والخطأ[2].

3. الفترة ما بين 1850 و1905:

شهدت هذه الفترة ظهور الثورة الصناعية في المملكة المتحدة، والانفصال التام بين الملكية والإدارة، وفي أواخر هذه الفترة أصبح المراجعون يعتمدون على نظام الرقابة الداخلية في عملية المراجعة كدليل إضافي على دقة العمليات، وكانت أهداف المراجعة في هذه الفترة تقتصر على اكتشاف الغش والتلاعب والأخطاء في تطبيق المبادئ المحاسبية[3].

4. الفترة مابين 1905 و1960:

ما يمكن ملاحظته في هذه الفترة ،هو ظهور الشركات الكبرى ، والاعتماد على أنظمة الرقابة الداخلية من طرف المراجع اعتمادا كبيرا في عملية المراجعة، وكذلك الاعتماد على المراجعة الاختبارية ،أي استخدام أسلوب العينات الإحصائية في المراجعة .

كما أصبح الهدف الأساسي للمراجعة هو إبداء الرأي الفني والمحايد حول القوائم المالية ومدى سلامتها في تمثيل المركز المالي للمؤسسة، والنتائج المسجلة[4]

5. الفترة ما بين 1960 إلى يومنا :

الهدف الرئيسي هو تحديد مدى صحة وسلامة تقرير المركز المالي أما الهدف الثانوي فهو اكتشاف الأخطاء والغش مع اهتمام وتركيز قوي على أنظمة الرقابة الداخلية وهو ما يفسر الانتشار الواسع للمراجعة في جميع أنحاء العالم وعلى جميع المستويات.

من خلال التطورات المتلاحقة للمراجعة نجد أنها كانت رهينة الأهداف المتوخاة منها، هذا من جهة، ومن جهة أخرى كانت نتيجة البحث المستمر لتطوير هذه الأخيرة من الجانب النظري بغية جعلها تتماشى

---

[1] حسين القاضي ، حسين دحدوح ، أساسيات التدقيق في ظل المعايير الأمريكية والدولية ، مؤسسة الوراق ،عمان ، الأردن 1999،ص01.

[2] هادي التميمي ، مدخل إلى التدقيق من الناحية النظرية والعملية ، الطبعة الثالثة ،دار وائل للنشر والتوزيع ، عمان ،الأردن ،2006 ص17.

[3] اشتيوي إدريس عبد السلام ، مرجع سبق ذكره ، ص16.

[4] Lionel Collins, Gérard Vallin : audit et contrôle interne : Principes, objectifs et pratiques, 3eme édition, Dalloz, Paris, 1986, p 05.

والتغيرات الكبيرة التي عرفتها حركة التجارة العالمية والاقتصاد العالمي بشكل عام والتي شهدتها المؤسسة الاقتصادية على وجه الخصوص.

ثانيا: مفهوم المراجعة

جرى العرف في الأبحاث الأكاديمية أن يبدأ بالمدلول اللغوي للظاهرة المدروسة، لفهم أكثر واستيعاب أفضل لحقيقتها، ومن تم فكلمة المراجعة بمعناها اللفظي **Audit** مشتقة من الكلمة اللاتينية **Audire** ومعناها يستمع[1].

ويمكن الإشارة إلى أن العرب ترجموا هذه الكلمة في الأردن والعراق ولبنان **بالتدقيق** وترجموها في الجزائر ومصر ودول عربية أخرى **بالمراجعة**، واستعملوا مصطلحات أخرى كتفتيش الحسابات والرقابة على الحسابات وكلها تدل على نفس المعنى والمدلول.

أما اصطلاحا، فلقد تعددت التعاريف الخاصة بالمراجعة وتركز جلها على تبيان أهدافها والمجالات التي تعمل فيها فنجد:

أمين السيد أحمد لطفي يعرف المراجعة على أنها "عملية منظمة للحصول على التقييم بموضوعية لأدلة الإثبات المتعلقة بتأكيدات خاصة بالتصرفات والإجراءات الاقتصادية للتأكد من درجة التطابق بين تلك التأكيدات والمعايير المقررة وتوصيل النتائج للمستخدمين المعنيين"[2].

في حين يعرفها كل من H. Bouquin وJ.C.Bécour على أنها "النشاط الذي يطبق باستقلالية ووفقا لمعايير الإجراءات المترابطة والفحص، بقصد التقييم ومدى الملائمة ودرجة الثقة وسير جميع أجزاء النشاط داخل المؤسسة وهذا وفق المعايير المحددة لها"[3].

أما منظمة العمل الفرنسي فعرفتها على أنها " مسعى أو طريقة منهجية مقدمة يشكل منسق من طرف مهني يستعمل مجموعة من تقنيات المعلومات والتقييم بغية إصدار حكم معلل ومستقل، استنادا على معايير التقييم، وتقدير مصداقية وفعالية النظام والإجراءات المتعلقة بالتنظيم"[1].

---

[1] Michel Joras, Les fondamentaux de l'audit ,2eme édition, édition Préventique, Bordeaux, 2000, p 17.

[2] أمين السيد أحمد لطفي، التطورات الحديثة في المراجعة، الطبعة الأولى، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007، ص07.

[3] J.C.Bécour, H. Bouquin, Audit Opérationnel ; Entrepreneuriat ; Gouvernance et performance, 3eme édition, Economica, Paris, 2008, p12.

ومن التعاريف الشاملة والملمة بالمراجعة ما وضعته إحدى لجان الجمعية المحاسبية الأمريكية American Accounting Association « AAA » بأن المراجعة هي:

"عملية منظمة ومنهجية لجمع وتقييم الأدلة والقرائن بشكل موضوعي التي تتعلق بنتائج الأنشطة والأحداث الاقتصادية، وذلك لتحديد مدى التوافق والتطابق بين هذه النتائج والمعايير المقررة وتبليغ الأطراف المعنية بنتائج المراجعة"[2].

ومن هذه التعريف نستخلص مجموعة من النقاط الهامة والتي هي كالتالي:

1- المراجعة عملية منظمة ومنهجية ويعني ذلك أن العملية تعتمد على تخطيط مسبق متمثل في برنامج موضوع لعملية المراجعة.

2- ضرورة الحصول على القرائن وتقييمها بطريقة موضوعية، ويمثل ذلك جوهر عملية المراجعة نظراً لتعدد هذه القرائن وتنوع المعايير المستخدمة لتقييمها.

3- ضرورة تطابق العمليات والأحداث الاقتصادية محل الدراسة والتقييم من طرف المراجع مع المعايير الموضوعة وضرورة وجود هذه المعايير حتى يتمكن المراجع من إبداء الرأي وإصدار حكم موضوعي حول البيانات والمعلومات التي يقوم بدراستها.

4- إيصال نتائج الفحص والدراسة إلى الأطراف المعنية، ومن ثم فإن المراجعة تمثل وسيلة من وسائل الاتصال فنتيجة الفحص والدراسة يتم إيصالها إلى من يهمه الأمر، في شكل تقرير يتضمن الرأي الفني المحايد للمراجع.

ونخلص مما سبق إلى أن المراجعة تمثل عملية فحص لمجموعة من المعلومات، تقوم على الاستقصاء بهدف التحقق من سلامة القوائم المالية، وذلك وفقاً لمجموعة من المعايير الموضوعة، تعكس احتياجات مستخدمي تلك القوائم، مع ضرورة إيصال هذا الرأي للأطراف المعنية، لمعاونتها في الحكم على مدى جودة ونوعية هذه المعلومات وتحديد مدى الاعتماد على تلك القوائم.

[1] Sardi Antoine, audit interne et contrôle bancaire, édition AFGES, 2002, p91.

[2] محمد متولي الحمل، محمد محمد الجزار، أصول المراجعة، دار وائل للنشر، عمان، 1999، ص11.

ثالثاً: فروض المراجعة

تقوم المراجعة على جملة من الفروض، يتخذ منها إطار نظري يمكن الرجوع إليه في عمليات المراجعة، ولقد عرف Khler الفرض بأنه: "قاعدة تحظى بقبول عام، وتعبر عن التطبيق العلمي وتستخدم في حل نوع معين من المشاكل أو ترشيد السلوك"[1]، كما تعرف كذلك بأنها "متطلبات أو معتقدات تستند عليها المقترحات والقواعد والأفكار"[2]، ولكن لم تحظى فروض المراجعة بنفس الأهمية التي أعطيت لفروض المحاسبة ، الأمر الذي جعل هذه الفروض تجريبية قابلة للتطوير والتغيير.

ويمكن حصر أهم الفروض التي ترتكز عليها عملية المراجعة فيما يلي:

1- قابلية البيانات للفحص:

إن أساس عملية المراجعة هو فحص البيانات والمستندات المحاسبية بغية الحكم على المعلومات التي تنتجها، فبدون قابلية البيانات للفحص لا داعي للقيام بعملية المراجعة، فهذه الفرضية تنبع من المعايير المستخدمة لتقييم البيانات المحاسبية وتتمثل هذه المعايير في العناصر التالية[3]:

أ- الملاءمة: وذلك يعني ضرورة ملائمة المعلومات لاحتياجات المستخدمين، وارتباطها بالأحداث التي تعبر عنها.

ب- القابلية للفحص: وهذا يعني أنه في حالة قيام شخصين بفحص المعلومات نفسها فلابد أن يصلا إلى نفس النتائج التي يجب التوصل إليها، وتنبع أهمية هذا المعيار من انفصال مستخدمي المعلومات عن مصدر إعدادها وتعارض مصالحهم مع مصالح معدي تلك المعلومات.

ج- البعد عن التحيز في التسجيل: وهذا يعني تسجيل الحقائق بطريقة عادلة وموضوعية.

د- القابلية للقياس الكمي: وهي الخاصية التي يجب توفرها في المعلومات المحاسبية ، فالقياس الكمي يضيف منفعة تحويل المعلومات من معلومات أولية إلى معلومات ذات قيمة إضافية ومن خلال عملية حسابية،

---

[1] أحمد حلمي جمعة، مرجع سبق ذكره، ص20.

[2] William Themas and Emerson Henke, Auditing; Theory and Practice, Wadsworth, California, USA, 1983, pp 53-54 .

[3] محمد سمير الصبان، محمد مصطفى سليمان، الأسس العلمية والعملية لمراجعة الحسابات، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005، ص ص31-32.

ويقودنا هذا الفرض إلى دراسة مختلف الطرق للحصول على المعرفة والبرهان، والالتزام بتطبيقها في مجال المراجعة وكذلك دراسة مسؤوليات المراجع في الحصول على الأدلة الكافية.

2- عدم وجود تعارض حتمي بين مصلحة المراجع والإدارة :

يقوم هذا الفرض على التبادل في المنافع بين المراجع والإدارة، حيث يقوم المراجع بإمداد الإدارة بمعلومات بغية اتخاذ قرارات صائبة، بينما نجد الإدارة تمد المراجع بمعلومات يستطيع على أساسها أن يبدي رأيه الفني المحايد على واقع وحقيقة تمثيل المعلومات المحاسبية للمؤسسة[1] .

3 – خلو القوائم المالية وأية معلومات أخري تقدم للفحص من أي أخطاء غير عادية أو تواطئية :

ينص هذا الفرض على مسؤولية المراجع في اكتشاف الأخطاء غير العادية أو التواطئية، وذلك عن طريق التركيز في هذا المجال على درجة العناية المطلوبة من المراجع أثناء مزاولته لمهامه حتى يكون هذا الفرض ذا قيمة حقيقية بالإضافة إلى عدم مسؤوليته عن اكتشاف الأخطاء والتلاعبات التي تم التواطؤ فيها خاصة عند تقيده بمعايير المراجعة المتفق عليها[2] .

4 – وجود نظام سليم للرقابة الداخلية :

يرتكز هذا الفرض على أساس نظام سليم للرقابة الداخلية يبعد احتمال حدوث الخطأ مما يجعل من الممكن إعداد برنامج المراجعة بصورة تخفض من مدى الفحص، ووجود هذا الفرض يعمل على جعل عملية المراجعة عادية وعملية من حيث إمكان استخدام المراجعة الاختبارية بدلا من المراجعة الشاملة .

5- التطبيق المناسب للمبادئ المحاسبية :

يقوم هذا الفرض على أن المعلومات المحاسبية قد تم إعدادها وفقا للمبادئ المحاسبية المتفق عليها، إذ يعتبر الالتزام بها مؤشرا حقيقيا للحكم على صلاحية القوائم المالية الختامية وعن مدى تمثيل نتيجة نشاط المؤسسة إلى المركز المالي الحقيقي لها[3] .

---

[1] محمد طواهر التهامي ، مسعود صديقي ، المراجعة وتدقيق الحسابات ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ، 2003، ص ص 13-14.

[2] عبد الفتاح محمد الصحن، محمد سمير الصبان ، أسس المراجعة ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2004 ، ص28.

[3] Amar Douhane, jean Rocchi, déchiffrer et analyser les comptes de l'entreprise, Lamy, Paris, 1998, p11.

6- العناصر والمفردات التي كانت صحيحة في الماضي سوف تكون كذلك في المستقبل:

تستمد هذه الفرضية من أحد المبادئ المحاسبية الذي هو "استمرارية نشاط المؤسسة في المستقبل"، وإذا اتضح لمراجع الحسابات أن مسيري المؤسسة يديرونها بطريقة رشيدة وأن نظام الرقابة الداخلية سليم فيفترض أن يستمر الوضع كذلك في المستقبل، إلا إذا وجد الدليل على عكس ذلك.

7- مراجع الحسابات يزاول عمله كمراجع فقط:

يقوم هذا الفرض على أن مراجع الحسابات عليه التصرف في حدود نطاق عمله ، وذلك وفقا لما تمليه الاتفاقية المبرمة بينه وبين المؤسسة على أن لا تمس أو تخل تلك الاتفاقية بمعايير وقواعد سلوك المهنة وعلى رأسها الاستقلالية والموضوعية .

8 - فرض التزامات على المراجع تتناسب مع مركزه :

وهذا يعنى أن الالتزامات التي يكلف بها مراجع الحسابات تتناسب مع مركزه والعمل الذي طلب منه، فالالتزامات المهنية التي يفرضها مركز مراجع الحسابات قد تم الاعتراف بها إلى حد ما بقبول معايير المراجعة المتعارف عليها[1] .

رابعا : أهمية وأهداف المراجعة

إن تعدد الجهات المطالبة لخدمات المراجعة لدليل عن مدى أهميتها، لذا سنتطرق من خلال هذا المطلب إلى أهمية المراجعة وأهدافها العامة والميدانية.

1/ أهمية المراجعة:

تتجلى أهمية المراجعة في كونها وسيلة لا غاية[2]، وتهدف هذه الوسيلة على اعتبار أنها أداة رقابية فعالة إلى خدمة الأطراف المختلفة المستخدمة للقوائم المالية المدققة ومن تم اتخاذ قراراتهم ورسم سياساتهم، ويمكن حصر أهم الجهات التي تهتم بالمراجعة في:

[1] محمد سمير الصبان، عبد الوهاب نصر علي، المراجعة الخارجية: المفاهيم الأساسية واليات التطبيق ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2002 ، ص ص 23-24.

[2] خالد أمين عبد الله ،مرجع سبق ذكره ، ص15.

1- مسيري المؤسسة:

يهتم مسيرو المؤسسة اهتماما كبيرا بالبيانات والمعلومات المحاسبية التي تتضمنها سجلات المؤسسة وقوائمها المالية ، إذ تعتمد عليها في رسم السياسات والتخطيط للمستقبل ومتابعة تنفيذ الخطة وتقييم أداء العاملين عليها، كما تعني بالكشف عن الخطأ أول بأول، وبالتالي فهي تعتمد على عملية المراجعة فعن طريقها يعزز المراجع من نفعية وقيمة القوائم المالية[1].

2- أصحاب رأس المال : " المساهمين، الملاك"

في وقتنا الحاضر وعلى عكس ما كان سائدا في السنوات الأخيرة من القرن التاسع عشر والسنوات الأولى من القرن العشرين – حيث كان الملاك والمديرون يعرفون بعضهم البعض وفي كثير من الأحيان الملاك هم المديرين –ظهر ما اصطلح على تسميته الملكية الغائبة نظرا لتشتت ملكية المؤسسات على عدد كبير من الملاك، ونظرا لكبر عددهم وانعدام الخبرة لديهم تعذر عليهم الاتصال المباشر بعمليات المؤسسة وبالتالي فهم يعتمدون اعتمادا كبيرا على تقرير المراجعة الذي يعتبر حلقة وصل بينهم وبين المؤسسة ليطمئنهم على مدى دقة وتعبير القوائم المالية عن المركز المالي الفعلي، وعلى دقة ما جاء بتقرير من مجلس الإدارة من معلومات.

3- المستثمرون:

يتجه اهتمام المستثمرون إلى القوائم المالية المدققة من طرف محايد ومستقل – على اعتبار أن القوائم المالية مرآة عاكسة لحقيقة الشركة – للحكم على معدلات الربحية واحتمالات تحققها، ومدى ازدهار المركز المالي[2] – وذلك بهدف تقدير حدود المساهمة في رأس مالها، وإمكان اتخاذ القرارات الاستثمارية السليمة.

4- البنوك:

تسعى معظم المؤسسات إلى الحصول على التمويل اللازم من أجل مزاولة نشاطها وضمان استمراره، فتقوم بطلب الحصول على قروض وتسهيلات بنكية من البنوك والمؤسسات المالية، وقبل أن توافق هذه البنوك على منح تلك القروض فإنها تقوم بفحص وتحليل المركز المالي ونتيجة الأعمال لتلك المؤسسات، وهذا من أجل ضمان قدرة هذه المؤسسات على سداد تلك القروض مع فوائدها في الآجال المحددة.

---

[1] أمين السيد احمد لطفي ، مرجع سبق ذكره ، ص02.

[2] يحي حسين عبيد ، إبراهيم طه عبد الوهاب ، أصول المراجعة : الأبعاد العلمية ومعايير التطبيق ، الطبعة الأولى، مكتبة الجلاء الجديدة، مصر، 2001، ص30.

5- الجهات الحكومية:

تعتمد بعض أجهزة الدولة على القوائم التي تصدرها المؤسسات في العديد من الأغراض منها مراقبة النشاط الاقتصادي أو رسم السياسات الاقتصادية للدولة أو فرض الضرائب، ولا يمكن للدولة القيام بتلك الأعمال دون قوائم موثوق فيها ومعتمدة من جهات محايدة[1].

6 - إدارة الضرائب:

إن المصادقة على احترام النصوص التشريعية والقانونية، وكذا المبادئ المحاسبية المقبولة عموما تضفي الثقة في الحسابات أمام إدارة الضرائب ومن تم التأكد من سلامة تحديد الوعاء الضريبي وإعطاء مصداقية للتصريحات الضريبية.

فكل ما سبق يدل على مدى أهمية المراجعة باعتبارها الركيزة والأداة الأساسية في التحقق من صحة البيانات والمعلومات المحاسبية، بحيث أنها تتلاءم مع خاصيات وحاجيات طالبي خدماتها[2].

2/ أهداف المراجعة:

تعتبر الأهداف بالنسبة لأي نشاط الغايات المسطرة المرجو الوصول إليها، ويستطيع المنقب في التطور التاريخي للمراجعة أن يلاحظ التغيير الهائل الذي طرأ على الأهداف وبالتالي المضمون **(مدى الفحص والتحقيق وكذلك درجة الاعتماد على نظام الرقابة الداخلية)** ويمكن إيجاز ذلك في الجدول الموالي:

[1] يوسف محمد جربوع ، مراجعة الحسابات بين النظرية والتطبيق ، الطبعة الأولى ، مؤسسة الوراق ، عمان ، الأردن ، 2000 ، ص20.

[2] Hayward .S, Audit guide, butter worths, 2end edition, London, 1991, p16.

الجدول رقم (1): تطور أهداف المراجعة والمضمون.

الفترة	الهدف من عملية المراجعة	مدى الفحص	أهمية الرقابة الداخلية
قبل عام 1850	اكتشاف الغش والاختلاس	تفصيلي	عدم الاعتراف بها
1850-1905	الخطأ والغش والاختلاس	بعض الاختبارات، تفصيلي مبدئي	عدم الاعتراف بها
1905-1933	تحديد عدالة المركز المالي و اكتشاف الغش والخطأ	فحص اختباري تفصيلي	درجة اهتمام بسيطة
1933-1940	تحديد عدالة المركز المالي و اكتشاف الغش والخطأ	اختباري	بداية الاهتمام
1940-1960	تحديد عدالة المركز المالي و اكتشاف الغش والخطأ	اختباري	اهتمام قوي وجوهري
1960 إلى غاية يومنا	تحديد عدالة المركز المالي و اكتشاف الغش والخطأ	اختباري	أهمية جوهرية للبدء بعملية المراجعة

المصدر: غسان فلاح المطارنة، تدقيق الحسابات المعاصرة، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006، ص 18.

من العرض التاريخي السابق نستخلص أن الهدف الرئيسي لعملية المراجعة هو إبداء الرأي الفني المحايد عما إذا كانت التقارير المالية تعبر بصورة صادقة وعادلة عن المركز المالي للمنشأة محل المراجعة ونتائج الأعمال عن تلك الفترة. والجدير بالذكر هنا أن تطور أهداف المراجعة يرجع إلى القضاء الإنجليزي، ولعل العبارة المشهورة للقاضي Lopase في قضية خليج الأقطان سنة 1896 والتي وصف فيها المراجع بأنه :" كلب حراسة وليس كلب ذا حاسة شم قوية لاقتفاء آثار المجرمين is watching dog not a blood hound "[1] وتشير هذه العبارة إلى أن اكتشاف الغش والخطأ ليس هدفا من أهداف عملية المراجعة وأنه ليس من المفروض أن يكون المراجع جاسوسا أو شرطيا بل يجب عليه أن لا يبدأ عمله وهو يشك فيما يقدم إليه من معلومات وبيانات.

[1] أحمد حلمي جمعة، المدخل إلى التدقيق الحديث، الطبعة الثانية، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان ، 2005، ص 09.

ويمكن على وجه الإجمال حصر أهداف المراجعة الفرعية في عدة نواحي أهمها[1]:

- التأكد من صحة البيانات والقوائم المالية ومدى الاعتماد عليها.
- اكتشاف حالات الغش والأخطاء في الدفاتر والسجلات المحاسبية.
- التأكد من وجود رقابة داخلية جيدة للتقليل من فرص ارتكاب الأخطاء.
- مساعدة الإدارة على وضع السياسات الملائمة، واتخاذ القرارات الإدارية المناسبة.
- مساعدة الدوائر المالية للمؤسسات في تحديد الوعاء الضريبي ومن تم مبلغ الضريبة الواجب دفعه.

بالإضافة إلى هذا فقد ظهرت حديثا أهداف أخرى للمراجعة كانت وليدة التطور السريع الذي يشهده عالمنا منها[2]:

- مراقبة الخطط ومتابعة تنفيذها والتعرف على أسباب عدم تحقيق الأهداف الموضوعة من قبل المؤسسة.
- تقييم النتائج التي تم التوصل إليها مقارنة مع الأهداف المرسومة.
- العمل على تحقيق أقصى درجة ممكنة من الكفاية الإنتاجية والقضاء على الإسراف في جميع نشاطات المؤسسة.
- تحقيق أكبر قدر ممكن من الرفاهية للمجتمع.

وبعد التعرض للأهداف العامة للمراجعة، سوف نتطرق إلى الأهداف التي تعتبر ميدانية بالنسبة للمراجعة وأعمال المراجع، والتي هي كالتالي[3]:

أ-الشمولية:

إنه من الضروري على النظام المحاسبي للمؤسسة أن يقوم بتوليد معلومات محاسبية، تمتاز بالشمول والتعبير عن كل الأحداث المالية التي جرت بالمؤسسة، كما يجب على المراجع أن يتحقق ويتأكد من صحة البيانات المحاسبية والوثائق المالية المسجلة بالدفاتر والسجلات، كما يقوم بمعالجة هذه البيانات معالجة تسمح

[1] زاهرة توفيق سواد، مراجعة الحسابات والتدقيق، الطبعة الأولى ، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان ،2009، ص 19.

[2] حواس صلاح، التوجه الجديد نحو معايير الإبلاغ المالي الدولية وأثره على مهنة المدقق، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر،2007/ 2008، ص 144 .

[3] لبيب عوض، محمد الفيومي، أصول المراجعة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 1998،ص 88.

له بإعطاء رأي محايد عن مصداقية المعلومات المتدفقة من النظام المحاسبي للمؤسسة، ومدى تعبيرها عن الوضعية المالية.

ب-الوجود والتحقق:

يعمل المراجع على التأكد من وجود جميع العناصر الواردة في جهة الأصول والخصوم لميزانية المؤسسة والتحقق منها.

ج-الملكية والمديونية:

يقوم المراجع في أول الأمر بالتأكد من أن العناصر التي تنص عليها الميزانية تخص المؤسسة التي هو بصدد مراجعتها كما يتحقق من أن الديون المسجلة بالميزانية هي فعلا تخص الأطراف المناسبة، ونفس الشيء ينطبق بالنسبة للحقوق.

د-التقييم والتخصيص:

تهدف المراجعة من خلال هذا العنصر إلى استعمال الطرق المحاسبية المعروفة عند تقييم الأحداث المحاسبية كحساب الإهتلاكات وإطفاء المصاريف الإعدادية وكذا تقييم المحزونات، ومن تم تخصيصها في الحسابات الخاصة بها تطبيقا للمبادئ المحاسبية المعمول بها.

هـ- العرض والإفصاح:

يمكن اعتبار هذا الهدف من الأهداف البالغة الأهمية باعتباره الهدف الرئيسي للقيام بعملية المراجعة، أي الإفصاح عن مدى صحة وصدق المعلومات المحاسبية والوثائق المالية الموجودة والمنبثقة من المؤسسة ومدى موافقتها مع معايير الممارسة المهنية وتماشيها مع المبادئ المحاسبية.

و-التسجيل المحاسبي:

يتمثل هذا الهدف في التحقق من أن المبالغ الممثلة للأصل المعين تم تسجيلها بصورة صحيحة في السجلات والقوائم المالية، إذ يتأكد هنا المراجع من المبالغ المسجلة في اليومية والأرصدة في دفتر الأستاذ، كما أن هذا الهدف له علاقة بالتأكد من الوجود الكمي والمادي.

وتتضمن الإجراءات التي يقوم بها المراجع للتحقق من الدقة المحاسبية ما يلي:

- إجراء الجرد الفعلي لمختلف موجودات المؤسسة.
- استلام المصادقات من العملاء ومطابقتها مع السجلات والمستندات التي تؤدي إليها.

- يقوم المراجع بالتحقق من العمليات المحاسبية ويتأكد من دقتها.
- التحقق من صحة الحسابات الخاصة بأقساط إهتلاك الاستثمارات حتى يضمن المراجع التوزيع السليم لتكلفة الاستثمار على مدى حياة هذا الأخير.

خامسا: أنواع المراجعة

يوجد عدة تقسيمات للمراجعة، كل تقسيم ينظر إليه من خلال زاوية معينة، فمن الأنواع ما هو متداخل من حيث مادة المراجعة ومنها ما هو مستقل تمام الاستقلال، وسيتم عرضها في هذا المطلب.

1- الأنواع المستقلة للمراجعة

يتم التطرق إلى أنواع المراجعة المستقلة ويتم التركيز، بشيء من التفصيل، على أهم أنواع المراجعة فقط والاكتفاء بالإشارة إلى بقية الأنواع الأخرى، وتتمثل هذه الأنواع في:

1-1 المراجعة المالية :(Audit financier)

انطلاقاُ من القوائم المالية يقوم المراجع بالاعتماد على أدلة وقرائن يدعم بها رأيه حول مصادقة القوائم المالية، هنا جاء هذا النوع من المراجعة، إذ يقتصر عمل المراجع هنا على فحص الحسابات الظاهرة على القوائم المالية وإبداء رأيه حولها[1]، إذ يطلع المراجع في عمله هذا على جل المستندات المبررة. كما ينبغي الاعتماد على نظام الرقابة الداخلية للمؤسسة موضوع الدراسة الذي هو مجموع الضمانات التي تساهم في التحكم في المؤسسة [2]و أنه بتقييمه لهذا النظام يمكنه الوقوف على مدى سلامته وبالتالي سلامة النظام المحاسبي والحكم على مجموعة العمليات المسجلة رغم أنه اكتفى بدراسة مقررات العينة فقط.

1-2 مراجعة العمليات (Audit Operationnel):

هذا النوع من المراجعة والذي يهتم بالناحية التسييرية في مختلف نشاطات المؤسسة يدرس مدى نجاعة تطبيق سياسات الإدارة ويزود متخذ القرارات عبر مختلف مستويات الهرم التنظيمي بتحاليل واقتراحات قصد

[1] محمد بوتين، المراجعة ومراقبة الحسابات من النظرية إلى التطبيق، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر، 2005، ص11.
[2] Raffegeau .Jet all, l'audit financier, Que sais- je, Paris, 1994, p 06.

ترقية تلك النشاطات وتطوير المؤسسة، وبتعبير آخر فإن مراجع العمليات يتعدى النواحي المالية ليشمل جميع العمليات التي هو بصدد دراستها[1].

و قصد الإلمام بمفهوم مراجعة العمليات يمكن تقديم تعريف المعهد الفيدرالي المالي الكندي لهذا النوع من المراجعة وهو " الهدف الأساسي لمراجعة العمليات هو مساعدة مراكز القرار في المؤسسة والتخفيف من مسؤولياتها عن طريق تزويدها بتحاليل موضوعية، تقييم النشاطات وتقديم تعاليق واقتراحات حولها"[2].

و يتم القيام بمراجعة العمليات بهدف تحليل الخطر والانحراف الموجود في الأهداف الموضوعة من طرف مجلس الإدارة، بغرض تقديم النصائح والتوصيات، ووضع الطرق (الإعلام الآلي، تسير المخزون،....) اللازمة لذلك واقتراح استراتيجيات جديدة، وبعبارة أخرى مراجعة العمليات تتضمن كل المهام التي تهدف إلى تحسين أداء المؤسسة[3].

1-3 المراجعة الجبائية (Audit fiscal):

المراجعة الجبائية هي عبارة عن عملية فحص انتقادي للحالة الجبائية للمؤسسة[4]، ويتم التمييز بين نوعين من الجهات التي تقوم بها[5]:

مراجعة تقوم بها مصلحة الضرائب إذ أنها تعمل على مراجعة السجلات المحاسبية للمؤسسة وما يظهر عليها من معلومات وتستند في ذلك إلى التشريعات الجبائية المختلفة ، بحيث تعمل على معرفة أن المؤسسة عند إعدادها لهذه السجلات (التصريحات) المحاسبية، طبقت ما نص عليه القانون أثناء معالجتها للعمليات أم لم تطبق ذلك،و إذا كان هناك انحراف عن التشريعات المنصوص عليها في القانون فقد يكلف المؤسسة فقدان عدة امتيازات كاسترجاع الرسم على القيمة المضافة **TVA** وكذا فقدان الاستفادة من بعض التخفيضات الجبائية الممنوحة، بالإضافة إلى أن مصلحة الضرائب تبدأ بفرض عقوبات مالية متلاحقة حول الأخطاء الموجودة، وقد تذهب هذه الأخيرة، في هذا النوع من المراجعة، إلى أبعد من ذلك فتقوم بمراجعة معمقة حول جميع العمليات، والتي من الممكن أن تمتد إلى السجلات المحاسبية الخاصة بجميع السنوات السابقة إلى غاية تاريخ تأسيس المؤسسة.

---

[1] محمد بوتين، مرجع سبق ذكره، ص 16.

[2] Raffegeau .Jet all, Op.Cit, p 11.

[3] Alain Mikol, l'audit financier, Editions d'organisation, Paris, 1999, p10.

[4]Jacques duhen, Michel Jammes, Audit & Gestion fiscale l'entreprise, Edition EFE, Paris, 1996, p 24.

[5] محمد عباس الحجازي ، المراجعة: الأصول العلمية والممارسة الميدانية، مكتبة عين شمس، القاهرة، 1981 ، ص75.

أما النوع الثاني من المراجعة الجبائية فهو المراجعة التي تقوم بها المؤسسة بنفسها من أجل التسيير الجبائي الخاص بها، فتعمل على تكليف إما جهة خارجية مراجع (محافظ حسابات) أو جهة داخلية، خلية المراجعة الداخلية بالاشتراك مع مستشار جبائي تعتمد عليه، و هذا من أجل تسيير الخطر الجبائي للمؤسسة، إذ يكتفي هنا المراجع بمراجعة القوائم المالية للمؤسسة مع التركيز الكبير على الناحية الجبائية[1].

والفرق بين النوعين يتمثل في أن الأول تنتج عنه عقوبات مالية وفقدان العديد من الامتيازات الجبائية (المذكورة أعلاه) ، أما الثاني فتكون نتائج المراجعة في شكل تقرير يتضمن رأياً فنياً، وبعض الاقتراحات، لكنها مهمة جداً.

1-4 أنواع أخرى للمراجعة :

كما توجد أنواع أخرى للمراجعة ، يمكن حصرها في العناصر التالية:

1-4-1 المراجعة الاجتماعية (Audit social) :

لم يعد تعظيم الربحية الهدف الوحيد للمؤسسة، بل شاركته أهداف أخرى من بينها تحقيق الرفاهية للمجتمع، لذلك يهتم هذا النوع من المراجعة بالجانب الاجتماعي كمراجعة أجور العمال، مراجعة الموارد البشرية، مراجعة التصريحات الاجتماعية، مراجعة شروط العمل كدرجة الخطر الناتج عن هذا العمل، التأثيرات الصحية لهذا العمل، السن القانوني للعمل كشرط منع استغلال الأطفال بالأجور الزهيدة[2].

1-4-2 مراجعة الإعلام الآلي (Audit informatique):

وهي المراجعة التي تهتم بالجانب التقني للعمليات التسييرية وخاصة مراجعة الإعلام الآلي ومستويات الخدمات التي تستفيد منها المؤسسة، مثل مراجعة البرامج التسييرية المستخدمة وبرامج الخبرة وبرامج دعم القرار. أي مراجعة جميع حسابات الإعلام الآلي التي تستخدمها المؤسسة.

1-4-3 المراجعة الاستراتيجية (Audit stratégique):

وتهتم بالاستراتيجية المتبعة من طرف المؤسسة، والتغييرات التي يجب إدخالها قصد مواجهة المحيط المعقد والمسيطر والغامض، رغبة في التطور أو البقاء على الأقل[3].

---

[1] P.Payraveau, H.Descottes G, Comptabilité et fiscalité, Edition Dalloz, Paris, 1999, p 202.
[2] Alain Mikol, Op. Cit, p 12.
[3] محمد بوتين، مرجع سبق ذكره، ص 18.

1-4-4 مراجعة الجودة (Audit qualité):

ويمكن تعريفها حسب معيار الجودة ISO 9000* إصدار سنة 2000 أنها " عبارة عن مسار منهجي، مستقل وموثق يسمح بالحصول على أدلة مراجعة، ثم تقييمها بطريقة موضوعية من أجل تحديد ما إذا كانت خصائص المراجعة تحققت بصفة فعالة "[1].

أما عن مراجع الجودة والذي يقوم بهذا النوع من المراجعة فهو شخص مؤهل يعمل على مراجعة نظام الجودة في المؤسسة وفقا لمعيار ISO 10011**،و يعمل على مراجعة إدارة الجودة وضمانها وفقا لمعيار ISO 9000 ويهدف هذا الفحص إلى التأكد من أن العمليات المنجزة داخل المؤسسة تمت وفقا لمعايير معينة من الجودة[2].

1-4-5 المراجعة البيئية: (Audit environnemental) :

هي عبارة عن مراجعة التأثيرات المختلفة لنشاط المؤسسة على بيئتها ، وكذا مراجعة الإجراءات المتخذة من قبل المؤسسة من أجل التقليل أو الكف عن التأثيرات السلبية لنشاط المؤسسة على البيئة[3].

و لكل نوع من الأنواع السابقة للمراجعة ، الإطار الخاص بها وشروط ممارستها، وكذلك متخصصيها.

2- الأنواع المتدخلة للمراجعة

تتعدد أنواع المراجعة المتدخلة، أي التي يمكن للمراجع القيام بنوعين منها أو أكثر في نفس الوقت، وذلك حسب المعيار أو الزاوية التي ينظر منها، وفي ما يلي أهم أنواعها:

---

*و هي أنظمة إدارة الجودة العالمية، وتتمثل الجودة في مجموعة خصائص لكيان تظهر مقدرته لتلبية متطلبات محددة أو متوقعة، ونظام الجودة هو الهيكل التنظيمي والإجراءات والتعليمات والموارد اللازمة لتطبيق إدارة الجودة. أما إدارة الجودة فهي كل أنشطة العمل الإداري الذي يحقق سياسة الجودة والأهداف والمسؤوليات والصلاحيات ويطبقها بواسطة وسائل مثل تخطيط الجودة، ضبطها، تأكيدها وتطويرها ضمن نظام الجودة.

[1] Jean-François Nanterme, Audits internes et externes, (France : 2005) p05, www.google.com/search, (03/01/2010).

** وتتضمن الخطوط الإرشادية لمراجعة أنظمة الجودة.

[2] Christophe villalonga, l'audit Qualité interne, Edition Dunod, paris, 2003, p14.

[3] Alain Mikol, Op.Cit, p 12.

2-1 من زاوية الإلزام القانوني :

تنقسم المراجعة من حيث الإلزام القانوني إلى نوعين: مراجعة إلزامية ومراجعة اختيارية.

2-1-1 المراجعة الإلزامية:

وهي المراجعة التي يحتم القانون القيام بها، ويترتب عن إهمالها وقوع الشركة المخالفة تحت طائلة القانون حيث تلزم الدولة بما لها من سلطة سيادية على المجتمع بموجب تشريعات تعيين مراجع خارجي لمراجعة حساباتها واعتماد القوائم المالية الختامية لها[1]، ونلمس هذا جليا في التشريعات الخاصة بشركات الأموال في معظم دول العالم ففي الجزائر، نص المشرع الجزائري من خلال القانون التجاري في مادته 715 مكرر 4 على ما يلي: "تعين الجمعية العامة للمساهمين مندوبا للحسابات أو أكثر لمدة ثلاثة سنوات تختارهم من بين المهنيين المسجلين على جدول المصف الوطني، وتتمثل مهمتهم الدائمة، باستثناء أي تدخل في التسيير، في التحقيق في الدفاتر، والأوراق المالية للشركة والموازنة وصحة ذلك"[2]، فبموجب هذه المادة ألزم المشرع الجزائري شركات الأموال بتعيين محافظ الحسابات وحدد مدة تعيينه بثلاث سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة.

2-1-2 المراجعة الاختيارية :

إن الأصل في المراجعة هو أن تكون اختيارية، ويرجع قرار القيام بها إلى أصحاب المنشاة أو أعضاء مجلس الإدارة وإلى غيرهم من أصحاب المصالح فيها، ففي المراجعة الاختيارية لا يوجد إلزام قانوني يحتم القيام بها، وقد تكون كاملة أو جزئية حسب ظروف المنشاة، ويمكن تطبيقها مثلا على المراجعة الجبائية، مراجعة الموارد البشرية...الخ.

و قد أشار القانون التجاري الجزائري إلى تعيين المراجع بصفة اختيارية، وذلك من خلال المادة 584 والتي نصت على تعيين مندوب للحسابات عند الحاجة إليه[3].

المراجعة الاختيارية تكون بالاتفاق بين المراجع والشركاء أو مع صاحب المشروع، إما عن طريق عقد مكتوب بين الطرفين أو بخطاب يرسله المراجع إلى من عينه يؤكد به اتفاقه الشفوي معه.

---

[1] عبد الفتاح محمد الصحن، محمد سمير الصبان، مرجع سبق ذكره، ص42.

[2] القانون التجاري للجمهورية الجزائرية، المادة 715 مكرر 4، 2005، ص326.

[3] نفس القانون السابق، المادة 584، ص263.

2-2 من زاوية نطاق المراجعة:

بالنظر إلى المراجعة من هذه الزاوية يمكن أن نفرز نوعين متباينين للمراجعة : المراجعة الكاملة والمراجعة الجزئية.

2-2-1 المراجعة الكاملة:

عند تطبيق هذا النوع، يكون للمراجع إطار عمل غير محدد، إذ يقوم بفحص البيانات والسجلات المتعلقة بجميع العمليات التي تتم على مستوى المؤسسة خلال الفترة المحاسبية[1].

وفي ظل كبر حجم المؤسسات وتعدد عملياتها بات من الضروري على المراجع أن يتبنى أسلوب العينة على أن يبدي رأيه الفني عن مدى سلامة القوائم المالية كاملة بغض النظر عن المفردات التي شملتها اختباراته بصفتها تقع كلية على مسؤوليته.

2-2-2 المراجعة الجزئية:

في هذا النوع يقتصر عمل المراجع على بعض العمليات أو البنود دون غيرها كمراجعة النقدية أو الديون.... ويوكل مثل هذا النوع من المراجعة في حالة الشك من وجود اختلاس أو تلاعب في البند المراد مراجعته سواء من الجهة المسيرة أو الملاك.

و من المرغوب فيه هنا أن يحصل المراجع على عقد كتابي يوضح فيه بالتفصيل نطاق المراجعة، وذلك لكي يبرئ ذمته من الإهمال أو القصور في بند لم يعهد إليه له.

2-3 من زاوية توقيت المراجعة :

نميز فيه هو الآخر نوعين من المراجعة: المراجعة النهائية والمراجعة المستمرة.

2-3-1 المراجعة النهائية:

وهي التي تبدأ بعد انتهاء الدورة المحاسبية أي أن المراجع يباشر عمله بعد ترصيد الحسابات وإقفال الدفاتر وكل الأعمال المتعلقة بميزان المراجعة وتحضير الحسابات الختامية، ويناسب هذا النوع من المراجعة، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من مزاياه أنه يتميز بانخفاض التكاليف نسبياُ اعتمادًا على الوقت الذي يستغرقه

[1] كمال الدين مصطفى الدهراوي، محمد السيد سرايا، دراسات متقدمة في المحاسبة والمراجعة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2006، ص188.

وبالرغم من هذا فيعاب عليه أنه لا يمكّن من إصدار حكم سليم حيث أن اكتشاف الأخطاء والتلاعب بعد انتهاء السنة المالية قد يترتب عنه عدم إمكانية معالجة ما تم اكتشافه.

2-3-2 المراجعة المستمرة:

يعتبر هذا النوع من المراجعة بالغ الأهمية في المؤسسات الكبيرة، أين تتم المراجعة أثناء الدورة المحاسبية، حيث تستوجب زيارة المراجع مرات عديدة بشكل دوري أو بشكل مفاجئ.

ولهذا النوع من المراجعة مزايا عديدة نحصرها في[1]:

- وجود الوقت الكافي للمراجع للتعرف على المؤسسة بصورة أفضل.
- إمكانية اكتشاف الغش والخطأ في الوقت قصير وبسرعة.
- التقليل من فرص التلاعب والغش لما تتركه الزيارات المتكررة للمراجع في نفوس الموظفين.

رغم أهمية المزايا التي توفرها المراجعة المستمرة، فإن هذا لا يمنع من وجود مساوئ لعل أهمها:

- تردّد المراجع ومعاونيه بصورة متكررة على الشركة، قد يؤدي إلى قيام صداقات وعلاقات شخصية مما سوف يؤثر على حياد واستقلال المراجع عند إبداء رأيه.
- تحتاج المراجعة المستمرة إلى وقت طويل مما يتعب ويرهق المراجع، الشيء الذي يساعد على خلق الرّوتين.

2-4 من زاوية مدى الفحص أو حجم الاختبارات:

تنقسم المراجعة من حيث مدى الفحص وحجم الاختبارات إلى نوعين هما : المراجعة الشاملة والمراجعة الاختبارية.

2-4-1 المراجعة الشاملة:

وهي المراجعة التي كانت سائدة في بداية عهد المهنة، وفيه يقوم المراجع بفحص جميع القيود والدفاتر والسجلات والمستندات للتأكد من أن جميع العمليات مقيدة بانتظام وأنها صحيحة، كما أنها خالية من الأخطاء والغش.

لذلك نجد أن هذا النوع من المراجعة يناسب المؤسسات الصغيرة، ولا يناسب المؤسسات الكبيرة نظراً لزيادة أعباء المراجعة بالإضافة إلى تعارضه مع عاملي الوقت والتكلفة الذي يحرص المراجع دائما على مراعاتهما باستمرار.

[1] عبد الفتاح محمد الصحن، محمد سمير الصبان ، مرجع سبق ذكره، ص48 .

2-4-2 المراجعة الاختبارية:

يسود هذا النوع من المراجعة المؤسسات الكبيرة وفيها يقوم المراجع بمراجعة وتدقيق الجزء من الكل، حيث يقوم باختبار عدد من المفردات لكي تخضع لعملية الفحص مع مراعاة تعميم نتائج الفحص على مجموع المفردات التي تم اختيارها، ويمكن أن نشير إلى أن الحكم الصادر عن مراجعة العينة قد لا يكون ممثل لمفردات المجتمع ككلّ وهذا يرجع إلى المشاكل التالية[1]:

- عدم تمثيل العينة المختارة لمفردات المجتمع ككلّ.
- عدم الاعتماد على الأدوات الإحصائية المناسبة لاختيار العينة.
- الأخطاء الواردة عن عملية تقدير معالم المجتمع.

2-5 من زاوية الجهة التي تقوم بالمراجعة:

تعتبر الجهة التي تقوم بالمراجعة من بين أهم المحددات التي تفرز نوعين من المراجعة هما على النحو التالي:

مراجعة خارجية ومراجعة داخلية.

2-5-1 المراجعة الخارجية:

وهي المراجعة التي تتم من طرف مراجع خارجي مستقل عن الإدارة، بغية فحص البيانات والسجلات المحاسبية والوقوف على تقييم نظام الرقابة الداخلية من أجل إبداء رأي محايد حول صحة وصدق المعلومات المحاسبية[2].

2-5-2 المراجعة الداخلية:

يعتبر ظهور المراجعة الداخلية لاحقا للمراجعة الخارجية، ومن تم فهي تعتبر حديثة إذا ما قورنت بالمراجعة الخارجية.

[1] محمد طواهر التهامي، مسعود صديقي، مرجع سبق ذكره، ص30 .

[2] Hamini Allel, le contrôle interne et l'élaboration du bilan comptable, OPU, Alger, 2003, pp 40-41.

فالمراجعة الداخلية هي نشاط تقييمي مستقل خلال تنظيم معين، يهدف إلى مراجعة وفحص العمليات والقيود والمستندات بشكل مستمر كأساس لخدمة الإدارة، فهي رقابة إدارية تمارس لقياس فعالية أساليب الرقابة الأخرى[1].

سادسا: معايير المراجعة

لقد اعتمدت مهنة المراجعة على معاييرها المهنية بما يفوق أي مهنة أخرى، وذلك لحاجتها الى هذه المعايير كأداة للقياس، تحدد مسؤوليتها بناء عليها، وكأسلوب لرفع مستوى المراجعين وتوحيد الممارسة بين أعضاء المهنة.

إذ تكمن أهمية معايير المراجعة في انها المرشد والموجه الذي يسترشد به المراجع عند ممارسة المهنة، حيث يصعب على المراجع عند ممارسة مهامه الاعتماد على الاطار النظري للمراجعة فقط، فهي عبارة عن مجموعة من الارشادات التي تساعد المراجع في عمله.

1- معايير المراجعة المتعارف عليها:

إن المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين كان اول من عمل جاهدا على وضع معايير أداء معينة لمهنة المراجعة، والتي صدرت عام 1945 ضمن كتيب تحت عنوان: "**معايير المراجعة المتعارف عليها GAAS**" وقد قسمت هذه المعايير الى ثلاث مجموعات كما يلي:

معايير عامة، معايير العمل الميداني، معايير إعداد التقرير.

1-1-المعايير العامة:

تتعلق هذه المعايير بالتكوين الشخصي للقائم بعملية المراجعة، والمقصود بهذه المعايير ان الخدمات يجب ان تقدم على درجة من الكفاءة المهنية بواسطة اشخاص مدربين، وتوصف بانها عامة لأنها تمثل مطالب أساسية يحتاج اليها لمقابلة معايير العمل الميداني واعداد التقرير بصورة ملائمة، وتتكون هذه المجموعة من ثلاثة معايير، وهي كما يلي:[2]

[1] Lawrence .B.Sawyer, la pratique de l'audit interne, 2 eme édition, 2000, p 272.

[2] محمد سمير الصبان، عبد الوهاب نصر علي، مرجع سبق ذكره، ص49.

1 -1-1-معيار تأهيل المراجع:

حسب هذا المعيار فإن الفحص يجب أن يتم بواسطة شخص أو أشخاص لديهم التدريب الفني الكافي، والخبرة كمراجع، وقد أضاف هذا المعيار التأهيل العلمي إلى التأهيل المهني كون أن التأهيل العلمي يزيد من ثقة طالبي خدمات المراجع لتقديم رأيه حول القوائم المالية.

فتأهيل المراجع يعتمد على ثلاثة عناصر أساسية: التأهيل العلمي، التأهيل المهني، التعليم المستمر.

أ.التأهيل العلمي:

وهو أن يكون لدى المراجع مؤهلا جامعيا في المحاسبة والمراجعة، وكذلك الحصول على قدر كاف من جوانب المعرفة المرتبطة بالعلوم الأخرى التي تمكنه من إبداء الرأي وتقديم النصح فيما يعرض عليه خلال عملية المراجعة.

ب.التأهيل المهني:

لابد على المراجع من قضاء فترة زمنية محددة للتدريب العملي في المهنة قبل البدء في مزاولتها، كما يجب على المراجع أن يتجنب القيام بأعمال ليست ضمن قدرته وكفايته المهنية، ما عدا الحالات التي يلجأ فيها المراجع إلى الاستشاريين المهنيين.

إن الحفاظ على التأهيل المهني يتطلب بشكل رئيسي مستوى عالي من المعرفة العامة تليها معرفة متخصصة وتدريب مستمر، إضافة إلى الاطلاع على التطورات الحاصلة في المهنة بما في ذلك المعايير المحلية والدولية.

ج. التعليم المستمر:

وهذا العنصر يضاف إلى العنصرين الأولين، فيجب على المراجع أن يقوم بالتكوين المتواصل بغرض تحديث معلوماته وقدراته العلمية والعملية، وبذلك فإنه يمكن القول بأن التأهيل المتكامل للمراجع يعتمد على ثلاثة عناصر أساسية هي: التأهيل العلمي، التأهيل المهني، والتعليم المستمر.

1-1-2-معيار الاستقلالية:

يقوم المراجع بتلبية حاجيات مستخدمي القوائم المالية من بيانات ومعلومات، وحتى تتوفر الثقة لمستخدمي القوائم المالية لابد أن يكون المراجع غير متحيز، أي أنه يقدم رأيا موضوعيا غير متحيز.

ولابد على المراجع أن يكون مستقلا ماديا وذهنيا، فالاستقلال المادي يعني عدم وجود مصالح مادية بخلاف أتعابه المتفق عليها، في حين أن الاستقلال الذهني يعنى مدى قدرة المراجع على العمل بنزاهة وموضوعية.

ويرتبط الاستقلال بقدرة الشخص على العمل بنزاهة وموضوعية، ونزاهة المراجع تتطلب ترفعه عن قبول أي منفعة يمكن أن تكون قيدا على سلوكه وتحد من قدرته على أداء واجباته المهنية بأمان، أما موضوعية المراجع تتطلب منه الفصل بين المصلحة الشخصية ومتطلبات عمله المهني حتى يكون محايد خلال إنجازه لعملية المراجعة بكل مراحلها، فهذا الاستقلال يمثل حجر الزاوية بالنسبة لمهنة المراجعة.

فاستقلال المراجع في الواقع يعني عدم الخضوع لأي ضغوطات من أية جهة كانت خلال قيامه بعملية المراجعة، ومختلف مراحلها انطلاقا من عملية التخطيط ومرورا بوضع إجراء للفحص وصولا في الأخير إلى متابعة للتقرير والإفصاح عن رأيه في القوائم المالية.

1-1-3-العناية المهنية الملائمة:

يتطلب المعيار الثالث من المعايير العامة للمراجعة من المراجع بذل العناية المهنية اللازمة والواجبة عند ممارسة الفحص والمراجعة، ويحدد هذا المعيار ماذا يجب أن يفعله المراجع وكيفية أداء هذا العمل.

وقد تم تحديد مفهوم العناية المهنية من خلال زاويتين:

- **الأولى:** تحديد مضمون مراجع الحذر.
- **الثانية:** الإفصاح عن العناية المهنية التي بواسطتها تؤدى المهام المطلوبة من المراجع.

1-2-معايير العمل الميداني:

يتمثل هذا المعيار في قيام المراجع بإعداد سجل يشمل كل إجراءات المراجعة والأدلة التي تم فحصها والنتائج التي تم التوصل إليها، وتوصيف نظام الرقابة الداخلية، وتحليل لمختلف الحسابات والكشوفات التفصيلية لبعض بنود القوائم المالية، وتشمل هذه المعايير ما يلي:

1-2-1-الإشراف والتخطيط المناسب:

وهنا يفترض أن يكون التخطيط السديد العائد لمهمة المراجعة يوفر تنظيما صحيحا في مكتب المراجع وبين موظفيه وذلك لضمان حسن سير العمل، وكلما زاد عدد الأفراد القائمين على العملية كلما زادت الحاجة إلى دقة تحديد السلطات والمسؤوليات.

فعلى المراجع أن يعد خطة ملائمة لتنفيذ عملية المراجعة من حيث توزيع الوقت المتاح لعملية المراجعة على الاختبارات المطلوبة، وهذه الخطة التي يضعها المراجع باسم **(برنامج المراجعة)** والتي تكون عبارة عن خطة مكتوبة لتنفيذ إجراءات المراجعة، فالهدف الرئيسي من المراجعة هو القيام بفحص سليم وليس مجرد استكمال برنامج المراجعة وتنفيذه بالكامل.

1-2-2-تقييم نظام الرقابة الداخلية:

يتعلق هذا المعيار بدراسة وتقييم نظام لرقابة الداخلية للعميل، ويتوجب على المراجع الحصول على معلومات عامة حول المؤسسة، ثم تقييم نظام الرقابة الداخلية، وتتمثل أهمية هذه العملية في كونها تساعد المراجع على تحديد طبيعة وتوقيت اختبارات المراجعة لأرصدة القوائم المالية.

إن دراسة وتقييم نظام الرقابة الداخلية المستعمل لدى المؤسسة يعتبر بحق نقطة البداية التي ينطلق منها عمل المراجع، وكذلك هي عنصر أساسي يعتمد عليه عند إعداد برنامج المراجعة، وفي تحديد نسب الاختبارات والعينات، فكلما كان نظام الرقابة الداخلية قويا كلما زاد اعتماد المراجع على أسلوب العينة في الحصول على أدلة وقرائن الإثبات، وكلما كان ضعيفا كلما لجأ المراجع إلى زيادة حجم العينة المختارة.[1]

وحسب المعيار الثاني من معايير العمل الميداني يؤدي إلى هدفين أساسين من تقييم نظام الرقابة الداخلية هما:

- **الهدف الأول:** تحديد درجة الاعتماد على النظام نفسه من حيث اشتماله على نظام محاسبي سليم، ونظام إداري دقيق وضبط داخلي دقيق.
- **الهدف الثاني:** تحديد مدى اختيارات المراجعة التي سيقوم بها المراجع لكي يتمكن من الاقتناع بهذه القوائم المالية.

[1] وليام توماس، أمرسون هنكي، التدقيق بين النظرية والتطبيق، الجزء الأول، ترجمة: حجاج أحمد، سعيد كمال الدين، تقديم: السلطان محمد علي سلطان، دار المريخ للنشر، الرياض، 2006، ص 57.

وفي حالة ما إذا كانت المؤسسة كبيرة فيفضل القيام بعملية تقييم نظام الرقابة الداخلية عن طريق عمل مكون من المراجعين والمساعدين.

1-2-3-كفاية أدلة الإثبات:

ينص المعيار الثالث من معايير العمل الميداني على ضرورة الحصول المراجع على أدلة وقرائن إثبات كافية من خلال قيامه بالفحص والملاحظة وإرسال المصادقات حتى يستند إليها لإبداء الرأي في القوائم المالية.

يعتمد مفهوم أدلة الإثبات على فرص القابلية للمراجعة والتحقق فيما إذا كانت البيانات المالية قابلة للتحقيق والمراجعة، وتعتمد قناعة المراجع بأدلة وقرائن الإثبات على كميتها ونوعيتها، فيجب أن تكون الأدلة كافية من أجل تدعيم رأيه، ولابد أن يكون الدليل مناسب وفعال وخال من التحيز ويكون الدليل قابل للقياس الكمي.

ضرورة حصول المراجع على قدر كاف من الأدلة وقرائن الإثبات الملائمة لتكون أساسا سليما يرتكز عليها عند التعبير عن التقارير المالية وذلك عن طريق الفحص المستندي والمصادقات.

وهذا المعيار يتطلب من المراجع جمع أدلة الإثبات الكافية والتي تمثل أساسا معقولا لإبداء رأيه في القوائم المالية، ولابد لدليل الإثبات أن يكون فعالا وذو جودة وصلاحية ملائمة، حيث أن فعالية الدليل تعتمد بالدرجة الأولى على موضوعيته فضلا عن التحيز الشخصي وقابليته للقياس الكمي، فوجود كمية صغيرة من الأدلة ذات الجودة والصلاحية العلية تكون أكثر إقناعا من كمية أكبر من الأدلة ذات حدث في الماضي. [1]

1-3-معايير إعداد التقرير:

تتضمن المراجعة التوصيات اللازمة لمعالجة المشاكل والطرق لزيادة الكفاءة والربحية.

1-3-1-إعداد القوائم المالية وفقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها:

ينص هذا المعيار على أنه يجب أن يبين تقرير مراجع الحسابات ما إذا كانت القوائم المالية قد أعدت وفقا للمبادئ المحاسبية والمتعارف عليها، ويتطلب هذا المعيار التحقق ليس فقط من مدى قبول المبادئ المحاسبية ولكنه يتطلب التحقق من مدى قبول الطرق التي تطبق لها تلك المبادئ.

[1] Belaiboud Mokhtar, pratique de l'audit Apports de l'Enterprise, guide synthétique, organisation de la fonction, présentation des normes IAS-IFRS, édition Berti, Alger, 2005, pp 08-10.

وبما أن مراجع الحسابات سيقدم رأيه حول ما إذا تم إعداد القوائم المالية وفقا للمبادئ المحاسبية، فإنه يجب أن يكون على دراية تامة بالمبادئ المحاسبية المتعارف عليها والمبادئ البديلة التي يمكن استخدامها في عملية الفحص.

1-3-2-مدى الثبات في تطبيق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها:

يتعين على المراجع أن يشير في تقريره إلى استمرارية وثبات الشركة في تطبيق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها من فترة إلى أخرى، استنادا إلى اطلاعه على المبادئ التي استخدمت عند إعداد القوائم المالية للسنوات السابقة، من خلال التقارير. والغاية من هذا الثبات هو القدرة على إجراء المقارنات بين القوائم المالية على اختلاف الدورات. كما يتوجب على المراجع توضيح التغيرات التي طرأت على المبادئ المحاسبية المطبقة وانعكاساتها على القوائم المالية.

1-3-3-الإفصاح الكافي للقوائم المالية:

على المراجع أن يتأكد من مصداقية المعلومات المقدمة في القوائم المالية ويفصح عن كل الوقائع الجوهرية التي قد يؤدي إغفالها إلى تضليل القارئ، كما تتعلق هذه القاعدة بالإفصاح عن الأمور التي تقضي بذكرها القوانين المحلية السارية.

ويدخل في نطاقها شكل البيانات المحاسبية وترتيبها والمصطلحات المستعملة فيها والملاحظات المرفقة بها، والأسس التي بنيت عليها الحسابات المدرجة فيها والالتزامات وحقوق الغير في الموجودات وحصص الأرباح الممتازة المتأخر دفعها وأي حصر على توزيع أنصبة الأرباح والمعلومات المناسبة المتعلقة بالالتزامات طويلة الأجل وبحقوق المساهمين وما إلى ذلك. ويعتمد هذا المعيار على قرار المراجع نفسه النابع من تقديره الفني لتحديد المعلومات الهامة التي يقتضي الأمر الإفصاح عنها. [1]

ويتم الحكم على ملائمة الإفصاح وفقا للاعتبارات التالية: [2]

- أن الإفصاح الملائم يخدم المصلحة العامة للجمهور.
- أن عامل الأهمية يلعب دورا أساسيا في عملية الإفصاح كونه مرتبط بالمصلحة العامة.

[1] خالد أمين عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص 61.

[2] غسان فلاح المطارنة، تدقيق الحسابات المعاصرة-الناحية النظرية، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006، ص 48.

- كذلك أن الإفصاح الملائم يعبر عن محتويات القوائم المالية بشكل صريح ولا يحتمل التأويل أو الشك للمستثمر.
- أن عدم الإفصاح في بعض الأحيان يعتبر مبررا خاصة في حالة تضارب المصالح، وأن الإفصاح يعود بالضرر على الشركة ولا يعود بالفائدة الكافية على الغير.

1-3-4-التعبير عن رأي المراجع:

يقضي هذا المعيار أن يتضمن التقرير تعبير المراجع عن مدى صدق وعدالة ووضوح القوائم المالية ومطابقتها للمركز المالي ونتائج أعمال الشركة. أما في حالة امتناع المراجع عن إبداء رأيه، فيتوجب عليه انطلاقا من معايير التقرير أن يوضح أسباب هذا الامتناع. وفي كل الأحوال التي يرتبط فيها اسم المراجع بالقوائم المالية، أي عند موافقة المراجع على استخدام اسمه في التقرير أو المستندات أو التبليغات المكتوبة التي تتعلق بالقوائم، فإن تقرير المراجع يجب أن يتضمن خصائص فحص المراجع ودرجة المسؤولية التي يتحملها. [1]

2-معايير المراجعة الدولية:

نتيجة لتزايد الاهتمام بمعايير المحاسبة والتدقيق، تأسس الاتحاد الدولي للمحاسبين 1977/10/07 بموجب اتفاقية بين 63 منظمة وهيئة محاسبية تمثل 49 دولة.

وقد انبثقت عن الاتحاد لجنة المعايير أو الأدلة الدولية للتدقيق، والتي تهتم بإصدار المعايير الدولية للتدقيق نيابة عن الاتحاد، وقد بدأت في إصدار المعايير بهدف رفع جودة الممارسات المهنية وتوحيدها عبر كافة أنحاء العالم.

وحظيت الدعوة لإيجاد معايير دولية للتدقيق باهتمام متزايد من قبل الممارسين لمهنة التدقيق والمستفيدين من خدماتها على المستويين المحلي والدولي، وذلك لما لها من أهمية ولدورها في تقليل التفاوت في الأداء بين الممارسين في معظم دول العالم للاقتراب من الموضوعية قدر الإمكان [2]، ونتيجة لذلك فإن أكثر من 50 دولة تبنت هذه المعايير أو استخدمتها كأساس لمعايير التدقيق المحلية.

[1] وليام توماس، أمرسون هنكي، مرجع سبق ذكره، نفس الصفحة.

[2] صليحة بوسليماني، محمد طويلب، توفيق معايير المراجعة الجزائرية مع معايير المراجعة الدولية، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، جامعة البليدة 2، المجلد 11، العدد 01، الجزائر، 2020، ص 165.

فالمعايير الدولية للتدقيق هي بمثابة إرشادات عامة لمساعدة المدققين على تنفيذ مسؤولياتهم المهنية أثناء تدقيق القوائم المالية، من أجل ضمان وأداء عملية التدقيق بكفاءة، وتتميز المعايير الدولية للتدقيق بعدة خصائص منها: [1]

- التركيز على تفصيلات إجراءات العمل الميداني لتقليل التفاوت والاختلاف بين ممارسي عملية المراجعة في نفس البلد وبين الدول.
- استخدمت اللجنة لفظ "إرشادات المراجعة الدولية" بدلا من "المعايير الدولية للمراجعة"، وذلك لتوفير قدر جيد من المرونة عليها لترك المجال مفتوحا أمام مختلف المنظمات المهنية في دول العالم للاسترشاد بتلك المعايير وإتاحة الفرصة أمامها حتى يمكن تكييفها مع الظروف البيئية لكل دولة.
- تعتبر المعايير الدولية للمراجعة أكثر عمومية وشمولا من غيرها من المعايير، لأنها صادرة عن تجمع دولي كبير يضم معظم دول العالم، وبالتالي فهي تمثل الإطار العام الذي ينظم مهنة المراجعة، ويلقى قبولا عاما على النطاق الدولي، كما أنها تعتبر قواعد أساسية عامة يجب اتباعها من قبل مزاولي المهنة.
- تتسم المعايير الدولية للمراجعة بمواكبة التطورات المستحدثة في مجال المراجعة من خلال إصدار معايير جديدة باستمرار.

وتتمثل المعايير الدولية للمراجعة في عدة مجموعات نذكر منها: [2]

❖ **المجموعة الأولى (199.100) قضايا تمهيدية:** وهي تضم المعايير والمفاهيم الأساسية الخاصة بمعايير المراجعة الدولية.

❖ **المجموعة الثانية (299.200) المبادئ العامة والمسؤوليات:** وتضم المعايير التي تبني الهدف من المراجعة ومسؤوليات المراجع الخاصة بالغش والمخالفات القانونية.

❖ **المجموعة الثالثة (499.300) تقييم المخاطر والاستجابة لهذه المخاطر:** وتتعلق هذه المجموعة بتخطيط عملية مراجعة البيانات المالية.

---

[1] بصري ريمة، بن بلقاسم سفيان، مدى تطبيق مدققي الحسابات للمعايير الدولية والمعايير الجزائرية للتدقيق الخاصة بأدلة الإثبات بتسليط الضوء على معيار رقم 505 "المصادقات الخارجية" – دراسة استطلاعية لعينة من الخبراء ومحافظي الحسابات في الجزائر، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، جامعة العربي بن مهيدي، المجلد 06، العدد 03، أم البواقي، الجزائر، ديسمبر 2019، ص 117.

[2] علي عبد القادر الذنيبات، تدقيق الحسابات في ضوء المعايير الدولية، نظرية وتطبيق، الطبعة الخامسة، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2015، ص 59-62.

- **المجموعة الرابعة (599.500) أدلة المراجعة:** تبين هذه المجموعة أدلة المراجعة من حيث ماهيتها وخصائصها وإجراءات الحصول عليها.
- **المجموعة الخامسة (699.600) استعمال عمل الآخر:** وتضم تعامل المراجع مع المراجعين الآخرين والمراجع الداخلي.
- **المجموعة السادسة (799.700) نتائج المراجع والتقرير:** وهي المجموعة الخاصة بتقارير المراجع من حيث الأنواع.
- **المجموعة السابعة (899.800)** مواضيع خاصة.
- **المجموعة الثامنة: (1100.1000)** تفسيرات معايير المراجعة الدولية.
- **المجموعة التاسعة (2699.2000)** المعايير الدولية الخاصة بمهمة الاطلاع.
- **المجموعة العاشرة (3699.3000)** المعايير الدولية الخاصة بمهمة التأكيد الأخرى.
- **المجموعة الحادية عشر (4699.4000)** المعايير الدولية الخاصة بالخدمات الأخرى ذات العلاقة.

الجدول الموالي يوضح المعايير الدولية للمراجعة:

الجدول رقم (02): المعايير الدولية للمراجعة.

التبويب (ISAs)	البيان
199-1	**المجموعة الأولى المجموعة وعنوان المعيار**
299-200	**المجموعة الثانية-المبادئ العامة والمسؤوليات**
200	الهدف والمبادئ العامة التي تحكم تدقيق البيانات المالية
210	شروط التكليف بالمراجعة
220	رقابة الجودة لأعمال المراجعة
220 (المعدل)	رقابة الجودة لمراجعة المعلومات المالية التاريخية
230	التوثيق

240	مسؤولية المراجع في اعتبار الغش والخطأ عند مراجعة البيانات المالية
250	مراعاة القوانين والأنظمة عند مراجعة البيانات المالية
260	الاتصالات بشأن أمور المراجعة مع المكلفين بالرقابة
300–499	**المجموعة الثالثة: تقييم الخطر والاستجابة في تقدير الأخطاء**
300	التخطيط لمراجعة البيانات المالية
315	فهم المنشأة وبيئتها وتقديم مخاطر البيانات الخاصة المادية
320	الأهمية النسبية في المراجعة
330	إجراءات المراجع في الاستجابة للمخاطر المقيمة
402	اعتبارات المراجعة المتعقلة بالمنشآت التي تستعمل مؤسسات خدمية
500–599	**المجموعة الخامسة–أدلة الإثبات**
500	أدلة الإثبات
501	أدلة الإثبات–اعتبارات إضافية لبنود محددة
505	المصادقات الخارجية
510	التكاليف بمراجعة لأول مرة–الأرصدة الافتتاحية
520	الإجراءات التحليلية
530	المعاينة في المراجعة وإجراءات الاختبارات–الانتقائية الأخرى
540	مراجعة التقديرات المحاسبية
545	تدقيق قياسات وإفصاحات القيمة العادلة

550	الأطراف ذات العلاقة
560	الأحداث اللاحقة
570	استمرارية المنشأة
580	إقرارات الإدارة (كتاب التمثيل)
699-600	**المجموعة السادسة-الاستفادة من عمل الآخرين**
600	الاستفادة من عمل مراجع آخر
610	مراعاة عمل المراجعة الداخلية
620	الاستفادة من عمل الخبير
799-700	**المجموعة السابعة-نتائج المراجعة وتقاريرها**
700	تقرير المراجع حول البيانات المالية
700 (المعدل)	تقرير المراجع المستقل حول مجموعة كاملة من البيانات المالية ذات الغرض التام
701	التعديلات على تقرير المراجع المستقل
710	الأرقام المقارنة
720	المعلومات الأخرى في الوثائق تحتوي على بيانات مالية مدققة
899-800	**المجموعة الثامنة-المجالات المتخصصة**
800	تقرير المراجع عن مهمات تدقيقية لأغراض خاصة
1100-1000	**المجموعة العاشرة-البيانات الدونية لمهنة المراجعة**
1000	إجراءات المصادقة المتبادلة بين المصارف

1004	العلاقة بين المشرفين على المصارف والمراجعين الخارجيين
1005	اعتبارات خاصة عند مراجعة المنشآت الصغيرة
1006	مراجعة البيانات المالية للبنوك
1010	اعتبارات الأمور البيئية عند مراجعة البيانات المالية
1012	مراجعة الأدوات المالية المشتقة
1013	التجارة الإلكترونية–الأثر في مراجعة البيانات المالية
1014	تقديم التقارير من قبل المراجعين حول الامتثال للمعايير الدولية لتقديم التقارير المالية
2699–2000	المعايير الدولية لعمليات الفحص ISRE
2400	عمليات مراجعة البيانات المالية
2410	فحص القوائم المالية الفترية من خلال المراجع المستقل للمؤسسة الاقتصادية
3399–3000	المعايير الدولية لعمليات التأكيد ISAE
3399–3000	تنطبق على جميع عمليات التأكيد
3000 المعدل	عمليات التأكيد باستثناء عمليات مراجعة المعلومات المالية التاريخية
3699–3400	المعايير المحددة موضوع البحث
3400	فحص المعلومات المالية المستقبلية
4699–4000	المعايير الدولية للخدمات ذات الصلة ISRS
4400	عمليات أداء الإجراءات متفق عليها فيما يتعلق بالمعلومات المالية
4410	عمليات إعداد المعلومات المالية

المصدر: جيهان عبد العزيز الجمال، المراجعة وحوكمة الشركات، دار الكتاب الجامعي، الإمارات العربية المتحدة، 2014، ص ص 80–82.

3-معايير المراجعة الجزائرية:

نظرا لكثرة الاختلاف بين المبادئ والقواعد والمعايير المعتمدة في مهنة المراجعة والتي كانت تؤدي إلى تقارير مختلفة، وأحيانا متعارضة، دفع الجزائر إلى التفكير منذ سنة 2011 في إصدار معايير محلية خاصة بمهنة المراجعة، وبعد دراسة تمت لمدة خمس سنوات لمدى استجابة البيئة الجزائرية لمعايير المراجعة الدولية، قام المجلس الوطني للمحاسبة عن طريق لجنة التقييس والممارسات المهنية في بداية سنة 2016 بإصدار 12 معيار سميت بالمعايير الجزائرية للمراجعة من أصل 36 معيار دولي ووضعتهم حيز التنفيذ، وهذه المعايير قابلة للتعديل والإضافة والتجديد طبقا لظروف التطور الاقتصادي ومقتضيات التطبيق الجزائري للمعايير الدولية وهي بمثابة مرجع يسترشد به المراجع من أجل أداء مهمته والخروج بتقرير ذا جودة عالية يفيد كل من المساهمين والمستثمرين في اتخاذ قراراتهم.

وتم إصدار المعايير الجزائرية للمراجعة إلى غاية كتابتنا لهذه السطور في أربعة مقررات وزارية سوف نعرضها كالتالي: [1]

- ✓ **المقرر 002 المؤرخ في 04 فيفري 2016 المتضمن المعايير الجزائرية للمراجعة:**

وضع حيز التنفيذ أربعة معايير كالآتي (وزارة المالية، المقرر رقم 002 المتضمن المعايير الجزائرية للمراجعة (210-505-560-580)، 2016): المعيار رقم 210 اتفاق حول أحكام مهمة المراجعة، المعيار رقم 505 التأكيدات الخارجية، المعيار رقم 560 أحداث تقع بعد إقفال الحسابات والأحداث اللاحقة، والمعيار رقم 580 التصريحات الكتابية.

- ✓ **المقرر رقم 150 المؤرخ في 11 أكتوبر 2016 المتضمن المعايير الجزائرية للمراجعة:**

وضع حيز التنفيذ أربعة معايير كالآتي: (وزارة المالية، المقرر رقم 150 المتضمن المعايير الجزائرية للمراجعة (300-500-510-700)، 2016): المعيار رقم 300 تخطيط تدقيق الكشوف المالية، المعيار رقم 500 العناصر المقنعة، المعيار رقم 510 مهام التدقيق الأولية-الأرصدة الافتتاحية، والمعيار رقم 700 تأسيس الرأي وتقرير التدقيق للكشوف المالية.

[1] بصري ريمة، بن بلقاسم سفيان، مرجع سبق ذكره، ص ص 119-120.

- ✓ **المقرر رقم 23 المؤرخ في 15 مارس 2017 المتضمن المعايير الجزائرية للمراجعة:**

وضع حيز التنفيذ أربعة معايير كالآتي: (وزارة المالية، المقرر رقم 23 المتضمن المعايير الجزائرية للمراجعة (520-570-610-620)، 2017): المعيار رقم 520 الإجراءات التحليلية، المعيار رقم 570 استمرارية الاستغلال، المعيار رقم 610 استخدام أعمال المراجعين الداخليين، والمعيار رقم 620 استخدام أعمال خبير معين من طرف المراجع.

- ✓ **المقرر رقم 77 المؤرخ في 24 سبتمبر 2018 المتضمن المعايير الجزائرية للمراجعة:**

وضع حيز التنفيذ أربعة معايير كالآتي: (وزارة المالية، المقرر رقم 77 المتضمن المعايير الجزائرية للمراجعة (230-501-530-540)، 2018): المعيار رقم 230 وثائق المراجعة، المعيار رقم 501 العناصر المقنعة-اعتبارات خاصة؛ المعيار رقم 530 السبر في المراجعة، والمعيار رقم 540 مراجعة التقديرات المحاسبية بما فيها التقديرات المحاسبية للقيمة الحقيقية والمعلومات الواردة المتعلقة به.

ويمكن تلخيص معايير المراجعة المعتمدة في الجزائر في الجدول التالي:

الجدول رقم (03): معايير المراجعة الجزائرية

رقم المعيار	اسم المعيار	مجال تطبيقه
210	اتفاق حول أحكام مهمة المراجعة	يعالج هذا المعيار واجبات المراجع (محافظ الحسابات أو المراجع المتعاقد) للاتفاق مع الإدارة وعند الاقتضاء مع الأشخاص القائمين على الحكم في المؤسسة، حول احكام مهمة المراجعة، كما يخص المعيار كل مهام مراجعة الكشوف المالية التاريخية الكلية أو الجزئية وكذلك المهام الملحقة، مع وجود بعض الخصائص فيما يخص المراجعة المتكررة أو مراجعة الكيانات الصغيرة.
505	التأكيدات الخارجية	يعالج هذا المعيار استعمال المراجع لإجراءات التأكيد الخارجية بهدف الحصول على أدلة مثبتة.
560	أحداث تقع بعد	يتطرق هذا المعيار إلى التزامات المراجع اتجاها للأحداث اللاحقة

	إقفال الحسابات	لإقفال الحسابات في إطار مراجعة الكشوف المالية. قد تتأثر الكشوف المالية ببعض الأحداث التي تقع بعد تاريخ إقفال الحسابات ويتعلق الأمر بالأحداث الواقعة: بين تاريخ إعداد الكشوف المالية (تاريخ إقفال الحسابات) وتاريخ تقرير المراجع، وبعد تاريخ تقريره إلى غاية تاريخ اعتماد الكشوف المالية من طرف الهيئة المداولة.
580	التصريحات الكتابية	يعالج هذا المعيار إلزامية تحصل المراجع على التصريحات الكتابية من طرف الإدارة في إطار مراجعة الكشوف المالية.

500	العناصر المقنعة	يوضح هذا المعيار مفهوم "العناصر المقنعة" التي يقصد بها كل المعلومات التي جمعها المراجع قصد الوصول إلى نتائج لتأسيس رأيه في إطار مراجعة الكشوف المالية، وتتضمن هذه العناصر المعلومات المتضمنة في المحاسبة مثل دفتر الأستاذ وكل الوثائق الثبوتية كالفواتير والعقود والتي تشكل مصدرا مهما للعناصر المقنعة بالإضافة إلى كل المعلومات التي يستطيع المراجع تجميعها من الوثائق الأخرى كمحاضر الاجتماع والتأكيدات الخارجية والتي تمكن من الوصول إلى استنتاجات مبنية على اليقين.
300	تخطيط مراجعة الكشوف المالية	يدرس هذا المعيار التزامات المراجع فيما يخص التخطيط لمراجعة الكشوف المالية كما يخص المراجعة المتكررة وليس عملية المراجعة الأولية التي تتطلب معالجتها على حدى.
510	مهام المراجعة	يعالج هذا المعيار واجبات المراجع فيما يخص الأرصدة الافتتاحية في

	الأولية–الأرصدة الافتتاحية	إطار مهمة المراجعة الأولية حيث أن هذه الأخيرة تتسم فيها الكشوف المالية للفترة السابقة بأنها لم تكن موضوع المراجعة، أو تم مراجعتها من طرف المراجع السابق، إضافة إلى ذلك، تتضمن الأرصدة الافتتاحية أيضا المبالغ الواردة في الكشوف المالية، العناصر الموجودة في بداية لفترة التي على أساسها يجب تقديم معلومات، مثل الطرق المحاسبية في عرض حسابات السنوات السابقة، الاحتمالات والالتزامات المسجلة خاصة خارج الميزانية.
700	تأسيس الرأي وتقرير المراجعة للكشوف المالية	يعالج هذا المعيار التزام المراجع بتشكيل رأي حول الكشوف المالية، شكل ومضمون تقرير المراجع عندما تتم المراجعة وفق المعايير الجزائرية للمراجعة ويكون قد أدى إلى صياغة رأي غير معدل حيث هذا الأخير يعني ذلك الرأي الذي عبر عنه المراجع حين خلص إلى أن إعداد الكشوف المالية، في كل جوانبها المهمة، قد تم وفق المرجع المحاسبي المطبق.

520	الإجراءات التحليلية	يعالج هذا المعيار استخدام المراجع للإجراءات التحليلية باعتبارها مراقبة مادية في جوهرها، وإلزامية أداء المراجع لإجراءات تحليلية مثبتة أثناء استعراض تناسق مجمل الحسابات الذي يتم في نهاية المراجعة.
570	استمرارية الاستغلال	يعالج هذا المعيار التزامات المراجعة في مراجعة الكشوف المالية المتعلقة بتطبيق الإدارة لفرضية استمرارية الاستغلال في اعداد الكشوف المالية.

610	استخدام أعمال المراجعين الداخليين	يعالج هذا المعيار الجزائري للمراجعة شروط وفرصة انتفاع المراجع الخارجي من أعمال المراجعة الداخلية اذا تبين له طبقا لأحكام المعيار الجزائري للمراجعة 315، أن وظيفة المراجعة الداخلية بإمكانها أن تكون ذات دلالة للقيام بمهمته. وفي حالة وجود لدى الكيان وظيفة المراجعة الداخلية وخلص المراجع الخارجي الى إمكانية الاستفادة منها لاحتياجات المراجعة، فإن أهدافه هي تتمثل في : تحديد إمكانية والى أي مدى تستخدم الأعمال الخاصة للمراجعين الداخليين، وفي حالة استخدامها تحديد مدى ملاءمة أعمال المراجعين الداخليين لاحتياجات المراجعة.
620	استخدام أعمال خبير معين من طرف المراجع	يعالج هذا المعيار واجبات المراجع عندما يستعين بخبير يختاره للقيام بمراقبة خاصة تتطلب خبرة في ميدان آخر غير المحاسبة والمراجعة، إضافة الى كيفيات الأخذ باستنتاجات الخبير.

المصدر: المقرر رقم 002 المؤرخ في 04 فيفري 2016 والمقرر رقم 150 المؤرخ في 11 أكتوبر 2016 والمقرر رقم 23 المؤرخ في 15 مارس 2017 المتضمن المعايير الجزائرية للمراجعة، الصادر عن المجلس الوطني للمحاسبة.

المحور الثاني:

نظام الرقابة الداخلية

تمهيد:

يلعب نظام الرقابة الداخلية دوراً بالغ الأهمية في أي مؤسسة، فهو بمثابة صمّام الأمان في الدفاع عن أصول وممتلكات المؤسسة وحمايتها من التلاعب، وهذا من خلال وجود ضوابط رقابية كافية وفعّالة لتحقيق أهداف المؤسسة.

أولا: مراحل تطور مفهوم الرقابة الداخلية

لا شك أن للتطور الكبير الذي عرفه النشاط الاقتصادي والتجاري وما رافقه من نمو في حجم المؤسسات والوحدات الاقتصادية واتساع نطاقها أثر كبير في تطور مفهوم الرقابة الداخلية تاريخيا[1].

وبشكل عام، يمكن استعراض المراحل التي مر بها تطور مفهوم الرقابة الداخلية في العصر الحديث بأربع مراحل، كما يلي:

المرحلة الأولى:

عرفت هذه المرحلة مفهوما ضيقّا للرقابة الداخلية، والذي تتناسب مع طبيعة المؤسسات الفردية الصغيرة التي سادت في حينه، إذا كانت هناك رقابة المالك أو ما يعرف بالرقابة الشخصية، وكان المالك يقوم بنفسه بالرقابة على أنشطة المشروع[2].

واقتصر مفهوم الرقابة الداخلية على الطرق والوسائل التي تتبنّاها بقصد حماية النقدية، ثم توسّعت لتشمل باقي أصول المؤسسة والقواعد التي تضعها إدارة المؤسسة بهدف المحافظة على أموالها وتحقيق الدقة المحاسبية في تسجيل عملياتها.

المرحلة الثانية :

وهي المرحلة التي شهدت نمو في حجم المؤسسات وتنوع أنشطتها وعملياتها وزيادة انتشارها جغرافيا، الأمر الذي استوجب تطوير مفهوم الرقابة الداخلية ليشمل مجموعة الوسائل والاجراءات التي تتبناها المؤسسة لحماية أصولها من النّقدية، والمخزون السلعي من السرقة والاختلاس وسوء الاستخدام والإهمال والتي عرّفت في

[1] بن علية خالد، الرقابة الداخلية بين المفهومين (التقليدي والحديث)، مجلة دراسات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عمار ثليجي، المجلد السابع، العدد الثاني، الأغواط، الجزائر، 2010، ص 191.

[2] مرتضى محمد شاني الحسيني، إبراهيم عبد موسى السعبري، توظيف مكونات الرقابة الداخلية لتعزيز جودة التدقيق الخارجي –بحث تطبيقي في عينة من المصارف العراقية الخاصة –، مجلة جامعة بابل، العلوم الصرفة والتطبيقية، جامعة بابل، المجلد 25، العدد الرابع، العراق، 2017، ص 1529.

حينه باسم الضبط الداخلي، بالإضافة إلى الوسائل اللاّزمة لضمان الدقّة المحاسبية لما هو مقيّد بالسجلات، واستعمال النظريات المحاسبية وتطبيقها للحصول على البيانات المالية الصّحيحة[1].

المرحلة الثالثة:

وقد تضمّنت هذه المرحلة قفزة هامة في مفهوم ونطاق الرقابة الداخلية، إذ اتسع فيها مفهوم الرقابة الداخلية ليشمل أساليب الارتقاء بالكفاءة الإنتاجية عن طريق الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة والاهتمام بالجوانب التنظيمية والإدارية، إلى جانب الحفاظ على أصول المؤسسة وضمان الدقة المحاسبية في تسجيل العمليات[2].

المرحلة الرابعة :

وفيها تمّ استبدال مصطلح الرقابة الداخلية بنظام الرقابة الداخلية، باعتبار أن هذه الأخيرة أكثر شمولا، وقد وضع مفهوم جديد لها، واعتبرت بموجبه على أنها مجموعة من السياسات والإجراءات الموضوعة بما يوفر تأكيدا معقولا بأن أهداف المؤسسة سوف يتم تحقيقها[3].

ثانيا: تعريف نظام الرقابة الداخلية

قبل الخوض في تعريف نظام الرقابة الداخلية نبدأ أوّلا بمصطلح الرقابة، حيث عرّف معهد المدققين الداخليين (I I A) الرّقابة على أنها: "أي إجراء تتخذه الإدارة، مجلس الإدارة وأطراف أخرى من أجل تعزيز إدارة المخاطر وزيادة احتمال تحقيق الأهداف والغايات الموضوعة، وتتولى الإدارة التخطيط والتنظيم وتوجيه الأداء بطريقة مرضية لتوفير ضمان معقول بأن أهداف المؤسسة سوف تتحقق"[4].

---

[1] بن علية خالد، مرجع سبق ذكره، ص 192.

[2] زهير الحدرب، علم تدقيق الحسابات، الطبعة الأولى، دار البداية للنشر، عمان، الأردن، 2010، ص 135. بتصرف.

[3] آلان عجيب مصطفى هلدني، ثائر صبري محمود الغبان، دور الرقابة الداخلية في ظل نظام المعلومات المحاسبي الإلكتروني –دراسة تطبيقية على عينة من المصارف في اقليم كردستان العراق–، مجلة دراسات محاسبية ومالية، جامعة بغداد، المجلد الثالث، العدد التاسع، العراق، 2009، ص 07.

[4] Frédéric Cordel, le contrôle interne : Facteur de performance, la revue internationale des auditeurs et des contrôleurs internes : audit; risques et contrôle, n°005, IFACI, Paris, 1er trimestre 2016, P 34.
"Toute mesure prise par le management, le conseil et d'autres parties afin de gérer les risques et d'accroitre la probabilité que les buts et objectifs fixés seront atteints. Les managers planifient, organisent et dirigent la mise en œuvre de mesures suffisantes pour donner une assurance raisonnable que les buts et objectifs seront atteints".

أمّا نظام الرقابة الداخلية فعّرفه تقرير لجنة إجراءات التدقيق المنبثقة عن معهد المحاسبين القانونيين الأمريكي AICPA بأنّه: "يشتمل على الخطة التنظيمية وكل ما يرتبط بها من وسائل ومقاييس تستخدم داخل المنشأة بقصد حماية الأصول وضمان دقّة البيانات المحاسبية ورفع وتحفيز الكفاءة الإنتاجية وتشجيع الالتزام بالسياسات الإدارية الموضوعة"[1].

ومن منظور منظمة الخبراء المحاسبين والمحاسبين المعتمدين الفرنسية oecca فإنّ نظام الرقابة الداخلية هو "مجموعة الضمانات التي تساعد على التحكم في المؤسسة من أجل ضمان الحماية والحفاظ على الأصول ونوعية المعلومات، وإلى تطبيق تعليمات الإدارة وتحسين النّجاعة"[2].

وحسب الهيئة الدولية للمحاسبين IFAC فإن نظام الرقابة الداخلية هو "العملية المصمّمة والمنفّذة من قبل أولئك المكلفين بالرقابة والإدارة والموظفين الآخرين، لتوفير تأكيد معقول بشأن تحقيق أهداف المؤسسة فيما يتعلّق بموثوقية تقديم التقارير المالية وفاعلية كفاءة العمليات والإمتثال للقوانين والأنظمة المطبّقة، ويتبع ذلك أن الرقابة الداخلية يتم تصميمها وتنفيذها لتناول مخاطر العمل المحدّدة التي تهدّد تحقيق هذه الأهداف"[3].

في حين نجد لجنة المنظمات الراعية (coso) * المنبثقة من لجنة تريدواي، تعرّف نظام الرقابة الداخلية على أنّه: "عملية تنفذ من طرف مجلس الإدارة، ومختلف الأطراف التي تنتمي إلى المنظمة، من أجل توفير ضمان معقول بما يتعلّق بتحقيق أهداف المنظّمة من حيث:

- كفاءة وفعالية العمليات التشغيلية.
- موثوقية المعلومات المالية.
- الالتزام بالقوانين والقواعد التنظيمية"[4].

---

[1] وجدي حامد حجازي، أصول المراجعة الداخلية –مدخل علمي تطبيقي–، دار التعليم الجامعي، مصر، 2010، ص ص 81–82.

[2] Robert Rebelle, le contrôle interne: mettre hors risques l'entreprise, édition hartman, 1999, P 97.

[3] أحمد حلمي جمعة، المدخل إلى التدقيق والتأكيد وفقا للمعايير الدولية للتدقيق، الطبعة الثانية، دار صفاء، عمان، الأردن، 2015، ص 204.

*Committe Of Sponsoring Organization of the treadway commission

[4] Audit office of new south wales, internal control framework, july 2017, P 03, (online), available at: https://www.audit.nsw.gov.au/articledocuments/104/internal%20control%20framework%20current%20version%201.2.pdf.aspx?embed=y,(25/11/2017).

كما قامت هذه اللجنة (coso) بتحديد أهم المفاهيم التي ينطوي عليها نظام الرقابة الداخلية كما يلي:[1]

- الرقابة الداخلية هي عملية، فهي وسيلة لتحقيق غاية وليست غاية في حد ذاتها.
- الرقابة الداخلية ليست مجرد مجموعة دفاتر، إجراءات ووثائق، وإنما تنفذ من قبل أشخاص ويضمن تنفيذها في كل مستويات الهيكل التنظيمي.
- تضمن الإدارة من خلال الرقابة الداخلية تأمينا معقولا وليس تأمينا مطلقا حول تحقيق الأهداف.
- تركز الرقابة الداخلية على تحقيق الأهداف في العديد من المجالات التي تختلف، ولكن تتداخل فيما بينها.

أما الأهداف التي يسعى نظام الرقابة الداخلية إلى تحقيقها، صنفتها لجنة coso إلى ثلاث فئات هي:[2]

- **أهداف تشغيلية:**

تتمثل في الأهداف الأساسية التي تسعى أي منظمة إلى تحقيقها والمتعلّقة بالأداء، الربحية وحماية أصولها.

- **أهداف التقارير المالية:**

تتعلق بإعداد القوائم المالية وموثوقية البيانات المالية المنشورة.

- **أهداف الالتزام:**

تتعلق بالامتثال للقوانين واللّوائح التي تخضع لها المنظمة.

وبالتالي فإن نطاق الرقابة الداخلية حسب الإطار يمتد إلى السياسات والخطط والإجراءات والعمليات والنظم والأنشطة والمهام والمشاريع والمبادرات والمساعي من جميع الأنواع وفي جميع مستويات المنظمة.

تأسيسا على جملة التعاريف السابقة نخلص إلى أن نظام الرقابة الداخلية هو نظام متكامل يعمل على تحقيق الأهداف المنشودة للمنشأة وذلك من خلال تحقيق كفاءة العمليات التشغيلية والتأكد من دقة وصحة

"coso defines internal control as a process, effected by an entity's board of directors, management, and other personnel, designed to provide reasonable assurance regarding the achievement of objectives relating to operations, reporting, and compliance".

[1] Coopers of lybrand, la nouvelle pratique du contrôle interne, édition d'organisation, Paris, 2002, P 24.

[2] كشرود بشير، محيوت نسيمة، الإطار المتكامل للرقابة الداخلية coso-IC وأثره على الرقابة الداخلية في الجزائر، مجلة جديد الاقتصاد، الجمعية الوطنية للاقتصاديين الجزائريين، العدد 11، الجزائر، ديسمبر 2016، ص 226.

البيانات المحاسبية ودرجة الاعتماد عليها، وتشجيع الالتزام باللّوائح والسياسات الإدارية بالإضافة إلى حماية أصول المؤسسة من السرقة والضياع وسوء الاستغلال.

ثالثا: المراجع الأساسية للرقابة الداخلية:

لقد حظيت الرقابة الداخلية باهتمام بالغ من جانب التنظيمات المهنية خلال عقد التسعينات من القرن الماضي، والذي شهد صدور العديد من التقارير التي أحدثت تغيرا نوعيا في توجهات وإجراءات الرقابة الداخلية، ومن أهمها التقرير الصادر عام 1992 عن لجنة المنظمات الراعية (COSO المنبثقة عن لجنة تريدواي في الولايات المتحدة الأمريكية، والذي قدم إطارا متكاملا للرقابة الداخلية " la pratique du controle interne – Coso report.

ونظرا للفضائح المالية العديدة التي هزت الشركات العملاقة الأمريكية مع نهاية التسعينات وبداية عام 2000، من بينها الشركتين العالميتين إينرون " Enron وورلد كوم للاتصالات "WorldCom"، حيث عرفت هذه الأخيرة أكبر فضيحة مالية في تاريخ الاقتصاد الأمريكي بمبلغ إجمالي لأعمال الغش المرتكبة يفوق عشرة مليار دولار، أجريت العديد من الدراسات والبحوث التي تتناول أسباب اغيار هذه الشركات، والتي خلصت إلى أن السبب الرئيسي هو افتقارها إلى ضوابط رقابية داخلية فعالة بسبب وجود قصور في استقلالية مجلس الإدارة أو انخفاض جودة أداء لجان المراجعة أو غياب وظيفة المراجعة الداخلية، والتي لم يتم توضيحها في التقرير السنوي للمؤسسة . نتيجة لذلك، تبنت الولايات المتحدة الأمريكية خلال شهر جويلية عام 2002، قانون سار بتر أو كسلي " Sox " "Sarbanes Oxley Act"، والذي انتخب من طرف الكونغرس الأمريكي ، وأشرف على تمويله عضوين من الكونغرس الأمريكي وهما: " Paul Sarbanes" و"Michael Oxley" لذا أطلقت عليه تسمية سار بتر أو كسلي. ويمثل هذا القانون أكبر إصلاح عرفه الاقتصاد الأمريكي حيث لم يشهد هذا الأخير أي تحول جذري مماثل منذ الأزمة الاقتصادية العالمية لسنة 1929، فهو بذلك يمثل نقطة تحول جذري ومنعرجا تاريخيا لتوجيه وتسيير المؤسسات الاقتصادية الأمريكية.[1]

حيث تنص المادة 404 من هذا القانون أن: "الإدارة العامة هي المسؤولة عن إعداد هيكل للرقابة الداخلية المحاسبية والمالية، وتقوم بتقييم فعاليتها سنويا بالرجوع إلى نموذج محدد للرقابة الداخلية، ويصادق محافظو الحسابات على هذا التقييم".

[1] Jean Loup Rouff, Lois et règlements internationaux influant la pratique de l'audit interne en France, la revue française de l'audit interne, no 191, IFACI, paris, septembre 2008, pp 18-19

وفي إطار تنفيذ المادة 404 قامت (SEC) والتي تمثل هيئة تداول الأوراق المالية في الولايات المتحدة الأمريكية، و(PCAOB الذي يمثل مجلس الإشراف على شركات المحاسبة المعتمدة ، بتقديم تعليمات إلى المؤسسات المدرجة بالأسواق المالية الأمريكية والمؤسسات الخارجية المجتمعة في نيويورك بتبني COSO كمرجع للرقابة الداخلية.[1]

كما ظهر في كندا عام 1995، مرجع للرقابة الداخلية COCO*، وفي انجلترا مرجع " Cadbury Report" عام 1991 و" Turnbull Report" عام 1999، وفي فرنسا مرجع "Rapports Vienot I" عام 1995 و"Rapports Vienot II".

وفي 01 أوت عام 2003، صدر في فرنسا قانون الحماية المالية LSF " La loi sur la sécurite financiere"، ومن خلال المادتين 117 و120 تم التفريق بين الرقابة الداخلية للمؤسسة ككل، والرقابة الداخلية المتعلقة بإعداد الحسابات المالية، وهو ما يميز فقط.[2]

ولقد أدى هذا القانون إلى اتخاذ قرار للبحث عن طرح تطبيقي لمفهوم الرقابة الداخلية في شكل مرجع أو دليل، 09 ماي عام 2006 بعنوان جهاز الرقابة الداخلية: الإطار المرجعي ، الصادر عن المعهد الفرنسي وتم ذلك في للمراجعين والمراقبين الداخليين IFACI)"، والذي يركز على المبادئ العامة للرقابة الداخلية.

رابعا: المقومات الأساسية لنظام الرقابة الداخلية:

يبنى نظام الرقابة الداخلية على مجموعة من المقوّمات، والتي يتوقف عليها نجاح هذا النّظام، ويمكن تبويب هذه المقومات إلى مقومات إدارية ومقومات محاسبية:

1- المقومات الإدارية والتنظيمية لنظام الرقابة الداخلية:

يتضمن الجانب الإداري لنظام الرقابة الداخلية على مجموعة من المقوّمات التي تزيد من كفاءته، ويمكن عرضها على النحو التالي:[3]

[1] Elisabeth Bertin, audit interne : enjeux et pratiques à l'international, éditions d'organisation, Eyrolles, paris, 2007, p53

[2] Ibid, p 54.

[3] علي حسين الدوغجي، إيمان مؤيد الخيرو، تحسين فاعلية نظام الرقابة الداخلية وفق نموذج coso، مجلة العلوم الإقتصادية و الإدارية، كلية الإدارة و الإقتصاد، جامعة بغداد، المجلد 19، العدد 70، العراق، 2013، ص ص 406-407.

أ- هيكل تنظيمي إداري كفء:

يعد وجود هيكل تنظيمي كفء في أي وحدة اقتصادية هو أساس عملية الرقابة، فالهيكل التنظيمي هو الإطار العام لتوجيه نشاطات الوحدة وضبطها، ويعد نقطة البداية لتحقيق نظام رقابة فعّال.

ب- كفاءة الموظفين:

يعتبر هذا العنصر من المقومات المهمّة للرقابة الداخلية، إذ لا بد أن يكون الموظفين والرّؤساء على درجة عالية من الكفاءة، فالموظّف الكفء قادر على تقديم أعمال على مستوى عال من الإنجاز.

ج- معايير أداء سليمة:

توافر معايير لقياس أداء العاملين، وذلك في محاولة لمقارنة الأداء المخطط مع الأداء الفعلي وتحديد الإنحرافات والإجراءات الواجب إتخاذها لتصحيح هذه الإنحرافات.

د- نظام دقيق لمراقبة الأداء:

يمثّل تقييم الأداء شكلا من أشكال الرقابة، إذ يركز على تحليل النتائج التي تم التوصّل إليها وبمختلف المستويات الإدارية بهدف الوقوف على مدى تحقيق الوحدة لأهدافها والكيفية التي يتم بها توظيف الموارد المتاحة.

هـ- مجموعة من السياسات والإجراءات لحماية الموجودات:

من الدّعامات الرئيسية لنظام الرقابة الداخلية، وجود مجموعة من السياسات والإجراءات بقصد الحماية الكاملة للموجودات ومنع تسرّبها واختلاسها.

و- قسم التدقيق الداخلي:

من متطلّبات نظام الرقابة الداخلية الجيّد وجود قسم تنظيمي إداري داخل الوحدة الإقتصادية يطلق عليه قسم التدقيق الداخلي، مهمّته الرئيسية هي التأكّد من تطبيق نظام الرقابة الداخلية.

2- المقومات المحاسبية لنظام الرقابة الداخلية

يقوم نظام الرقابة الداخلية على مجموعة من المقومات المحاسبية نوجزها على النحو الآتي:[1]

أ- الدليل المحاسبي:

و يحتوي على عمليات تبويب الحسابات بما يتلاءم مع طبيعة المؤسسة ونوع النظام المحاسبي المستخدم والأهداف التي يسعى لتحقيقها.

ب- الدورة المستندية:

يتطلّب تحقيق نظام جيّد للرقابة الداخلية وجود دورة مستندية على درجة عالية من الكفاءة، طالما أنّها تمثّل المصدر الأساسي للقيد وأدلة الإثبات، ولذلك ينبغي عند تصميم المستندات مراعاة النواحي القانونية والشكلية، ترقيم المستندات، ضمان عدم ازدواجية المستندات تحقيقا للرقابة من ناحية ومنع المسؤولية المزدوجة عنها والوضوح والبساطة في التصميم والاستخدام من ناحية أخرى، فلا تتم عملية الرقابة دون توافر دورة مستندية كاملة.

ج- المجموعة الدفترية:

وهي من العناصر الرئيسية للنظام المحاسبي لأيّ منشأة، ولا يمكن لمصمّم النظام وضع مجموعة دفترية نمطية تصلح لكل الوحدات الاقتصادية ولكن عليه أن يدرس العوامل التي تتحكم في تصميم المجموعة الدفترية وهي الشكل القانوني للمنشأة وطبيعة نشاطها وحجمها.

هذا ويتطلّب نظام الرقابة الداخلية ربط المجموعة المستندية مع المجموعة الدفترية عن طريق الجداول أو خرائط التدفقات، ويفرض ذلك وجود ما يسمّى بدليل الإجراءات، الذي يوضّح الدورة المستندية لكل عملية، والسجّلات المرتبطة بها، والإدارات والأقسام المشتركة فيها[2].

---

[1] بوطورة فضيلة، علاقة الرقابة الداخلية في البنوك بظاهرة القروض المتعثرة، مجلة دفاتر اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة زيان عاشور، المجلد السادس، العدد الأول، الجلفة، الجزائر، 2015، ص 109.

[2] رائد محمد عبد ربه، المراجعة الداخلية، الطبعة الأولى، دار الجنادرية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص ص 29-30.

د- الوسائل الآلية والإلكترونية المستخدمة :

أصبحت الوسائل الآلية المستخدمة ضمن عناصر النظام المحاسبي داخل المؤسسة من العناصر الهامة في ضبط وانجاز الأعمال، كما هو الحال في آلات عدّ النقدية المحصّلة وتسجيلها أيضا، وتزايدت أهمية استخدام الحاسب الإلكتروني في انجاز الأعمال وتحليل البيانات والمعلومات.

هـ- الجرد الفعلي للأصول :

تتميّز بعض عناصر الأصول المملوكة للوحدة الاقتصادية بإمكانية جردها الفعلي، وأنّ نتائج الجرد الفعلي ومقارنتها بالأرصدة الدفترية إنّما يوضّح نتائج عمليات الرقابة على تلك الأصول.

و- الموازنات التخطيطية :

يتمثل الدور الرقابي للموازنات في إجراء المقارنة بين الأهداف المخطّطة والنتائج الفعلية وبيان أسباب الانحراف والبحث عن العوامل التي أدّت إلى حدوث هذه الانحرافات.

ي - نظام التكاليف المعيارية ونظام تكاليف الأنشطة :

التكاليف المعيارية تمثل معايير محدّدة مسبقا، إذ أنّها أهدف تسعى الإدارة إلى تحقيقها، والتي تساعد في الكشف عن عناصر عدم الكفاءة الموجودة في التكاليف الفعلية.

وازداد دور الأنظمة المتطوّرة لتخصيص التكاليف غير المباشرة والمتمثلة بنظام تكاليف الأنشطة سواء صناعية أو غير صناعية، وذلك بهدف زيادة كفاءة وفعالية النظام المحاسبي[1].

خامسا: الإجراءات الواجبة لتحقيق أهداف المقومات

إن تحقيق المقومات الرئيسية لنظام الرقابة الداخلية لأهدافها يتطلب من الإدارة اتخاذ مجموعة من الإجراءات، والتي يمكن تلخيصها فيما يلي:

[1] عبد الفتاح محمد الصحن، فتحي رزق السوافيري، الرقابة والمراجعة الداخلية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004، ص ص 194-195.

1- الإجراءات التنظيمية والإدارية:

وهي تلك التي تخص أوجه النشاط داخل المؤسسة والأداء الإداري مما يسمح بفرض رقابة على كل شخص وتحديد مسؤولياته والتزاماته، وإجراءات أخرى تخص الجانب التطبيقي، ويمكن تلخيص أهم هذه الإجراءات فيما يلي:

- تحديد الاختصاصات وتقسيم العمل قصد تفادي تداخل المهام والمسؤوليات، مما يقلل من احتمال حدوث الأخطاء وأعمال الغش.

- توزيع الواجبات بين الموظفين بحيث لا ينفرد أحدهم بعملية ما من بدايته إلى حمايته، لإحداث الرقابة بينهم.

- توزيع المسؤوليات بشكل واضح يساعد على تحديد الخطأ أو الإهمال .[1]

- إعطاء تعليمات صريحة وواضحة بما يضمن استيعابها من طرف المنقذين وكذا تنفيذها على أحسن وجه.

- إجراء حركة تنقلات بين الموظفين من حين لآخر بحيث لا يتعارض ذلك مع حسن سير العمل.

2- الإجراءات المحاسبية:

وهي عبارة عن مجموعة من الإجراءات، تسمح بتفادي حدوث الأخطاء وأعمال الغش، تقديم معلومات محاسبية ملائمة ومعبرة لاتخاذ القرارات وتتمثل أهمها فيما يلي:[2]

- إصدار تعليمات بإثبات العمليات بالدفاتر فور حدوثها للتقليل من الغش والاحتيال.

- إصدار تعليمات بعدم إثبات أي مستند ما لم يكن معتمدا من الموظفين المسؤولين.

- استعمال الآلات الحسابية لسرعة ودقة المعلومات.

- استخدام وسائل التوازن المحاسبي الدوري مثل موازين المراجعة العامة وحسابات المراقبة الإجمالية.

---

[1] Claude Viet, Procédures de contrôle interne et de gestion des risques au sein du groupe la Poste, la revue française de l'audit interne, n°199, IFACI, paris, avril 2010, p17.

[2] خلف عبد الله الوردات، التدقيق الداخلي بين النظرية والتطبيق وفقا لمعايير التدقيق الداخلي الدولية، الطبعة الأولى، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006، ص140.

– إجراء مطابقات دورية بين الكشوف الواردة من الخارج وبين الأرصدة في الدفاتر والسجلات كما في حالة البنوك والموردين ومصادقات العملاء... الخ.

– القيام بمجرد مفاجئ دوريا للنقدية والبضاعة ومطابقة ذلك مع الأرصدة الدفترية. – عدم إشراك موظف في مراجعة عمل قام به، بل يجب أن تتم المراجعة من طرف شخص آخر.

3– الإجراءات العامة:

وهي عبارة عن إجراءات مكملة لسابقتها، والتي تضمن للمؤسسة تحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية عن طريق الاستعمال الأمثل لمواردها، ويمكن تلخيصها فيما يلي :[1]

– التأمين على ممتلكات المؤسسة ضد كل المخاطر المحتملة.

– اعتماد رقابة مزدوجة للمحافظة على النقدية من خلال تخصيص أكثر من شخص في إمضاء شيكات.

– إدخال نظام الإعلام الآلي وتطبيقه على النظام المحاسبي والذي من شأنه توليد معلومات سريعة ودقيقة .

سادسا: هيكل نظام الرقابة الداخلية Coso

لقد حظي نظام الرقابة الداخلية بإهتمام بالغ من جانب التنظيمات المهنية، والذي شهد صدور نماذج متطورة له، وبما يمكن من تحقيق الغايات المنتظرة من هذا النظام.

1– تقديم لجنة المنظمات الراعية Coso

في عام 1985، وإثر فشل عدد من الشركات الأمريكية الكبرى وظهور قصور واضح في تدقيق حسابات بعض هذه الشركات، قام كل من الكونجرس الأمريكي وهيئة الأوراق المالية الأمريكية (Security Exchange Commitee) بتمويل حملة إصلاحات لقانون الممارسات الأجنبية الفاسدة 1977 وتمّ تشكيل "اللّجنة الوطنية للتعامل مع التقارير المالية الإحتيالية" (Treadway Commission) وهي لجنة شكّلت برعاية مشتركة من أكبر خمس جمعيات مهنية في الولايات الأمريكية وتشمل كل من [2]:

[1] خلف عبد الله الوردات ، المرجع السابق، ص 141.

[2] Committee of Sponsoring Organizations of the Treadway Commission, Internal control – Integrated framework -, Executive summary, May 2013, available at : www.coso.org/documents/990025P-Executive-summary-final-may2013.pdf(03/01/2019).

- **المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين المعتمدين**
- **The American Institute of Certified Public Accountants (AICPA)**
- **جمعية المحاسبين الأمريكيين**
- **American Accounting Association (AAA)**
- **معهد المدراء الماليين**
- **Financial Executives International (FEI)**
- **معهد المدققين الداخليين**
- **The Institute of Internal Auditors (IIA)**
- **معهد المحاسبين الإداريين**

Institute of Management Accountants (IMA)

كلهم متخصصين في مجال التدقيق والرقابة والمحاسبة، هدفهم تحسين نوعية القوائم المالية الصادرة عن المؤسسات من خلال الرقابة والإدارة الجيّدة وتطوير أخلاقيات العمل. وقد قامت لجنة تريدواي (Treadway) بدراسة نظم تقارير المعلومات المالية خلال الفترة من أكتوبر 1985 إلى سبتمبر 1987، وكان التركيز الأساسي لها على الأسباب الكامنة وراء مشاكل الرقابة الداخلية التي ساهمت في فشل إعداد التقارير المالية، وصدر تقرير اللّجنة الأول في أكتوبر 1987 بعنوان "تقرير اللّجنة الوطنية لإعداد التقارير المالية الإحتيالية".

ونتيجة لهذه الأبحاث تجسّد تقرير تحت عنوان "الرقابة الداخلية –إطار متكامل–" Internal control –Integrated framework– في سبتمبر 1992، وقد تناول هذا التقرير تعريف الرقابة الداخلية، المكونات الأساسية لها، إلى جانب عرضه كذلك للمعايير التي يمكن للإدارة من خلالها أن تقيّم أنظمتها الرقابية، وفي شهر ماي من عام 2013، أصدرت لجنة المنظمات الراعية للجنة تريدواي Coso النسخة الحديثة من الإطار المتكامل للرقابة الداخلية، ومن أجل تيسير عملية الانتقال الممنهج إلى استخدام إطار جديد، أعلنت اللجنة عن بدء العمل به بدلا من الإطار الصادر عام 1992، اعتبارا من 15 ديسمبر 2014، وقد أدّت هذه الجهود إلى تعزيز مهمة لجنة المنظمات الراعية الرّامية إلى تحسين الأداء المؤسسي والحوكمة والحدّ من عمليات الاحتيال. كما نتج عن هذه التحديثات التي أدخلت على الإطار المتكامل للرقابة الداخلية الأصلي العديد من التحسينات من بينها:

التأكيد على أهداف إعداد التقارير غير المالية (مثل التقارير المتكاملة والتقارير الخاصة بالاستدامة وغيرها)، والتركيز على الأهمية المتزايدة لتكنولوجيات المعلومات ومعالجة مخاطر الاحتيال[1].

[1] روبرت هيرث، إطار الرقابة الداخلية الصادر عن كوسو، مجلة المدقق الداخلي: رؤى حول الحوكمة وادارة المخاطر والرقابة الداخلية، الشرق الأوسط، مارس 2015، ص 16.

ويحتفظ هذا الاطار الجديد للرقابة الداخلية على تعريف الرقابة الداخلية، المكوّنات الأساسية لها، بالإضافة إلى تقديم سبعة عشر (17) مبدأ تخصّ المكّونات الخمسة لنظام الرقابة الداخلية ومقسّمة بينها، إذ تمثّل عناصر فرعية لكل عنصر، وهي بمثابة ركائز يعتمد عليها في تقييم نظام الرقابة الداخلية[1].

2- مكوّنات نظام الرقابة الداخلية الحديث

يعتبر هيكل نظام الرقابة الداخلية وفقا لإطار Coso الأكثر قبولا، ويتكون من خمسة عناصر رئيسية متداخلة مع بعضها البعض، تقع مسؤولية تصميمها وتنفيذها على الإدارة بهدف توفير تأكيد مناسب على تحقيق أهداف الرقابة، وتعتبر هذه العناصر هي المكونات الأساسية التي يبنى عليها أي نظام سليم للرقابة الداخلية، ويمكن تطبيقها في كافة المنشآت التي تحتاج إلى نظام متكامل وفعّال للرقابة الداخلية، وفيما يلي تحليلا لهذه المكوّنات:

2-1 البيئة الرقابية (Control environment):

تحدّد البيئة الرقابية أسلوب المؤسسة وتؤثر على الوعي الرقابي لموظفيها، كما أنها أساس جميع مكونات الرقابة الداخلية الأخرى وتوفر الانضباطية والهيكلية، وتتكوّن عناصر البيئة الرقابية مما يلي: (النزاهة الشخصية والمهنية والقيم الأخلاقية للإدارة والموظفين، وتشمل المواقف الدّاعمة للرقابة الداخلية في جميع الأوقات وفي كل مستويات المؤسسة، الكفاءة، اتجاهات الإدارة العليا -بمعنى فلسفة الإدارة وأسلوبها التشغيلي-، الهيكل التنظيمي، سياسات وممارسات الموارد البشرية)[2].

2-2 تقييم المخاطر (Risk assessment):

غالبا ما تواجه المؤسسات مجموعة من الأخطار والتي ينبغي تقييمها، لكن قبل ذلك لابد من وجود أهداف منسجمة وملائمة للقواعد الأساسية للمؤسسة[3]، إذ أنّ تقييم المخاطر يستلزم تعيين وتحليل المخاطر المتعلقة

[1] Laurent Arnaudo, le coso 1992 est mort ; vive le nouveau coso, la revue des professionnels de l'audit ; du contrôle et des risques : le nouveau coso … et ses 17 principes fondateurs pour un contrôle interne efficient, n° 215, IFACI, Paris, Juin – Juillet, 2013, P 27.

[2] أوصيف لخضر، مرجع سبق ذكره، ص ص 169 – 170.

[3] بلد غم فتحي، بلمقدم مريم، التدقيق الداخلي أداة لتقييم نظام الرقابة الداخلية -دراسة حالة ما نطال-، مجلة البشائر الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة طاهري محمد، المجلد الخامس، العدد الأول، بشار، الجزائر، ماي 2019، ص 1000.

بتحقيق أهداف المؤسسة، من خلال تحديد احتمال حدوثها والعمل على تخفيض حدّة تأثيرها إلى مستويات مقبولة[1].

2-3 أنشطة الرقابة (Control activities):

أنشطة الرقابة هي سياسات وإجراءات موضوعة لمواجهة المخاطر وإنجاز أهداف المؤسسة، وحتى تكون أنشطة الرقابة فعّالة فإنها يجب أن تكون ملائمة وذات اختصاصات متناسقة وفق عمليات تخطيط دورية وأن تكون كذلك قليلة التكاليف، شاملة، معقولة ومتكاملة مع أهداف المؤسسة بشكل عام، ويتم ممارسة أنشطة الرقابة في كافة مستويات المؤسسة، وعلى مختلف المستويات وفي كافة الإختصاصات، وهي تشمل مجموعة متنوعة من الضوابط الرقابية الوقائية والكاشفة لنواحي الإنحراف[2]، نذكر منها المصادقة والتحقق، المقاربة وتقييم الأداءات العملية والفصل بين الوظائف.

2-4 المعلومات والاتصال (Information and communication):

ذكرت لجنة Coso في تقريرها أنّه، لكي يتمكّن الموظفون من الوفاء بمسؤولياتهم التنظيمية، يجب عليهم الحصول على معلومات موثوقة وذات صلة وفي الوقت المناسب، وكذلك وجود قنوات اتصال فعّالة تكفل تدفق المعلومات على جميع المستويات الإدارية، وحتى في جميع أنحاء المؤسسة، كما يجب أن يضمن الاتصال مع أطراف خارجية مثل: العملاء والموردون وحملة الأسهم[3].

2-5 القيادة والمتابعة (Monitoring):

تتعلّق عملية القيادة والمتابعة بمراقبة أنشطة المؤسسة وبصورة دورية ومستمرة بهدف تقييم نوعية الرقابة الداخلية، وتشمل عملية المراقبة الفحص المستمر لجودة نظام الرقابة من قبل الإدارة للتعرّف على مدى مطابقة

[1] Coopers & Lybrand, la nouvelle pratique du contrôle interne, éditions d'organisation, Paris, 1994, P 71.

[2] أوصيف لخضر، مرجع سبق ذكره، ص 170.

[3] Sattar Jaber Khalawi, Mostafa Mohamed Helio Al Shammari, the impact of using SWOT analysis on improving the efficiency and effectiveness of the internal control system according to the coso model, Al Kut journal of economic and administrative sciences, college of economics and management, Wassit university, volume 30, Iraq, 2018, P 124.

نتائج الأعمال بالأهداف التي تمّ تحديدها، ولاتخاذ الإجراءات التصحيحية عند الضرورة، إلى جانب اجراء التعديلات اللاّزمة للتغيرات التي يمكن أن تحدث[1].

ومن منظور علاقة مكونات نظام الرقابة الداخلية بالأهداف التي تسعى المؤسسة جاهدة إلى تحقيقها، يصمّم الشكل الموالي على شكل مصفوفة ثلاثية الأبعاد، حيث أنّ الجانب العلوي للمصفوفة يمثل فئات الأهداف الثلاثة: العمليات، المعلومات المالية والتطابق، في حين أنّ كافة الصفوف الأفقية التي تمثل المكونات الخمسة للرقابة الداخلية تطبق على كل وحدة من هذه الفئات، أمّا الوجه الجانبي للمصفوفة يمثل (الفروع، الوحدات، الأنشطة الوظيفية أو الأنشطة الأخرى كالشراء، الإنتاج والتسويق ...) حيث تطبق الرقابة الداخلية على كل المؤسسة، وهذا ما يوضحه الشكل الموالي:

الشكل رقم (01) : الترابط بين الأهداف ومكونات نظام الرّقابة الدّاخلية

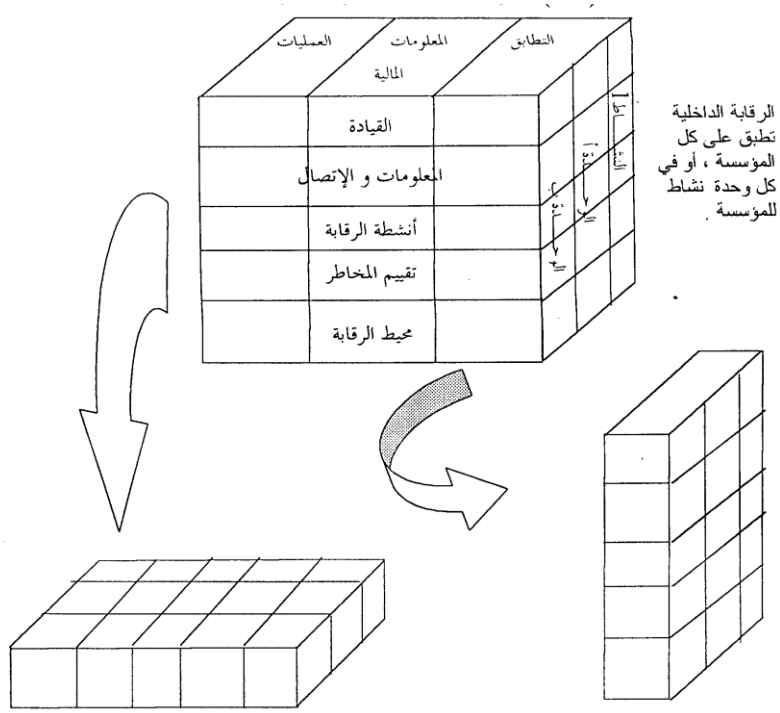

العناصر الخمسة لنظام الرّقابة الدّاخلية كلّها *مطبقة*، وهي تلعب دورًا مهمّا في تحقيق الأهداف العملية.

المعلومات ضرورية لتحقيق الأهداف الثلاثة من أجل التأكد من التسيير الفعّال للعمليات، إعداد قوائم مالية سليمة ومراقبة مدى التطابق للقوانين

Source : Coopers & Lybrand, Op.Cit, p31

[1] عاطف البواب، دور عناصر الرقابة الداخلية وفق مقررات لجنة (Coso) في تحسين أداء المدقق الخارجي –دراسة ميدانية على المحاسبين القانونيين–، مجلة دراسات، العلوم الإدارية، الجامعة الأردنية، المجلد 42، العدد الثاني، الأردن، 2015، ص 376.

إضافة إلى ذلك، هناك سبعة عشر (17) مبدأ للرقابة الداخلية، وهي متصلة بالعناصر الخمسة المذكورة آنفا، والتي تمثل عناصر فرعية لكل عنصر، تمّ تناولها بشكل مفصل وموضح لضمان فعالية نظام الرقابة الداخلية شريطة أن تكون هذه العناصر والمبادئ موجودة ووظيفية، ويطبق مجموع هذه المبادئ على الأهداف الثلاثة المرتبطة بالعمليات، التقرير المالي والالتزام. كما تمّ تحديد سبعة وسبعون (77) نقطة تركيز (Points of focus) والتي تعتبر خصائص مهمة تساعد على فهم المبادئ لمساعدة الإدارة في تصميم وتنفيذ نظام الرقابة الداخلية لديها من جهة، وفي تقييم المبادئ السبعة عشر من جهة أخرى، وفيما يلي نورد هذه المبادئ التي تقوم عليها مكونات الرقابة الداخلية في الجدول الموالي:

الجدول رقم (3-1): المبادئ السبعة عشر (17) لنظام الرقابة الداخلية.

العناصر	عدد نقاط التركيز	المبادئ
البيئة الرقابية	20	الالتزام بالقيم الأخلاقية والنزاهة استقلالية مجلس الإدارة عن الإدارة، وتكمن مهمته في الإشراف على حسن سير إجراءات الرقابة تعمل الادارة تحت إشراف مجلس الإدارة، تحدد الهياكل، الصلاحيات والمسؤوليات التزام الإدارة بالاستقطاب، التكوين واستبقاء الموظفين المؤهلين تحديد التزام الفرد تجاه الرقابة الداخلية
تقييم المخاطر	17	تحديد الأهداف بشكل واضح تحديد وتقييم المخاطر تحديد مخاطر الغش والاحتيال تحديد وتقييم التغيرات التي يمكن أن يكون لها تأثير على نظام الرقابة الداخلية
الأنشطة الرقابية	16	. تحديد أنشطة الرقابة التي من شأنها تخفيض حدة المخاطر إلى مستوى مقبول . تحديد وتطوير الرقابة على تكنولوجيا المعلومات . وضع الأنشطة الرقابية
المعلومات	14	. استعمال المعلومات المناسبة والموثوقة لتسهيل سير عمل العناصر

والاتصال		الأخرى . استعمال المعلومات الداخلية الضرورية والمناسبة من العناصر الأخرى . التواصل مع الغير حول النقاط التي يمكن أن تؤثر على عمل العناصر الأخرى
المراقبة	10	. تحديد، تكوين وتنفيذ التقييمات المستمرة و/أو الدورية . تقييم نقاط ضعف نظام الرقابة الداخلية في الوقت المناسب، والتواصل مع الجهات المسؤولة لاتخاذ الاجراءات التصحيحية

المصدر: كشرود بشير، محيوت نسيمة، مرجع سبق ذكره، ص 235.

3- قانون ساربنز أوكسلي وإطار الرقابة الداخلية Coso

أصدرت الحكومة الأمريكية في 30 تموز (يوليو) من عام 2002 القانون المسمّى Sarbanes-Oxley ساربنز أوكسلي والمعروف أيضا في مجلس الشيوخ باسم "قانون المحاسبة و الإصلاح لحماية المستثمرين في الشركات "وباسم" مساءلة الشركات والتدقيق وقانون المسؤولية" في البيت الأبيض، وهو القانون الإتحادي للولايات المتحدة، وقد وقّع الرئيس الأمريكي جورج بوش George W. Bush على هذا القانون و صادق الكونغرس عليه والذي سمّي نسبة إلى النائبين في الكونغرس الأمريكي (السلطة التشريعية الأمريكية) و المكلفين بصياغة القانون وهما Meshael Oxley والسيناتور Paul Sarbanes ، و يعرف القانون اختصارا بـ SOX أو SOA أو Sarbox، و هذا القانون يمثّل رد فعل على الفضائح والانهيارات المالية التي ألمّت بالعديد من الشركات الأمريكية وأثقلت كاهل الاقتصاد الأمريكي، منها على سبيل المثال شركة (Enron) للطاقة وشركة (Global Crossing) وشركة (Adelphia) وشركة (Tyco) وشركة (Health South) وشركة الاتصالات السلكية واللاّسلكية العملاقة (Worldcom) وغيرهما من الشركات الأمريكية نتيجة لحالات التزوير والتلاعب بالقوائم المالية لتلك الشركات من قبل إدارتها، المر الذي أدّى إلى إفلاس تلك الشركات وحدوث أضرار بالغة بالمستثمرين، وخسارة لثقة الجمهور في شركات المحاسبة والتدقيق[1].

ويتضمن قانون أوكسلي جملة من الأهداف الداعية إلى النهوض بالبيئة المحاسبية وإكتساب ثقة المستثمرين وإسترجاعها ومنها الآتي[2]:

[1] حارث راشد حمدون، تفعيل دور وظيفة التدقيق الداخلي في ظل قانون ساربينز أوكسلي، مجلة الإدارة و الإقتصاد، كلية الإدارة و الإقتصاد، جامعة الموصل، السنة الأربعون، العدد مئة و ثلاثة عشر، العراق، 2017، ص 236.

- الشفافية في تقديم المعلومات المالية، من خلال دراسة القوائم المالية السنوية قبل إعتمادها ونشرها، للوصول إلى قناعة بأنها لا تتضمن أي معلومات غير صحيحة، والتأكد من أنّه لم تحذف أي معلومات أو مبالغ تجعل هذه القوائم مضللة.

- التحقق من كفاءة نظام الرقابة الداخلية في المؤسسة، ومدى فاعليته في الحدّ من عمليات الغش والأخطاء وإكتشافها فور وقوعها، وقدرته على القيام بتنفيذ الإجراءات الرقابية بطريقة تمكن من التحقق من جودة تنفيذ هذه الإجراءات والثبات في تنفيذها.

- دراسة السياسات المحاسبية التي تتبنّاها المؤسسة وأي تغيير فيها، والأخذ بعين الإعتبار مدى ملائمة هذه السياسات لطبيعة عمل المؤسسة وأثرها على المركز المالي ونتائج أعمالها.

- دراسة التقارير والملاحظات التي يقدمها المدقق والأخذ بالأراء الواردة فيها.

- التحقق من إستقلالية مدققي الحسابات الداخليين، ووضع نظام للتدقيق الداخلي في المؤسسة ونطاق الفحص والتقارير الصادرة عنه.

- تقديم اقتراحات من شأنها تأكيد الإستقلالية لمدققي الحسابات الداخليين والرفع من كفاءتهم.

- اتخاذ التدابير اللاّزمة في حالة مخالفة المؤسسات لأنظمة والقوانين، حيث تفرض أشد العقوبات على المدراء والرؤساء وفرض إجراءات صارمة على جميع الخدمات المقدمة من طرف المدققين.

ولا يقتصر نطاق تطبيق قانون SOX فقط على الشركات الأمريكية المدرجة في البورصة بل يتعداه إلى كل الشركات المسجّلة لدى لجنة الأوراق المالية الأمريكية (SEC)، يتضمن القانون عددا من الفقرات تدور حول اضافة مسؤوليات جديدة للمسيرين وخاصة تلك المتعلّقة بالرقابة الداخلية ونذكر منها الفقرة 302 وخصوصا الفقرة 404. فالأولى تخص عموما بالمصادقة على مسؤولية الإدارة (كل من رئيس المدير العام والمدير المالي) تجاه الرقابة الداخلية، والفقرة الثانية هي الأكثر أهمية كونها تلزم كل الشركات المدرجة في البورصة الأمريكية بتقييم نظام الرقابة الداخلية لديها سنويا وتقديم تقرير عن مدى فعاليته[1].

ويمكن القول أن فعالية الرقابة الداخلية هي جوهر قانون (SOX)، ولا شك أنّ صدور قانون (SOX) سنة 2002 كان له أثر على إطار الرقابة الداخلية (COSOI) حيث أن هذا الأخير كان محلّ إشادة وتزكية مع

[1] كشرود بشير، محيوت نسيمة، مرجع سبق ذكره، ص 230.

صدور القانون، حيث أصبح مرجعا وإطارا رقابيا أساسيا للمنظمات، أي أن قانون (SOX) جاء ليحمي المستثمرين، المساهمين والمقرضين و توفير الطمأنينة لهم، وأيضا من أجل ضمان ملائمة التقرير المالي للمؤسسات الذي يرتبط مباشرة بفعالية أنظمة الرقابة الداخلية[1].

ونشير أنّه بالنسبة لتنفيذ المادة 404 قامت (SEC) والتي تمثل هيئة تداول الأوراق المالية في الولايات المتحدة الأمريكية، و(PCAOB) * الذي يمثل مجلس الإشراف على شركات المحاسبة المعتمدة، بتقديم تعليمات إلى المؤسسات المدرجة بالأسواق المالية الأمريكية والمؤسسات الخارجية المجتمعة في نيويورك بتبنّي COSO كمرجع للرقابة الداخلية[2].

كما تجدر الإشارة إلى أن إطار الرقابة الداخلية الجديد لسنة 2013 (COSO III) سيساعد الإدارة على الإلتزام بالفقرة 404 من قانون (SOX)، وهذا من خلال تطويره لمبادئ ونقاط أساسية للتركيز عليها خلال كل عنصر من عناصر الرقابة الداخلية الخمس والتي تعتبر خصائص مهمة لمساعدة الإدارة في تصميم وتنفيذ نظام رقابة داخلية فعّال.

4- علاقة نظام الرقابة الداخلية بالمراجعة الداخلية :

تعتبر وظيفة المراجعة الداخلية جزءا مهما من المنظومة الرقابية بالمؤسسات، تضعها إدارة المؤسسة بقصد فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية، والذي يعتبر بمثابة الدور التقليدي لهذه الوظيفة، التي تغير دورها من التركيز فقط على الجوانب المالية لتشمل أيضا الجوانب الإدارية ومساهمتها في إضافة قيمة للمؤسسة و كذا تقديمها للخدمات الإستشارية[3]، حيث نصّ المعيار رقم 2130- الرقابة Control– من المعايير الدولية للممارسة المهنية للمراجعة الداخلية في هذا الشأن بما يلي: "على نشاط المراجعة الداخلية مساعدة المؤسسة في الحفاظ على ضوابط، رقابية فعّالة من خلال تقييم فعاليتها و كفاءتها، والتشجيع على تحسينها المستمر". ومن أجل تسهيل تطبيق المعيار على حسب طبيعة الخدمة المقدمة، وردت ضمن المعايير الدولية المعيارين التاليين: المعيار A1 .2130 الذي يلزم المراجعة الداخلية على تقييم مدى كفاية و فعالية الضوابط الرقابية في التعامل مع مخاطر المؤسسة المتعلّقة بالحوكمة و العمليات التشغيلية وأنظمة المعلومات بالنظر إلى:

---

* The Public Company Accounting Oversight Board.

[2] Elisabeth Bertin, Audit interne : enjeux et pratiques à l'international, éditions d'organisation, eyrolles, Paris, 2007, P 53.

[3] IFACI, Des clés pour la mise en œuvre du contrôle interne : du bon usage du cadre de référence de contrôle interne de l'AMF, cahier de la recherche, Paris, Février 2008, P 84.

تحقيق الأهداف الإستراتيجية للمؤسسة، موثوقية ونزاهة البيانات المالية والمعلومات التشغيلية، فعالية وكفاءة العمليات والبرامج، حماية الأصول والإمتثال للقوانين والأنظمة والسياسات والاجراءات والعقود.

وكذلك المعيار 2130. C1 الذي ينص بإمكانية إستعمال المراجع الداخلي معرفتهم بالضوابط الرقابية المكتسبة من خلال إنجازهم للمهمات الإستشارية وذلك عند تقييم عمليات الرقابة في المؤسسة[1].

كما ورد في المعايير الدولية للممارسة المهنية للمراجعة الداخلية جملة من الإرشادات العملية التي تساعد المدقق على تقييم مدى ملاءمة عمليات الرقابة الداخلية من خلال دليل التطبيق العملي MPA 2130. A1 التي نختصرها فيما يلي: ينبغي على المراجع الداخلي أن يحضر تقريرا حول سير الرقابة الداخلية و يقدّمه للهيئات الإدارية المعنية ويعطي من خلاله ضمانا حول درجة فعالية عمليات الرقابة الداخلية و إبداء رأيه حول درجة ملاءمتها على ضوء تقييمه لكل مكونات نظام الرقابة الداخلية، كما ينبغي عليه أن يدلي في التقرير عن كل حالات عدم الإنتظامية القائمة بالنظام الرقابي والإشارة إلى درجة الخطر غير المقبول الذي يحدّده انطلاقا من التحقيقات حول حالات عدم الإنتظامية، مع ضرورة اقتراحه للتصحيحات والتحسينات المناسبة.

نظرا للصعوبات التي يواجهها المراجع عند تقييمه لنزاهة و موثوقية المعلومات، جاءت المعايير الدولية للمراجعة الداخلية بجملة من التوجيهات على ضوء الدليل العملي MPA 2130.A1-1 الذي ينص باختصار على ضرورة أن يقيّم المراجع الداخلي بصفة دورية الأنظمة الرقابية المتعلّقة بموثوقية ونزاهة المعلومات ويضفي توصيات تقضي بتحسينها من خلال وضع أشكال أخرى من الرقابة و وسائل جديدة للحماية مع إيصال نتائج التقييم إلى الإدارة والمجلس، على إعتبار أن بيئة الرقابة بمختلف عناصرها تشكل الركيزة الأساسية لأي نظام رقابي و تتحدّد على ضوئها التعريف بالمخاطر المتعلّقة بحماية الخصوصية وفعالية الإجراءات الرقابية الموضوعة لمواجهة هذه المخاطر وتقليصها إلى مستوى معقول مع ضرورة صياغة التوصيات المناسبة لذلك، وهذا ما ورد بإختصار في دليل التطبيق العملي.MPA 2130. A1-2 [2]

كما أكدّت العديد من الدراسات والإصدارات المهنية على أنّه يجب أن يكون للمراجعة الداخلية دور في إعداد تقرير الإدارة عن فعالية نظام الرقابة الداخلية بالمؤسسة، وقد حدّد معهد المراجعين الداخليين (IIA) موقفه من عملية قيام المراجع الداخلي بتقييم نظم الرقابة الداخلية في نشرته الصادرة في يونيو عام 2006 بعنوان

[1] The institute of internal auditors, international standards for professional practice of internal auditing, Op. cit, P 14.

[2] بالرقي تيجاني، كشاط منى، مرجع سبق ذكره، ص 328.

(Pratical considerations regarding internal auditing expressing an opinion on internal control)

حيث نصّت على أنّ رأي المراجع الداخلي يجب أن يشمل بوضوح العناصر التالية[1]:

- معايير التقييم وكيفية إستخدامها، فقد اقترح معهد المراجعين الداخليين إستخدام العناصر التي أقرّتها لجنة COSO، كمعايير يتم الإلتزام بها على أن يكون هناك معايير متفق عليها مع الإدارة بخصوص الوضع الأمثل لهذه العناصر في المؤسسة.
- المجال الذي يشمله رأي المراجع الداخلي.
- الشخص أو الجهة المسؤولة عن إنشاء (تصميم) هذه النّظم وإصلاح الأخطاء.
- رأي المراجع الداخلي، والذي قد يشمل إمّا رأيا إيجابيا (Positive assurance) أو رأيا سلبيا (négative assurance) وكلا الرأيين يحمل مستويات معينة من التأمين والتوصيات التي يقدّمها المراجع الداخلي.

[1] David A. Richards, pratical considerations regarding internal auditing expressing an opinion on internal control, an institute of internal auditors position paper, USA, January 19, 2006, P 06.

المحور الثالث:

مخاطر المراجعة وأدلة الإثبات

تمهيد:

إن مخاطر عملية المراجعة التي تعترض المراجع أثناء قيامه بفحص القوائم المالية، أضحت تشكل تهديدا لنتائج عمل المراجع، لذلك تطلب الأمر دراسة هذه المخاطر والعوامل المؤثرة فيها من تحديدها وتقدير مستوياتها واحتمالات حدوثها، وعلاقتها مع أدلة الإثبات.

أولا: أدلة الإثبات في المراجعة

إن الهدف الأساسي من المراجعة هو التأكد والتحقق من مصداقية وسلامة المعلومات المسجلة في الكشوف المالية وإبداء المراجع لرأيه المحايد بخصوص مدى تمثيل هذه المعلومات بخصوص مدى تمثيل هذه المعلومات لوضعية المؤسسة ومركزها المالي خلال فترة محددة.

و ليتمكن المراجع من ابداء رأيه المحايد لابد له أن يتحصل ويجمع الأدلة والقرائن التي تثبت سلامة رأيه وتمكنه من الحكم على العناصر المدروسة.

1- مفهوم أدلة الإثبات:

تعرف أدلة الإثبات على أنها: "المعلومات التي يستخدمها المراجع لتحديد ما إذا كانت المعلومات التي يتم مراجعتها تتفق مع المعايير الموضوعة." [1]

ويمكن أيضا تعريف أدلة الإثبات في المراجعة بأنها :" كل ما يجمعه المراجع ليساعده في الحكم على ما إذا كانت القوائم المالية قد تم إعدادها طبقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها".[2]

في حين أن المعايير الدولية لممارسة أعمال التدقيق والتأكيد وقواعد أخلاقيات المهنة تعرف أدلة الإثبات على أنها :" المعلومات التي يحصل عليها المراجع للتوصل إلى استنتاجات يبني على أساسها رأيه". [3]

ويجب أن يتوفر في أدلة الإثبات مجموعة من الخصائص نوجزها في الآتي: [4]

- **الشمول:** أن تشمل هذه الأدلة على جميع الجوانب المراد إثباتها؛

---

[1] ألفين أرينز، جيمس لوبك ، المراجعة (مدخل متكامل) ، ترجمة محمد عبد القادر الديسطي ، دار المريخ ، المملكة العربية السعودية ، 2002، ص238.

[2] رأفت سلامة محمود وآخرون ، علم تدقيق الحسابات (النظري) ، دار المسيرة ،عمان ،2011، ص173.

[3] المعيار الدولي رقم 500 من أدلة الإثبات، الفقرة4، بحث تم نشره من طرف الاتحاد الدولي للمحاسبين عن طريق صفحة الانترنت، تم الاطلاع عليها من خلال الموقع التالي: www.ifac.org بتاريخ 2022/04/10.

[4] صديقي مسعود ، نحو إطار متكامل للمراجعة المالية في الجزائر على ضوء التجارب الدولية، رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة الجزائر 2004 ، ص43 .

- **الصلاحية:** يجب أن تتصف بالملاءمة ولا تسمح بعدم التحيز وتكون موضوعية؛
- **الكفاية:** أن تكون متوفرة بما فيه الكفاية لكي تزيل حالة الشك لدى المراجع؛
- **غير مكلفة:** أن يتم الحصول عليها بتكلفة مقبولة مقارنة بما تقدمه من فائدة للمراجع؛
- **ظرفية:** أن تخص الأحداث موضوع الفحص في الوقت المحدد؛
- **مقبولة:** أن تستجيب للشروط الشكلية والقانونية والتنظيمية المعمول بها؛

ومما سبق ، وبالنظر لخصائص أدلة الإثبات المذكورة أعلاه ، فإنه على المراجع أن يجمع ما يكفي وما هو ملائم من القرائن حتى يتكون لديه الاقتناع بتلك الأدلة ، كما أن عملية المراجعة تعتمد اعتمادا كبيرا على جمع أكبر كمية من أدلة الإثبات والقرائن الصحيحة التي تساعد المراجع على إبداء رأيه الفني المحايد حول القوائم المالية .

2- أنواع أدلة الإثبات:

تتمثل أنواع أدلة الإثبات في المراجعة في العناصر التالية:

2-1 - الوجود الفعلي لبنود القوائم المالية:

ويقصد به إمكانية التأكد من وجود البند ماديا عن طريق المعاينة ، ولكن ليس جميع بنود القوائم المالية يمكن التأكد من وجودها ، وإنما البنود فقط التي لها كيان مادي ملموس ، فالتأكد من الوجود الفعلي لا يعتبر دليلا كافيا لصحته، فقد يكون موجودا وليس في مملوكات المؤسسة .

2-2-المستندات :

يعتمد المراجع في مراجعته على المستندات أكثر من اعتماده على أي دليل أخر ، ومن المستندات التي يعتمد عليها :فواتير الشراء، فواتير البيع ،عقود التأمين ، وتقسم المستندات إلى ثلاث مجموعات من حيث كفاية الدليل.

- المستندات المعدة خارج المؤسسة محل الفحص .
- المستندات المعدة داخل المؤسسة والمعدة من طرف شخص مستقل عن المنشأة.
- المستندات المعدة والمستعملة داخل المؤسسة.

فمن المستندات المعدة خارج المؤسسة نذكر : فواتير الشراء، و تعتبر كدليل للعملية التي تمت إلا إذا ثبت تزويرها، بينما المستندات المعدة داخل المؤسسة نجد دفاتر الأستاذ، وهي ليست بقوة الأدلة التي تأتي من خارج المؤسسة.

2-3-المصادقات:

تمثل المصادقات إيصال أو رد كتابي أو شفوي من طرف ثالث محايد للتأكد من صحة المعلومات التي يطبقها المراجع، ويتم الحصول عليها من مصدر مستقل عن المراجع، وهو دليل قوي يتم استخدامه كثيرا بواسطة المراجعين، ونظرا لكونها مكلفة نوعا ما لذلك لا يتم استخدامه في كل الحالات التي يصلح تطبيقها فيها.

ويتوقف استخدام المصادقات من عدمه على توافر الحاجة للاعتماد في الموقف، وتوجد ثلاث أنواع من المصادقات:

- يقوم المراجع بطلب توضيح الرصيد من طرف العميل في نهاية الدورة المالية دون إعلامه بالرصيد في الكتاب المرسل وتسمح هذه الطريقة للمراجع بمعرفة الرصيد من مصدرين مختلفين هما : دفاتر المؤسسة و دفتر العميل ويسمى هذا النوع من المصادقات **بالمصادقات البيضاء**.
- يتمثل في قيام المراجع بذكر الرصيد في الكتاب المرسل، والطلب من العميل المصادقات في جميع الأحوال سواء كان الرصيد صحيحا أو خاطئا، ويسمى بالمصادقات الإيجابية.
- يقوم المراجع بالطلب من العميل إرسال المصادقة في حالة كون الرصيد غير صحيح أما عدم الحواب فيعبر عن صحة الرصيد وتسمى **بالمصادقات السلبية**.

2-4-الاستفسارات:

إن المراجع في كثير من الأحيان يعتمد على الشهادات والبيانات التي يحصل عليها من إدارة وموظفي المؤسسة, ومما لا شك فيه هو أن هذا النوع من الأدلة أقل حجية في الإثبات من الأنواع الأخرى. كون أن الإدارة قد تكون لها مصلحة في إخفاء المعلومات عن المراجع.

2-5 وجود نظام سليم للرقابة الداخلية :

إن وجود نظام سليم للرقابة الداخلية من شأنه أن يقلل فرص ارتكاب الأخطاء إلى أقل حد ممكن وسرعة اكتشافها عند حدوثها وعليه فوجود نظام سليم للرقابة الداخلية يعطي نوعا من التأكيد للمراجع أن البيانات والمعلومات التي تظهرها الدفاتر سليمة ويمكن الاعتماد على صحتها ويحب على المراجع أن يتأكد في هذا الصدد من أن نظام الرقابة الداخلية ينفذ فعلا كما هو موضوع.

2-6 المراجعة الحسابية:

يقوم المراجع بإعادة العمليات التي يقوم بما محاسبي الشركة لتحقق من سلامتها وصحتها ولكي يبرهن على ذلك كون أن المحاسبين وأثناء تأديتهم لمهامهم قد يرتكبون أخطاء، ومن الأعمال التي يقوم المراجع بمراجعتها نجد:

- دراسة أعمال الجمع والضرب والطرح الواردة في المستندات والدفاتر؛
- مراجعة دفاتر اليومية والتأكد من صحة الترحيل من صفحة إلى أخرى؛
- مراجعة ميزان المراجعة من الناحية الحسابية والتأكد من توازن الأرصدة؛
- مراجعة قوائم الجرد من حيث صحة العمليات الحسابية.

2-7-العمليات التي تقع في تاريخ لاحق لتاريخ إعداد القوائم المالية

تمتد عملية المراجعة إلى عدة أشهر بعد انتهاء السنة المالية خاصة في حالة وجود المراجعة النهائية، وخلال هذه الفترة اللاحقة لإعداد القوائم المالية قد تقع بعض العمليات التي تلقى مزيد من الضوء على بعض عناصر الميزانية .

ويعتبر اندماج مؤسسة مع أخرى من العمليات التي يمكن أن تحدث بعد نهاية السنة المالية والتي تراجع حساباتها لكنها لا تؤثر على أرقام القوائم المالية محل المراجعة وإنما بمتد أثرها إلى مستقبل المؤسسة ولا يعتبر المراجع مسؤولا عن مراجعة العمليات التي حدثت في الفترة اللاحقة لتاريخ إعداد القوائم، ولكنه مسؤول عن إجراء بعض الاختيارات التي تساعد على التأكد من صحة بعض الأرقام الواردة بالقوائم.

2-8- الارتباط بين البيانات محل الفحص:

إن الترابط بين البيانات التي يظهرها النظام المحاسبي السليم يؤدي إلى زيادة ثقة المراجع في هذه البيانات، ويعتبر دليلا من أدلة الإثبات التي يعتمد عليها المراجع.

2-9 دقة القيود المحاسبية:

يعتبر انتظام الدفاتر المحاسبية دليلا إضافيا يزيد من قناعة المراجع في صحة البيانات المحاسبية والعمليات المسجلة، ودراسة العلاقة بين المركز المالي باستعمال النسب المالية يكون لفعالية الرقابة الداخلية أثر

جوهري على مدى الاعتماد على معظم أنواع أدلة الإثبات فمثلا يتم الاعتماد على المستند الداخلي في الشركة التي بها رقابة داخلية فعالة لوجود احتمال أكبر للدقة.

3-وسائل الحصول على أدلة الإثبات :

هناك عدة طرق ووسائل تساعد المراجع في الحصول على قرائن وأدلة الإثبات نذكرها فيما يلي: [1]

- **الجرد الفعلي:** تطبق هذه الطريقة على بعض الأصول فقط، فمن خلال الجرد يستطيع المرجع التأكد من مدى صحة الحسابات.
- **المراجعة الحسابية:** هي أن يقوم المراجع بالتحقق من أرصدة ومجاميع الحسابات، فإذا كانت النتائج صحيحة فإن ذلك دليل على صحة تسجيل العمليات.
- **المراجعة المستندية :** يجب على المراجع أن يتحقق من المستند من الناحية الشكلية والقانونية. أي يتحقق من أن المستند يحمل اسم الشركة وأن تاريخ المستند يخص الفترة المعنية....الخ
- **نظام المصادقات:** هي شهادات وإقرارات يحصل عليها المراجع من الغير وهي تمثل اعتراف بصحة حسابات الغير في دفاتر الشركة.
- **الاستفسارات:** هي الأسئلة والإيضاحات أو المعلومات التي يحصل عليها المراجع من جهات مختلفة للتأكد من صحة الأدلة التي قام بجمعها، وقد تكون هذه الأسئلة والإيضاحات إما شفوية أو مكتوبة ويجب على الإدارة الرد على جميع هذه الاستفسارات وفي حالة عدم الرد فمن حق المراجع إثبات ذلك في تقريره.
- **المراجعة الانتقادية:** هي أسلوب فحص ومراجعة سريعة تهدف إلى اكتشاف النواحي الغير عادية في دفاتر الشركة وتتوقف هذه الطريقة على خبرة المراجع.
- **المقارنات:** هي عبارة عن مقارنة حساب أو معلومة لفترة معينة بنفس المعلومات أو الحسابات الخاصة بفترات أخرى
- **فحص السجلات الفرعية:** عند قيام المراجع بفحص الأرصدة الإجمالية يجب أن يقوم بفحص الأرصدة التحليلية في الدفاتر المساعدة من أجل التأكد من صحة هذه الأرصدة. فإن تساوي الأرصدة الإجمالية والأرصدة التحليلية دليل على صحة التسجيل.

[1] نوبلي نجلاء، العمري أصلية، دور أدلة الإثبات في تحسين جودة عملية التدقيق وفقا لمعايير التدقيق الجزائرية ، مجلة المنهل الاقتصادي، جامعة الشهيد حمه لخضر، المجلد 04، العدد 02، الوادي، الجزائر، أكتوبر 2021 ، ص 528-529.

4- صعوبات جمع أدلة الإثبات :

- لابد أن يُوَاجه المراجع الكثير من الصعوبات للحصول على أدلة الاثبات باعتبارها الأساس في عملية المراجعة لتدعيم رأيه الفني المحايد، ومن هذه الصعوبات ما يلي:

- سوء الأنظمة المحاسبية المطبقة داخل المنشأة، الأمر الذي يؤدي إلى بذل الكثير من الوقت والجهد؛

- استعمال العينات الإحصائية نظرا لكبر عدد العمليات قد يؤدي لنتائج مظللة ، لأن المراجع سيحكم وفق هذه العينة؛

- الفهم السلبي لعملية المراجعة من قبل الموظفين؛ الأمر الذي يؤدي إلى عدم تعاونهم مع المراجع؛

- ضعف نظام الرقابة الداخلية وكثرة الأخطاء في السجلات والدفاتر يؤدي إلى زيادة الاختبارات من أجل الحصول على درجة كبيرة من التأكد؛

- عدم تناسب الأتعاب التي يتقاضاها المراجع مع الوقت والجهد الذي بذله للحصول على أدلة الإثبات.

5- العوامل المؤثرة في حجية أدلة الإثبات :

تتفاوت قوة وحجية أدلة الإثبات من دليل لآخر وبرجع تقدير قوة الدليل وحجيته إلى المراجع وهناك مجموعة من العوامل التي تؤثر على حجية أدلة الإثبات نذكرها فيما يلي[1]:

- **مصدر الدليل:** كما ذكرنا في السابق أن هناك مصدرين لأدلة الإثبات. حيث أنها تكون إما داخلية أو خارجية. فأدلة الإثبات الخارجية تكون حجيتها أقوى من أدلة الإثبات المتحصل علبها من داخل المنشأة.
- **كيفية الحصول على الدليل:** إن الأدلة التي يتحصل عليها المراجع ويجمعها بنفسه أكثر حجية وأقوى من الأدلة التي يحصل عليها من الغير، مثلا أن يقوم المراجع بالجرد بنفسه أفضل من أن تقوم الإدارة بالجرد.
- **طبيعة الأدلة:** تقسم الأدلة إلى أدلة إيجابية وأدلة ذاتية, فالأدلة الإيجابية ذات حجية أقوى من الأدلة الذاتية.
- **وقت الحصول على الدليل:** كلما كان الوقت الذي تحصل فيه المراجع على الدليل قريب من وقت الفحص والتدقيق كلما كان الدليل أكثر حجية.
- **ارتباط الدليل بالعنصر محل الفحص:** كلما كان الدليل المتحصل عليه مرتبط مباشرة بالعنصر محل الفحص كلما كانت حجيته أقوى. حيث أنه من الخطر أن يقبل المراجع بدليل ليس له ارتباط مباشر بالعنصر محل الفحص.

[1] مطارنة غسان، تدقيق الحسابات المعاصر: الناحية النظرية، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2006، ص ص 191-193.

- **درجة إقناع الدليل:** ليس من السهل على الراجع إيجاد دليل يكون مقنعا بدرجة تامة. لذلك يجب عليه أن يبحث على أدلة الإثبات التي توفر له درجة إقناع أكبر فيما بخص العنصر محل الفحص.

ثانيا: مخاطر المراجعة وعلاقتها مع أدلة الإثبات.

نظرا لأهمية مفهوم مخاطر المراجعة، والثقل الكبير الذي يشكله فيما يتعلق بالتأثير على منهج وأسلوب أداء المراجعين، حظي موضوع خطر المراجعة بالاهتمام من قبل العديد من المنظمات المهنية للمحاسبة والمراجعة.

1- مفهوم مخاطر المراجعة:

عرف مجمع المحاسبيين القانونيين الأمريكي في النشرة رقم (48) خطر المراجعة بأنه: " الخطر الذي يؤدي إلى فشل مراجع الحسابات دون أن يدري في تقريره عندما يوجد خطأ جوهري في القوائم المالية".[1]

وعرف الاتحاد الدولي للمحاسبيين (IFAC) في نشرة معايير التدقيق رقم 400، مخاطر المراجعة بأنها: "المخاطر التي تؤدي إلى قيام محافظ الحسابات بإبداء رأي غير مناسب عندما تكون البيانات المالية خاطئة بشكل جوهري"[2].

في حين عرفتها الهيئة السعودية للمحاسبيين القانونيين (SOCPA) بأنها: "احتمال قيام المراجع بإصدار رأي مطلق على قوائم مالية تحتوي على غش أو أخطاء مهمة".[3]

مما سبق نستخلص أن مخاطر المراجعة تعني أن على مراجع الحسابات قبول مستوى معين من عدم التأكد عند تنفيذ المراجعة، حيث بحكم الخبرة ونزعة الشك التي يتحلى بها مراجع الحسابات فإنه يعلم مسبقا أن هناك عدم تأكد بخصوص: صلاحية أدلة الإثبات، فعالية نظام الرقابة الداخلية، وما إذا كانت القوائم التي تمت مراجعتها تتسم بالعدالة، ويعلم مراجع الحسابات كذلك أن المخاطر موجودة، وعليه أن يتعامل معها على نحو

---

[1] علي محمد موسى، مصطفى ساسي فتوحة، **التخصص القطاعي للمراجع ودوره في تخفيض مخاطر المراجعة**، مجلة الجامعة، العدد 18، ليبيا، 2016، ص93.

[2] رضا خلاصي، **مرام المراجعة الداخلية للمؤسسة**، دار هومة، الجزائر، 2013، ص230.

[3] الهيئة السعودية للمحاسبيين القانونيين، **معيار مخاطر المراجعة والأهمية النسبية**، ص721.

ملائم، ويصعب قياس معظم المخاطر التي يواجهها المراجعون ويتطلب ذلك توفر فكر جيد للاستجابة لها على نحو ملائم.

وفي هذا الصدد يعتبر خطر المراجعة من العوامل المهمة التي ينبغي على مراجع الحسابات أخذها بعين الاعتبار عندما يقوم بالتخطيط لعملية المراجعة وكذلك عند تقييم أدلة المراجعة، وقد أكد المعهد الأمريكي للمحاسبيين القانونيين AICPA وكذا الاتحاد الدولي للمحاسبيين IFAC من خلال المعيار 330 " إجراءات المراجعة لتقييم المخاطر المقدرة"، على أنه يجب على مراجعي الحسابات التخطيط لعملية المراجعة بحيث تكون مخاطرها عند أدنى مستوى ممكنا ومناسبا لإبداء رأي سليم في مدى عدالة القوائم المالية، وقد يتم تقدير المخاطرة بصورة كمية في شكل نسبة أو غير كمية كحد معين يقع بين حد أقصى وحد أدنى.

وعندما يقدر مراجع الحسابات مستوى معينا لمخاطر المراجعة الكلية، فإنه بذلك يعبر عن مستوى ثقة معين، مثلا إذا حدد المراجع خطر المراجعة بنسبة 5% فهذا يعني من جهة ثانية أنه يوجد مستوى ثقة قدره 95% أن القوائم المالية معروضة بشكل جيد، ويرجع السبب في تحديد مستوى منخفض من مخاطر المراجعة حتى يمارس مراجع الحسابات قدرا أكبر من الجهد والحذر عند تنفيذ عملية المراجعة، حيث يوجد علاقة عكسية بين مستويات الخطر ومقدار الجهد المبذول في عملية المراجعة، فالمستويات المنخفضة للخطر تعني جهدا أكبرا، أما المستويات المرتفعة له تعني جهدا أقل من قبل مراجع الحسابات.[1]

2- مكونات مخاطر المراجعة:

تتمثل مكونات مخاطر المراجعة في المخاطر الملازمة ومخاطر الرقابة ومخاطر الاكتشاف، وفيما يلي نلقي الضوء على هذه المكونات:[2]

[1] حولي محمد، دريس خالد، **مخاطر المراجعة ومجالات مساهمة مراجع الحسابات في التخفيف من تأثيرها على القوائم المالية – دراسة ميدانية لأراء عينة من مراجعي الحسابات في الشرق الجزائري–**، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة الشهيد حمه لخضر، المجلد 14، العدد 01، الوادي، الجزائر، 2021، ص ص : 70 -71.

[2] زين يونس، زين عيسى، **مخاطر مهنة المراجعة على جودة المراجعة، دراسة تحليلية لأراء عينة من المراجعين الخارجيين في الجزائر–**، مجلة رؤى اقتصادية، جامعة الشهيد حمه لخضر، العدد11، الوادي، الجزائر، ديسمبر 2016، ص ص 365 – 367.

- **المخاطر الملازمة:**

يعتبر الخطر الملازم من مكونات مخاطر المراجعة وعوامل أو مؤشرات هذا الخطر لا يمكن تجاوزها عند تخطيط عملية المراجعة، وقد عرفت المخاطر الملازم بأنه " قابلية تعرض رصيد حساب معين أو نوع معين من العمليات لحدوث خطأ جوهري، ويكون جوهريا إذا اجتمع مع غيره من الأخطاء في أرصدة الحسابات أو عمليات أخرى وذلك مع عدم وجود إجراءات رقابة داخلية".

كما عرفت أيضا بأنها " احتمال وجود أخطاء مادية أو مخالفات، ويمكن أن تحدث في نظام معالجة البيانات الخاصة بإعداد القوائم المالية، ومجال هذه المخاطر هو طبيعة نشاط العميل أو الخصائص المميزة لعمليات معينة، أو فاعلية النظام المحاسبي الذي يطبقه العميل وكذلك كفاءة العاملين في مؤسسته".

وفيما يخص العناصر التي تؤثر على المخاطر اللازمة هي:

- موسمية النشاط؛
- حجم المؤسسة وحجم نشاطها؛
- طبيعة عمليات المؤسسة وحجم العناصر؛
- طبيعة الأخطاء المحتملة؛
- الصناعة التي ينتمي إليها العميل؛
- المركز المالي للمؤسسة والضغوط التشغيلية التي يتعرض لها والضغوط التنظيمية؛
- معدل دوران الإدارة ومجلس الإدارة؛
- تاريخ تعديل الأخطاء لحساب معين؛
- استخدام التقديرات؛
- معدل تغير الإجراءات والأنظمة.

- **مخاطر الرقابة:**

تعددت التعاريف الواردة لمخاطر الرقابة وفيما يلي مجموعة من تعريفاتها:

- عرفت بأنها: "قياس لتقدير محافظ الحسابات لاحتمال اكتشاف الأخطاء التي تتجاوز الحد المقبول في مجموعة معينة من البيانات في الوقت المناسب من قبل نظام الرقابة الداخلية."
- كما تعرف أيضا بأنها: " الخطأ الناتج عن حدوث خطأ في أحد الأرصدة أو نوع معين من العمليات والذي قد يكون جوهريا إذا اجتمع مع خطأ في أرصدة أخرى أو نوع آخر من العمليات ولا يمكن منعه أو اكتشافه في وقت آخر عن طريق نظام الرقابة الداخلية".

تقدير المراجع الخارجي لخطر الرقابة الداخلية يبني على دراسات لنظام الرقابة الداخلية وتحديد نقاط الضعف والقوة فيه، فكلما كان النظام قويا اعتمد محافظ الحسابات عليه وقلل من إجراءات المراجعة التي سيقوم بها، وكلما كان النظام ضعيفا قلل من الاعتماد عليه وزاد من إجراءات التدقيق لاحتمال أن نظام الرقابة لم يستطع منع حدوث الأخطاء أو اكتشافها.

- **مخاطر الاكتشاف:**

ويقصد بخطر الاكتشاف بأنه: "احتمال فشل المراجع الخارجي في اكتشاف الأخطاء والمخالفات الجوهرية في القوائم المالية التي لم يتم منع حدوثها أو اكتشافها من خلال نظام الرقابة الداخلية المحاسبية".

وتجدر الإشارة إلى أن خطر المراجعة يمثل احتمال مشترك لمكوناته الثلاثة (الخطر الملازم وخطر الرقابة وخطر الاكتشاف)، ويعتبر خطر الاكتشاف العنصر الوحيد القابل للتحكم من قبل المراجع من خلال زيادة أو تخفيض حجم الاختبارات الأساسية.

حيث يستطيع المراجع الخارجي التحكم في خطر الاكتشاف في مرحلتي تخطيط وتنفيذ عملية المراجعة عن طريق القيام بتحليل وتقييم الخطر الحتمي، وكذلك فحص وتقدير خطر الرقابة.

ويمكن للمراجع الخارجي تقليل نسبة خطر الاكتشاف عن طريق القيام باختبار الالتزام بنظم الرقابة الداخلية، ويقوم بهذا الاختبار عن طريق عمل زيارات متكررة لمواقع وفروع المؤسسة محل المراجعة أسبوعيا أو شهريا، وذلك لملاحظة تشغيل أنظمة الرقابة وتزداد أهمية القيام بهذا الاختبار كلما ازدادت نظم المعالجة الآلية تقدما وتعقيدا.

3- طبيعة العلاقة بين الأهمية النسبية وخطر المراجعة:

عرف مجلس المحاسبة المالية (Financial Accounting Standards Boards –FASB) الأهمية النسبية (Materiality –M) بأنها مقدار الحذف أو التحريف في المعلومات المالية، في ضوء الظروف المحيطة، الذي يمكن أن تؤدي إلى تغيير حكم الشخص الذي يعتمد على تلك المعلومات وتختلف قراراته كنتيجة مباشرة لذلك الحذف أو التحريف.[1]

ويعتبر كل من الأهمية النسبية وخطر المراجعة مفهومين وثيقي الصلة ولا يمكن الفصل بينهما، فالخطر يمثل مقياسا لعدم التأكد، والأهمية تمثل مقياسا للمقدار أو الحجم، وفيما يلي توضيح لطبيعة العلاقة وتدخلاتها المختلفة:[2]

- إن العلاقة بين الأهمية النسبية وخطر المراجعة المقبول هي علاقة عكسية، وهذا معناه أنه كلما ازداد مستوى الأهمية النسبية كلما انخفض مستوى خطر المراجعة المقبول، كما أن العلاقة بين الأهمية النسبية وأدلة المراجعة المخططة علاقة عكسية، وهذا معناه أنه كلما ازداد مستوى الأهمية النسبية كلما انخفضت كمية الأدلة الواجب جمعها.
- ترتبط كل من المخاطر الملازمة ومخاطر الرقابة بعلاقة عكسية مع مخاطر الاكتشاف المخططة، وبعلاقة طردية مع أدلة المراجعة المخططة، وهذا معناه أنه كلما ازدادت مخاطر الأخطار الجوهرية (المخاطر الملازمة ومخاطر الرقابة) كلما انخفضت مخاطر الاكتشاف المخططة، وفي نفس الوقت ازدادت كمية أدلة المراجعة المخططة الواجب جمعها.
- هناك علاقة عكسية بين خطر المراجعة المقبول وكمية الأدلة المخططة، وهذا معناه أنه كلما ارتفع مستوى المراجعة المقبول كلما انخفضت أدلة المراجعة المخططة الواجب جمعها، كما أن العلاقة عكسية أيضا بين خطر الاكتشاف المخطط وكمية الأدلة المخططة، وهذا معناه أنه كلما ارتفعت مخاطر الاكتشاف المخططة كلما انخفضت كمية أدلة المراجعة المخططة الواجب جمعها.

ويوضح الشكل التالي ملخصا لهذه العلاقات المتداخلة:

---

[1] سامر هايل الصباغ، **أثر القياس الكمي لمخاطر الأخطاء الجوهرية في تحسين دقة تقييم خطر التدقيق (دراسة تطبيقية)**، أطروحة دكتوراه، جامعة دمشق، سوريا، 2016، ص40.

[2] نفس المرجع، ص41.

الشكل رقم (03): العلاقة بين الأهمية النسبية والمخاطر وأدلة المراجعة.

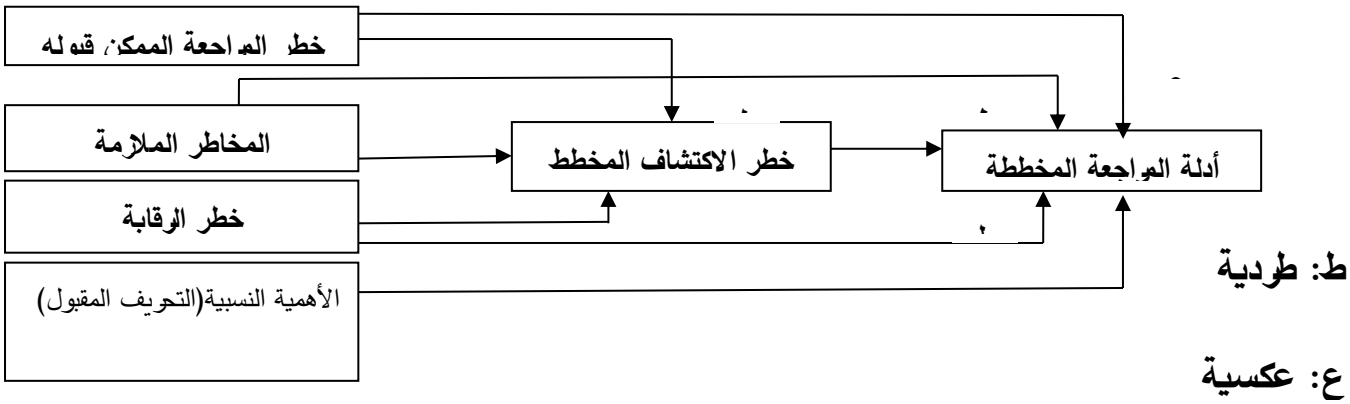

Source : Alvin Arens ; Auditing and Assurances Services, An Integrated Approch, 15th Edition, Prentice Hell, 2014, p272.

4-علاقة أدلة الإثبات مع مخاطر المراجعة:

هناك علاقة مباشرة بين مخاطر المراجعة الممكن قبولها ومخاطر الاكتشاف، وتوجد علاقة عكسية بين مخاطر المراجعة ومدى أدلة الإثبات المخططة لتدعيم رأي المراجع عن القوائم المالية، بمعنى أنه كلما انخفض مستوى خطر المراجعة الممكن قبوله والذي يمكن تخصيصه لتأكيد معين، زاد مقدار أدلة الإثبات لتدعيم هذا التأكيد، هذا فيما يتعلق بمخاطر المراجعة النهائية، في حين أنه على مستوى مكونات مخاطر المراجعة تنطبق العلاقة أيضا بالنسبة لمخاطر الاكتشاف فكلما انخفض المستوى المقبول لمخاطر الاكتشاف المحدد لتأكيد معين بواسطة المراجع زاد مستوى أدلة الإثبات المطلوبة لتنفيذ مخاطر الاكتشاف عند هذا المستوى والعكس صحيح، وعلى عكس ذلك توجد علاقة طردية بين المخاطر الطبيعية وخطر الرقابة وبين مقدار أدلة الإثبات.[1]

والشكل الموالي يوضح هذه العلاقة:

[1] ألفين أرينز، جيمس لوبك: مرجع سبق ذكره، ص334.

الشكل رقم (04): العلاقة بين العوامل التي تؤثر في المخاطر والعلاقة بين المخاطر والأدلة المخططة.

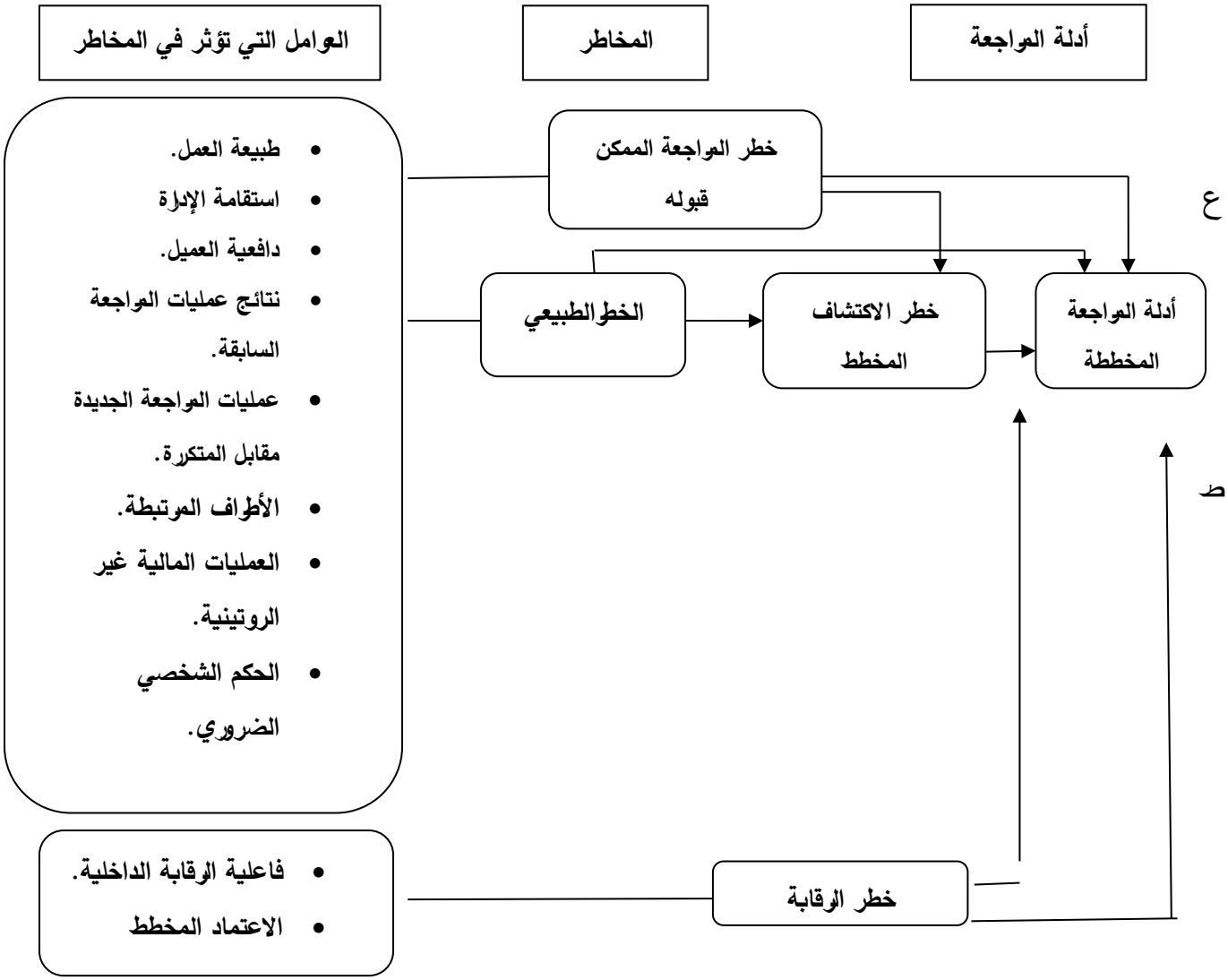

المصدر: ألفين أرينز، جيمس لوبك، مرجع سبق ذكره، ص344

وبناءا على ما سبق، هناك علاقة عكسية بين مخاطر المراجعة ومقدار دليل الإثبات المطلوب لتدعيم رأي المراجع، وهذا يعني أنه كلما انخفض مستوى مخاطر المراجعة الذي يتم تحقيقه لعمل معين كلما زاد مقدار أدلة الإثبات المطلوبة، تلك العلاقة العكسية تعتبر صحيحة أيضا بالنسبة لمخاطر الاكتشاف، أما بالنسبة لمخاطر الملازمة ومخاطر الرقابة فهي ترتبط مباشرة بمقدار أدلة الإثبات المطلوبة، عندما تكون مخاطر الرقابة منخفضة ينخفض مقدار أدلة الإثبات المطلوبة وذلك لأن مخاطر الاكتشاف تكون مرتفعة في هذه الحالة

المحور الرابع:

تقرير المراجعة

تمهيد:

يعبر المراجع عن رأيه المهني في تقرير المراجعة، ويعتبر هذا التقرير بمثابة خلاصة العمل الذي قام به، لهذا ينبغي أن يحدد فيه بوضوح وصراحة نطاق الفحص الذي قام به، وما يراه بالنسبة لعدالة القوائم المالية.

أولا: تعريف تقرير المراجعة

يعرف تقرير المراجعة على أنه: " وثيقة مكتوبة تصدر من شخص توفرت فيه مقومات علمية وعملية وشخصية معينة، وتوفرت له ضمانات تجعله أهلا لإبداء رأي مهني محايد يعتمد عليه، ويتضمن تقريره بإيجاز إجمالي ما قام به من عمل ورأيه في انتظام الدفاتر والسجلات، ومدى دقة ما تحويه من بيانات محاسبية، ومدى تعبير القوائم الختامية عن نتيجة نشاط المركز المالي للمؤسسة".[1]

ويعرف كذلك على أنه: "المنتج النهائي لعملية المراجعة والذي يقوم على إبداء المراجع لرأي محايد على مدى صدق وعدالة القوائم المالية، ويكون موجها لمختلف الأطراف أصحاب المصلحة في المؤسسة (المساهمين، مستثمرين، ملاك،....إلخ)، وكذا إلى المسيرين داخل المؤسسة بغرض اتخاذ القرارات المناسبة".

وعليه فإن تقرير المراجعة عبارة عن بلورة لنتائج الفحص والتدقيق، يقدم لأصحاب المصلحة في المؤسسة سواء كانوا داخليين أو خارجيين كالمستثمرين والمساهمين، وهو المرحلة النهائية في عملية المراجعة.

ثانيا: خصائص تقرير المراجعة

عندما تكون جميع العبارات الواردة في التقرير حقيقية ومدعمة بأوراق العمل التي يحتفظ بها المراجع، ومعروضة بطريقة تمنع أي تأويل أو تحريف غير مقصود، يمكن القول أن هذا التقرير جيد ويتميز بالجودة لذلك هناك بعض الخصائص التي تبرهن نوعية التقرير وهي كما يلي:[2]

- **الإيجاز**: يجب أن لا يكون التقرير مطولا أكثر من اللازم وأن لا يكون هناك جمل أو كلمات غير مترابطة، كذلك أن لا يتضمن التفاصيل الكثيرة التي تفقده التركيز.
- **الوضوح**: يجب أن لا يكون هناك أي غموض في محتويات التقرير حتى يتم توصيل البيانات بشكل واضح.
- **الأهمية**: يجب أن تكون المعلومات الواردة في التقرير ذات أهمية للطرف المستفيد وأن يتم الابتعاد عن الجمل التي من الممكن أن لا تكون ذات أهمية.

[1] سامي محمد الوقاد، لؤي محمد وديان، **تدقيق الحسابات (1)**، مكتبة المجمع العربي للنشر والتوزيع، الأردن، 2010، ص243.

[2] أحمد نور، **مراجعة الحسابات من الناحيتين النظرية والعملية**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1992، ص ص: 562 – 563.

- **الصحة والدقة:** يجب أن تكون المعلومات الواردة في التقرير دقيقة حتى يتسنى للأطراف المعنية للاستفادة من تلك المعلومات.
- **الترابط:** يجب أن تكون الجمل في التقرير مترابطة، وأن تشجع الشخص القارئ للتقرير على إكمال التقرير دون تشتت في الأفكار الواردة فيه.
- **الصدق والأمانة:** يجب أن لا يكون المدقق متحيزا في تقريره لأي طرف من الأطراف، وأن يوضح النتائج في التقرير بكل صدق وأمانة.

ثالثا: أهمية تقرير المراجعة

نظرا لأهمية تقرير المراجعة فقد اهتمت الهيئات العلمية للمحاسبيين المراجعين والتشريعات التي تتناول مراجعة الحسابات في معظم الدول لوضع المعايير الواجب مراعاتها عند إعداد هذا التقرير ومن العوامل التالية تتبع أهمية تقرير المراجع.

يعتبر التقرير خلاصة ما وصل إليه المراجع من عمله، حيث أن عملية المراجعة تتيح له التعرف على كافة البيانات والمعلومات المتعلقة بعمليات المؤسسة التي انعكست في النهاية على نتائج الأعمال والمركز المالي، ومن ثم يكون تقرير المراجع بمثابة كشف يقدمه لمن يهمه الأمر إضافة إلى ذلك يعتبر تقرير المراجع الوثيقة المكتوبة التي لابد من الرجوع إليها لتحديد مسؤولية المراجع المهنية والجنائية للوقوف على إهماله وتقصيره في الرقابة، بالإضافة إلى تزايد الطلب على الرأي الفني المحايد للمراجع.[1]

مما سبق يتبين أن تقرير المراجع يعتبر مهما للفئات التالية:[2]

- **المستثمرون الحاليون والمتوقعون:** حيث أنه يساعدهم على اتخاذ قراراتهم التي تحافظ على أموالهم المستخدمة.
- **إدارة المؤسسة:** حيث أنه يعتبر بمثابة شهادة على كفاءة وفعالية إدارة المنشأة للمهام الموكلة إليها.
- **الدائنون (الموردون):** حيث أنه يمكنهم من معرفة قدرة المنشأة على الوفاء بالالتزامات المستخدمة عليها.
- **المدينون (العملاء):** يعطي المدينون مدى استمرارية المنشأة خاصة عندما يرتبطون معها بعمليات طويلة الأجل.

[1] غسان فلاح المطارئة، **تدقيق الحسابات المعاصر –الناحية النظرية**، الطبعة الثانية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، 2009، ص119.
[2] نفس المرجع ، ص115.

- **المقرضون:** حيث تقرير المراجع يمكنهم من التعرف على سلامة الوضع المالي للمؤسسة ضمانا لقروضهم ومساعدتهم في اتخاذ القرارات اللازمة.
- **الجهات الحكومية:** يساعد التقرير الجهات الحكومية في تنظيم نشاطات الشركات ووضع السياسات الضريبية....
- **المجتمع:** حيث أنه يساعد في تعزيز الثقة بالبيانات المالية الخاصة بالأنشطة الاجتماعية للوحدات الاقتصادية المختلفة والتي قد يكون لها تأثير عليه.

رابعا: العناصر الأساسية المكونة لتقرير المراجعة.

إن مراعاة شكل ومضمون التقرير أمر ضروري على المراجع أن يهتم به ليتمكن من إيصال رأيه إلى مستحقيه على أحسن وجه، فالعناصر التي يستوجب التقرير توفرها حسب معيار المراجعة الدولية رقم 700 هي ثمانية أجزاء، لكل جزء من هذه الأجزاء دوره الخاص في المعلومة التي يهدف توصيلها إلى مستخدمي التقرير، مسؤولية المراجع نحو كل جزء منها، تتمثل تلك الأجزاء فيما يلي:[1]

- **عنوان التقرير:** يجب أن يحوي تقرير المراجع على عنوان يبين بأنه "تقرير مراجع مستقل".
- **الجهة التي يوجه لها التقرير:** يجب أن يوضح المراجع في تقريره الجهة المعنية بهذا التقرير وعادة ما تكون المؤسسة أو المساهمين أو مجلس الإدارة، وفي أغلب الأحيان يكون موجه إلى المساهمين لأنه قد عين من طرف الجمعية العامة للمساهمين.
- **فقرة تمهيدية:** في هذه الفقرة يتم تحديد القوائم المالية التي يغطيها التقرير، والتمييز بين مسؤولية الإدارة في إعداد القوائم المالية ومسؤولية المراجع في مراجعة تلك القوائم وإبداء الرأي الفني فيها، فمسؤولية الإدارة مسؤولية مباشرة على عكس مسؤولية المراجع التي تكون غير مباشرة لأنه يبذل العناية اللازمة عند القيام بأعمال المراجعة وإبداء الرأي في القوائم المالية.
- **فقرة المدى أو النطاق:** يبين المراجع في هذه الفقرة بصفة عامة دون تفصيل ما إن كانت عملية المراجعة قد تمت بشكل مقبول وفقا لمبادئ المراجعة المقبولة قبولا عاما، ويؤكد على أن القوائم المالية تخلو من أية تحريف جوهري، ويذكر القيود التي واجهته أثناء ممارسته لمهنته في حال وجودها على أن يوضحها بصورة أوسع في فقرة أخرى تلي هذه الفقرة تسمى الفقرة الوسطية.

[1] أحمد حلمي جمعة، **تطور معايير التدقيق والتأكيد الدولية وقواعد أخلاقيات المهنة**، الطبعة الأولى، سلسلة الكتاب المهنية، الكتاب الثاني، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الأردن، 2009، ص ص: 21 – 32.

- **فقرة الرأي:** تتضمن هذه الفقرة استنتاجات المراجع حول القوائم المالية التي قام بفحصها بدعم بمجموعة من أدلة وإثباتات المراجعة التي ألم بها أثناء أدائه لمهمة المراجعة.
- **فقرة توضيحية:** يختلف ترتيب هذه الفقرة باختلاف نوع رأي المراجع الخارجي، فإذا كان رأيه نظيف فإن ترتيبها كما هي عليه الآن بعد فقرة الرأي، أما إذا كان رأي المراجع متحفظ أو معارض فإن ترتيبها بعد فقرة المدى أو النطاق، وقبل فقرة الرأي. أما إذا امتنع المراجع عن الإدلاء برأيه فإنها تأتي بعد الفقرة التمهيدية، وبذلك هي فقرة يتم فيها توضيح سبب تبنيه الرأي الذي اختاره، ويشير فيها المراجع إلى ما إذا كانت المؤسسة قادرة على الاستمرار أم لا، أيضا هل هناك عدم اتساق المبادئ أم لا، وإدراج العمليات المهمة التي تم الإفصاح عنها للفت انتباه مستخدمي التقرير نظرا لأهميتها.
- **توقيع المراجع:** ضروري أن يوقع المراجع على تقريره ليثبت تحمل كامل مسؤولياته التي تقع على عاتقه نحوه.
- **تاريخ التقرير:** يعتبر التاريخ عنصرا مهما في التقرير لأنه يبين الحدود الزمنية لمسؤولية المراجع، فالمراجع ليس مسؤولا عن أي إجراء من إجراءات المراجعة قام به بعد التاريخ المدون في التقرير، ويجب أن يؤرخ التقرير في اليوم الذي ينهي فيه المراجع إجراءات الفحص.

خامسا: معايير إعداد تقرير المراجعة

يقوم المراجع بتوصيل المعلومات اللازمة لمستخدمي القوائم المالية عن طريق التقرير الذي يعده عند الانتهاء من عملية المراجعة، ويقوم معيار إعداد تقارير المراجعة على وضع القواعد والإرشادات بشأن شكل محتوى تقرير المراجع، حيث يبين كذلك ضرورة قيام المراجع بتقديم استنتاجات مستخلصة من أدلة الإثبات التي تحصل عليها كونها تمثل الأساس الذي يستند عليه المراجع في إبداء رأيه في القوائم المالية، كما يتضمن هذا المعيار ضرورة قيام المراجع بإعداد تقرير مكتوب بطريقة توضح رأيه حول مدى عدالة القوائم المالية؛ حيث سيتم عرض معايير إعداد تقارير المراجعة وفق العناصر التالية:[1]

1- إعداد القوائم المالية وفقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها:

ينص هذا المعيار على أنه يجب أن يبين تقرير المراجعة ما إذا كانت القوائم المالية قد تم إعدادها وفقا للمبادئ المحاسبة المتعارف عليها والمقبولة عموما، حيث يتطلب هذا المعيار التحقق من مدى قبول المبادئ

[1] شدري معمر سعاد، **التقارير المالية للمراجع وآثارها على اتخاذ القرارات في ظل الأزمات المالية العالمية** – حالة تقرير المراجع حول سونلغاز، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة امحمد بوقرة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، تخصص مالية المؤسسة، بومرداس، 2015/2014، ص ص: 39 – 42.

المحاسبية والطرق التي تطبق بها تلك المبادئ، حيث تقع مسؤولية إعداد المبادئ المحاسبية على عاتق الهيئات المهنية، بينما مسؤولية التأكد من أن القوائم المالية قد أعدت وفقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها تقع على مراجعي الحسابات، حيث يقوم المراجع بالتأكد من أن إجراءات عرض الميزانية والقوائم المالية بشكل عام تضمن عدم الانحياز، ووفقا للمعيار الأول من معايير إعداد التقرير، فإن المراجع يتعين عليه إبداء رأيه حول مدى إعداد القوائم المالية وفقا للمبادئ المحاسبية المقبولة، وفي حالة عدم تطبيق المبادئ المحاسبية فعلى المراجع بناء رأيا متحفظا أو معارضا بخصوص ذلك وخاصة إذا كان لعدم هذا التطبيق تأثير مادي على البيانات المالية، ففي هذه الحالة لابد على المراجع أن يتأكد من أن المبادئ المحاسبية المطبقة في المؤسسة محل الفحص تمثل الإطار الفكري الذي يحكم الممارسة في مجال المحاسبة المالية التي تساهم بدورها في تحسين جودة القوائم المالية التي يبدي فيها رأيه.

2- إبداء الرأي حول مدى تطبيق المبادئ المحاسبية خلال مختلف السنوات السابقة:

لابد أن يتأكد المراجع من التزام معدي القوائم المالية بإعدادها وفقا للمبادئ المحاسبية، ثم يقوم المراجع في مرحلة لاحقة بإبداء رأيه على مدى تطبيق تلك المبادئ من عدمها.

كما يجب على المراجع أيضا أن يظهر في تقريره وإبداء رأيه عما إذا كانت المبادئ المحاسبية المتعارف عليها والتي تم استخدامها في إعداد القوائم المالية الخاضعة للمراجعة تتماثل مع نفس المبادئ التي استخدمت عند إعداد وعرض القوائم المالية الخاصة بالفترة السابقة.

حيث يهدف هذا المعيار إلى التنسيق والثبات في تطبيق المبادئ المحاسبية من أجل ضمان قابلية القوائم المالية للمقارنة على مدار الفترات أو السنوات المالية، وعليه معرفة التأثيرات التي أدت إليها هذه القوائم المالية، كون أن عدم الثبات في تطبيق هذه المبادئ يؤدي إلى تداخل بين عناصر الإيرادات والمصاريف للفترات المالية السابقة، وبالتالي ضعف النتائج المتوصل إليها.

وعليه تتأثر إمكانية المقارنة بين القوائم المالية لعدد من السنوات بالتغيرات المرتبطة ب:

2-1- التغير في المبادئ المحاسبية المستخدمة:

هذا العنصر له تأثير على معيار الثبات وهو خاضع لرغبة الإدارة، فهذه الأخيرة لها حق اختيار المبادئ المحاسبية التي تطبقها.

2-2- التغير في الظروف المحيطة:

هذا العنصر يستلزم إجراء تغيرات محاسبية دون المساس بالمبادئ المحاسبية المستخدمة، ففي هذه الحالة لا يوجد أي دخل للإدارة للاختيار بين إجراء التغير أو عدم إجرائه.

2-3- التغير في بعض الظروف الغير مرتبطة بالمحاسبة:

فهذه الظروف تكون في العادة ناتجة عن حوادث لها تأثير محاسبي شرط أن لا يتضمن أي تغيير في المبادئ المحاسبية المتعارف عليها، وهذا الدليل يعتبر دليلا للإفصاح حيث يقوم المراجع في هذه الحالة بالتعليق على هذا التغير وإظهاره للمستخدمين.

وبصفة عامة يشير هذا المعيار من معايير إعداد التقرير إلى قابلية القوائم المالية للمقارنة وبيان طبيعة التغيرات التي طرأت على المبادئ المحاسبية، وأثر ذلك على القوائم المالية التي تم إعدادها وعرضها خلال تلك الفترة المالية.

3- احتواء القوائم المالية على الإيضاحات والبيانات:

حسب هذا المعيار يجب أن يشير المراجع إلى مدى كفاية الإفصاح في القوائم المالية، وما إذا كانت تلك القوائم المالية تظهر حقيقة المركز المالي ونتيجة نشاط المؤسسة، فالإفصاح المناسب في تقرير المراجعة عن أية معلومات مالية يعد ضروريا لصدق وعدالة القوائم المالية بغرض التأكد من عدم اخفاء أو حذف المعلومات من تلك القوائم بغرض التلاعب أو العمل بواسطة معديها.

فالمعلومات الموجودة في القوائم المالية تقدم إلى فئات مختلفة من أصحاب المصلحة في المؤسسة، وتساعدهم في اتخاذ قرارات كل حسب علاقاته بالمؤسسة، ويجب أن تعد هذه القوائم بحيث لا تضل أي فئة من تلك الفئات وأن تكون واضحة ومناسبة للقرار ويسهل فهمها، فإذا تأكد المراجع أن هذه القوائم لا تفصح عن المعلومات الضرورية فيجب عليه ذكر ذلك في تقريره، فالإفصاح يتضمن النواحي الجوهرية التي تحققها تلك القوائم المالية.

فالمراجع يؤدي دوره حول مدى كفاية الإفصاح في القوائم المالية من خلال إبدائه رأيه المحايد حول موضوعية و سلامة الأرقام الظاهرة بالقوائم المالية بهدف تعزيز ثقة مستخدميها في المعلومات المنشورة.

يقصد بكفاية الإفصاح بأن التفسير المتوفر في البيانات المالية يكون بشكل كافي، وأنه يمكن قراءة محتويات القوائم المالية من كافة الأفراد التي لها مصلحة في هذه المؤسسة بشكل واضح ودقيق.

ويمكن للمراجع تقييم مدى كفاية الإفصاح في القوائم المالية من خلال:

- الإفصاح عن الظروف الأساسية التي تثير الشك في قدرة المؤسسة على الاستمرار في النشاط في السنوات المقبلة؛
- أن يكون الإفصاح صريح في التنبيه إلى احتمال عدم قدرة المؤسسة على الاستمرار في النشاط، وبالتالي عدم قدرتها على تحقيق قيم أصولها والوفاء بالتزاماتها من خلال أعمالها العادية.

4- التعبير عن رأي المراجع:

يجب على المراجع التعبير عن رأيه في القوائم المالية كوحدة واحدة، وفي حالة امتناعه عن إبداء الرأي في أمور معينة فعليه يجب أن يتضمن تقريره الأسباب التي أدت إلى ذلك، كما يجب أن يوضح تقريره بصورة واضحة طبيعة الفحص الذي قام به ودرجة مسؤولياته.

ومن الأسباب التي تتضمن امتناع المراجع عن إبداء الرأي يمكن ذكر:

- تحديد نطاق عمل المراجع بطريقة تؤثر جوهريا على إجراءات الفحص وعدم إمكانية إجراء الفحص بشكل كامل.
- حالة عدم التأكد والتي تؤثر بشكل جوهري على القوائم المالية كوحدة واحدة، الشيء الذي يجعل المراجع يعتبر إبداء رأي متحفظ لا يعد مناسبا بسبب عدم التأكد.

سادسا- أنواع تقارير المراجعة

هناك عدة أنواع للتقارير المالية للمراجعة، والتي يمكن شرحا وفقا لما يلي: [1]

1-من حيث درجة الإلزام:

تنقسم هنا التقارير المالية للمراجعة إلى نوعين:

1-1-تقارير المراجعة الخاصة:

[1] شدري مع سعاد، مرجع سبق ذكره، ص ص 42-46.

يقصد بالتقارير الخاصة تلك التقارير المرتبطة بمهام محددة نص عليها القانون، والتي يكون المراجع ملزما قانونيا بتقديمها في مناسبات خاصة وتكون وفقا لظروف معينة، ومنها يوجد تقرير المراجعة عن الرقابة الداخلية وأيضا تقرير المراجعة بغرض النظام الضريبي، ويعد هذا التقرير من طرف المراجع عندما تطلب منه إدارة المؤسسة ذلك وذلك بموجب تكليف معين مثل: تقرير خاص عن نظام الرقابة الداخلية الحالي واقتراح نظام جديد للرقابة الداخلية يكون أكثر قوة وفعالية.

فتقارير المراجعة الخاصة لا تتعلق بنشاط المؤسسة وإنما تتعلق بأمور محددة نص عليها القانون وتقدم مستقلة عن باقي التقارير الأخرى كون أن المسائل التي تعد بشأنها لا تتعلق بباقي التقارير الأخرى، ومن الحالات التي تقدم تقارير خاصة من طرف المراجع يمكن ذكر:

- الاتفاقيات التي تبرم بين المؤسسة وأحد مؤسسيها أو أحد أعضاء مجلس إدارتها
- إصدار سندات والتي تكون مصاحبة بتقرير من المراجع.
- يعد المراجع تقرير خاص يثبت فيه المبالغ المدفوعة لمديري المؤسسة.
- يعد تقريرا خاصا يحدد فيه كافة المرتبات والتعويضات والمزايا المختلفة الأخرى حتى لا يسيء هؤلاء السلطات المخولة لهم لتحيقيق مصالح شخصية.
- يعد المراجع تقريرا خاصا يبين فيه زيادة أو نقصان رأس مال المؤسسة أو في حالة اندماج المؤسسة مع مؤسسات أخرى.

1-2-تقارير عامة:

وهي التقارير التي تعد وفقا للتشريعات والقوانين العامة التي تحكم تنظيم المؤسسات، والتي تفرض على تلك المؤسسات بتقديم مراجعتها على شكل تقرير موقع من طرف مراجع خارجي مستقل و يكون بهدف إبداء رأيه حول مدى عدالة وصدق القوائم المالية، والمراجع هنا يتحمل كامل مسؤوليته في البيانات والقوائم التي قام بمراجعتها.

وبصفة عامة فالتقارير المالية للمراجعة تتضمن قيام المراجع بفحص والتحقق من البيانات المالية والمحاسبية، حيث يكون مسؤولا عن مدى صدق تلك البيانات والمعلومات من عدمها وليس على إجراءات الإدارة التي تعمل على إعدادها وعرضها.

2-من حيث إبداء الرأي:

يلتزم المراجع عند إعداده للتقارير المالية الخاصة بعملية المراجعة بمعايير المراجعة المتعارف عليها، ويقدم العناية المهنية اللازمة لإعداده لعملية المراجعة بكل صدق ووضوح، وحسب هذا العنصر تقسم تقارير المراجعة إلى:

2-1-التقرير النظيف:

يعتبر التقرير النظيف معبرا عن رأي المراجع الإيجابي حول المعلومات المالية، وهو لا يحتوي على أية ملاحظات أو تحفظات، وهو من أكثر تقارير المراجعة قبولا من وجهة نظر المؤسسات التي تخضع قوائمها المالية لعملية المراجعة لأنه يعبر عن تمثيل القوائم المالية لنتيجة أعمال المؤسسة ومركزها المالي، فهذا التقرير يعبر عن التزام المراجع بمعايير المراجعة المتعارف عليها وتؤكده من سلامة القوائم المالية المتعارف عليها.

ويصدر المراجع هذا النوع من التقارير في حالة توفر الشروط التالية:

- في حالة حصول المراجع على أدلة وقرائن إثبات كافية ، حيث تؤكد هذه الأدلة والقرائن على عدم الخروج عن المبادئ المحاسبية المتعارف عليها.

- تأكد المراجع من ثبات المبادئ المحاسبية من فترة مالية إلى أخرى.

- تأكد المراجع من عدم وجود أية ظروف طارئة يمكن أن تؤثر بشكل جوهري على أرقام القوائم المالية أو تؤثر على فرض الاستمرارية حتى تاريخ إصداره لتقريره.

- تأكد المراجع من أن القوائم المالية تعبر بصدق عن المركز المالي وتشمل على جميع البيانات والمعلومات الإيضاحية التي تجعل تلك القوائم المالية غير مظللة.

ويمتنع المراجع عن إصدار التقرير النظيف في بعض الحالات أهمها:

- عدم استقلال المراجع بالنسبة للمؤسسة.

- عدم فعالية نظام الرقابة الداخلية بالصورة التي تسمح للمراجع بمراجعة القوائم المالية.

- عدم تطبيق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها بصفة كلية أو جزئية.

– عدم الثبات في تطبيق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها من فترة مالية إلى أخرى.

– عدم كفاية الأدلة وقرائن الإثبات، وعدم تطبيق إجراءات المراجعة وذلك لأسباب خارجة عن إرادة المؤسسة أو المراجع مثل: تلف أو فقدان السجلات.

2-2-التقرير المتحفظ:

يطلق عليه اسم "**التقرير المقيد**" وهو التقرير الذي يتم من خلاله التعبير عن رأي متحفظ نتيجة فشل المؤسسة في اتباع المبادي المحاسبية المتعارف عليها، ويقوم المراجع في التقرير المتقيد بتقييد فقرتي المحتوى والرأي أو تقييد فترة الرأي فقط، حيث يتم إصدار التقرير المتحفظ وفق الحالة الأولى عندما لا يتمكن المراجع من جمع الأدلة الكافية وفق ما تنص عليه معايير المراجعة المعمول بها، ويصدر تقريرا متحفظا في الحالة الثانية عندما يتأكد المراجع بأن القوائم المالية لم يتم إعدادها وفق المبادئ المحاسبية المعمول بها حيث يجب على المراجع أن يضيف إلى تقريره فقرة توضيحية تبين فقرة إبداء الرأي يشرح فيها أسباب التحفظ.

فالمراجع في هذه الحالة يجب عليه استخدام مصطلح "**ما عدا**" أو" **باستثناء**" أي أن باقي البيانات المالية الأخرى لا تتنافى مع المبادئ المحاسبية المتعارف عليها والمراجع راضي عنها .

وعموما تتمثل هذ التحفظات في:

– في حالة وجود قيد على عمل المراجع الخارجي كمنعه من ملاحظة الجرد الفعلي للمخزون، أو عدم السماح له بالحصول على مصادقات من العملاء أو عدم تمكينه من الاطلاع على وثائق المؤسسة.

– في حال وجود مخالفات للمبادئ المحاسبية فهذا يدل على عدم الانسجام مع عدالة الإفصاح في القوائم المالية الخاضعة للمراجعة، أو عدم الثبات في تطبيق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها.

– في حالة وجود مخالفات بين المراجع وإدارة المؤسسة بخصوص عدم كفاية الإفصاح في القوائم المالية، حيث يمكن أن يكون النقص في الإفصاح يصعب استكماله في تقرير المراجع فيجب أن يشير إليه.

2-3-التقرير السالب:

يصدر المراجع هذا التقرير عندما يرى بأن القوائم المالية تتسم بالتحريف والتضليل، ولم يتم اعتماد المبادئ المحاسبية المتعارف عليها عند إعداد تك القوائم المالية كأن يقيم جزء من الأصول الثابتة على أساس قيمة مقدرة بدلا عن التكلفة الحقيقية لها، وهذا التقرير يتضمن ثلاث فقرات هي:

- **الأولى** : تصف الإجراءات التي يقوم بها المراجع ونطاق فحصه.

- **الثانية :** يظهر بها أسباب التقرير السلبي والآثار المتعلقة به.
- **الثالثة :** تتضمن الرأي السالب حول عملية المراجعة التي قام بها.

وبصفة عامة لا يمكن للمراجع أن يبدي رأيا سلبيا إلا إذا كانت الأخطاء التي لاحظها تمس حقيقة بصدق وشرعية الحسابات أو تقوم على تزوير وتضليل الدفاتر والسجلات.

2-4-تقرير عدم إبدا الرأي:

يكون هذا النوع من التقارير عند استحالة تطبيق إجراءات المراجعة التي يرى المراجع ضرورة استعمالها ومن الحالات التي تجعل المراجع يمتنع عن إبداء الرأي يمكن ذكر:

- وجود قيود على تطبيق المبادئ المحاسبية المتعارف عليها.
- تدخل الإدارة في عمل المراجع مما يفقده استقلاله.
- صعوبة تقييم المراجع لفرض استمرارية المؤسسة وصعوبة حصوله على الأدلة والبراهين المدعمة لرأيه.

وفي حالة عدم إبداء المراجع لرأيه حول مدى عدالة وصدق القوائم المالية التي قام بمراجعتها يمكن أن يؤثر ذلك سلبا على المؤسسة محل المراجعة، لذا يجب أن يكون للمراجع هنا مبرراته بشأن عدم إبدائه الرأي لأنه إذا ثبت العكس فسوف يلاحق قانونيا.

المحور الخامس:

خطوات المراجعة الخارجية.

تمهيد:

من أجل قيام المراجع الخارجي بمهمة المراجعة الخارجية، وبغية الوصول إلى الهدف الرئيسي، والمتمثل في إعداد تقرير نهائي يتضمن رأيه الفني المحايد حول القوائم المالية الختامية والمركز المالي الصافي للمؤسسة، فإنه لابد من أن يسلك منهجا معينا يضم أربع مراحل ضرورية ومتكاملة، تتكون كل مرحلة من خطوات يقوم بها حسب تسلسلها حتى يتمكن من الانتقال إلى المرحلة الموالية وانهاء المهمة الموكلة إليه.

أولا: مفهوم المراجعة الخارجية

المراجعة الخارجية هي عملية منتظمة للحصول على القرائن المرتبطة بالعناصر الدالة على الأحداث الاقتصادية، وتقييمها بطريقة موضوعية لغرض التأكد من درجة مسايرة هذه العناصر للمواضيع الموضوعة، ثم توصيل نتائج ذلك إلى الأطراف المعنية.[1]

كما تعرف على أنها اختبار تقني صارم من طرف مهني مؤهل مستقل بغية إعطاء رأي معلل على نوعية ومصداقية المعلومات المالية المقدمة من طرف المؤسسة، وعلى مدى احترام الواجبات في إعداد هذه المعلومات في كل الظروف، وعلى مدى احترام القواعد والقوانين والمبادئ المحاسبية المعمول بها وتأثيرها في الصورة الصادقة للموجودات وفي الوضعية المالية ونتائج المؤسسة.[2]

من خلال التعاريف سابقة الذكر يمكن وضع تعريف موحد للمراجعة الخارجية وذلك على النحو التالي:

المراجعة الخارجية هي تلك العملية التي يقوم بها شخص مستقل ذو كفاءة علمية وعملية، لمراجعة القوائم المالية للمؤسسات، فيما إذا كانت تعبر بعدالة عن نتائج أعمال المؤسسة ومركزها المالي لدورة محاسبية معينة، من خلال فحص السجلات والدفاتر المحاسبية والمستندات المؤيدة لذلك ومدى احترامها للمبادئ المحاسبية، بالإضافة إلى دراسة وتقييم نظام الرقابة الداخلية وجمع أدلة الإثبات، باستخدام مجموعة من الأساليب والطرق واحترام معايير متعارف عليها، وبلورة نتائج كل ذلك في شكل تقرير يتضمن رأي فني محايد إلى الجهات داخل وخارج المؤسسة.[3]

---

[1] محمد سمير الصبان، عبد الله هلال، **الأسس العامة والعلمية لمراجعة الحسابات**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1998، ص17.

[2] محمد التهامي طواهر، مسعود صديقي، **المراجعة وتدقيق الحسابات**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006، ص09.

[3] ديلمي عمر، **نحو تحسين أداء المراجعة المالية في ظل معايير المراجعة الدولية**، دراسة حالة الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة حسيبة بن وعلي، شلف، 2017/2016، ص05.

ويتمثل الهدف الرئيسي للمراجعة الخارجية في إبداء رأي فني حول صدق وشرعية الحسابات، ويهدف إلى تحقيق الأهداف التالية:

- توفير حماية الأصول وسجلات المؤسسة من الضياع والسرقة والاختلاس والتزوير وسوء الاستخدام؛
- توفير الدقة والثقة في البيانات المحاسبية التي تتضمنها دفاتر وسجلات وحسابات المؤسسة؛
- تحفيز النهوض بالكفاءة الإدارية والتشغيلية للمؤسسة بشكل عام؛
- تشجيع السير بالسياسات وفق الطريق المرسوم لها؛
- منع الغش والأخطاء واكتشافها إذا ما وقعت.

وهناك ثلاثة أنواع من المراجعة الخارجية، وهي:

- **المراجعة القانونية:**

أي الذي يفرضها القانون، وتتمثل في أعمال مراقبة الحسابات السنوية الإجبارية التي يقوم بها المراجع القانوني (محافظ الحسابات).

- **المراجعة التعاقدية:**

التي يقوم بها المراجع بطلب من أحد الأطراف الداخلية أو الخارجية المتعاملة مع المؤسسة.

- **المراجعة القضائية (الخبرة القضائية):**

التي يقوم بها المراجع بطلب من المحكمة.

ثانيا: المراحل الأساسية لمهمة المراجعة الخارجية

إن مهمة المراجع هي التدقيق في صحة المعلومات والإدلاء برأي حول الحسابات والوثائق المحاسبية وخاصة حول الوضعية المالية للمؤسسة وحساباتها، فهدف هذه المهمة هو تأمين حقيقة وطبيعة المعلومات المتوفرة في الوثائق المحاسبية في تلك الفترة، وكذلك للتعبير الجيد حول الوضعية الحقيقية عند اختتام السنة المالية (صورة حقيقية).

1. الحصول على معرفة عامة حول المؤسسة:

إن لهذه المرحلة أهمية كبيرة بالنسبة للمراجع الذي يقوم بمراجعة حسابات المؤسسة للمرة الأولى، حيث مهما كانت كفاءة وخبرة المراجع فإنه لن يستطيع إبداء رأيه الفني المحايد حول القوائم المالية للمؤسسة إذا لم يجمع

مؤشرات تقنية، تجارية، قانونية، ضريبية واجتماعية حول المؤسسة التي سيقوم بمراجعتها، وتتضمن هذه المرحلة خطوتين رئيسيتين يتبعها المراجع تتمثلان في تشخيص المهمة ثم التعرف الشامل على المؤسسة.

1.1. تشخيص مهمة المراجعة:

إن المراجع عند اقتراح عليه مهمة مراجعة الحسابات من طرف مؤسسة معينة، فإنه يكون ملزما بجمع أكبر قدر ممكن من المعلومات على هذه المؤسسة، حيث تلعب خبرة المراجع في هذه المرحلة دورا كبير، ويستعمل المراجع في سبيل الحصول على المعلومات عدة تقنيات نذكر منها:[1]

- محاورة مسؤولي وموظفي المؤسسة؛
- فحص بعض الوثائق الداخلية والخارجية للمؤسسة؛
- زيارة مصالح ووظائف المؤسسة؛
- الفحص التحليلي.

وفي نهاية المرحلة يحرر المراجع رسالة اقتراح [2] (Lettre de proposition) يجمع من خلالها استنتاجاته فيما يخص مجالات الخطر والصعوبات التي قد تواجهه...إلخ، ويقترح كيفيات تدخلاته الأساسية إلى جانب اقتراح ميزانية المهمة.

2.1. التعرف الشامل على المؤسسة:

تعتبر هذه المرحلة متكاملة مع مرحلة التشخيص إذا كانت مهمته هي الأولى في المؤسسة، أما بالنسبة للسنوات اللاحقة فإنه يقوم فقط بتحديث المعلومات التي جمعها في السنة الأولى.

إن الهدف الأساسي من التعرف على المؤسسة هو السماح للمراجع بالحصول على نظرة عامة وفهم شامل وكافي من أجل توجيه مهمته وفقا لخصوصيات المؤسسة، وذلك بغرض:

- تحديد المخاطر العامة المرتبطة بخصوصيات المؤسسة والتي قد يكون لها تأثيرا كبيرا على الحسابات وعلى توجيه وتخطيط المهمة؛
- تحديد المجالات والأنظمة المعبرة في المهمة؛

[1] BELAMIRIK ,Méthodologie de vérification des comptes ,Revue algérienne de comptabilité et d'audit, n° 1 (1er trimestre), 1994, p.30.
[2] Idem.

- تكوين الملف الدائم للمهمة؛
- إعداد برنامج المهمة.

ويقوم المراجع خلال هذه المرحلة بالبحث عن المعلومات تخص المجالات التالية:[1]

أ- **قطاع نشاط المؤسسة:**

ويضم معلومات تتعلق بنوع النشاط، المحيط الاقتصادي للمؤسسة، المنافسة التي تواجهها ومكانتها في السوق....إلخ.

ب- **البنية العامة للمؤسسة:**

وتشمل التنظيم العام للمؤسسة والتنظيم الإداري لها، النظام التجاري، النظام المحاسبي (استعمال الإعلام الآلي أم لا)، نظام الميزانية ووجود وفعالية المراقبة الداخلية (الفصل بين المهام، الرقابة المادية، حالات التقارب ودورية القوائم المحاسبية...).

ت- **تدفقات المعلومات المالية:**

ويركز المراجع في هذا المجال على النقاط التالية:

- تحديد التدفقات التي لها تأثير على الحسابات وتحديد طبيعتها؛
- أجال ودورية الحصول على المعلومات المالية ومعلومات التسيير؛
- تصنيف المعلومات المالية المعبرة حسب أصلها (معطيات متكررة، معطيات دقيقة ومعطيات استثنائية).

كل هذه المعلومات التي يجمعها المراجع في هذه المرحلة يجب أن ترتب في الملف الدائم الذي يفتحه المراجع للمؤسسة، كما يمكنه في نهاية هذه المرحلة إعادة النظر في برنامج تدخله المسطر.

2. فحص وتقييم الرقابة الداخلية:

يقوم المراجع في هذه المرحلة بتقييم مدى قدرة الأنظمة و الإجراءات الموجودة بالشركة على إعطاء قوائم مالية موثوق فيها، و يسمح له ذلك بتحديد مدى الاعتماد على الرقابة الداخلية و تحديد مخاطر الأخطاء في معالجة المعطيات، و بالتالي تحديد نطاق و توقيت و إجراءات المراجعة و برنامج العمل بصفة عامة.

[1] Ibid, p.105.

يقوم المراجع بتقييم نظام الرقابة الداخلية للتأكد من نوعية وفعالية وكفاية الأنظمة وأنشطة الرقابة الموضوعة من طرف المسيرين والمطبقة من طرف الموظفين في المؤسسة، ويهدف المراجع الخارجي من هذا التقييم إلى التحكم في المعلومات المالية والمحاسبية وتحديد نطاق مجال تدخله في فحص القوائم المالية والمحاسبية، فإذا تيقن أنه يمكن الاعتماد على نظام الرقابة الداخلية، فإن عمليات مراجعة الحسابات تمس عينة ضئيلة، أما إذا قدر أنه لا يمكن الاعتماد عليه، فإن عمليات المراجعة تزداد توسعا للتمكن من إعطاء التوصيات اللازمة لزبونه.[1]

1.2. طرق وصف وتقييم نظام الرقابة الداخلية:

لدراسة وتقييم نظام الرقابة الداخلية يعتمد المراجع على بعض الطرق والوسائل، نذكر منها:[2]

1.1.2. المذكرة الوصفية:

هي عبارة عن مذكرة يقوم بإعدادها المراجع، وتحتوي على وصف كامل لنظام الرقابة الداخلية وما يحتوي عليه من تدفق للمعلومات وتقسيم للمسؤوليات وطبيعة السجلات التي يتم الاحتفاظ بها، ويتم إعداد هذه المذكرة من خلال المقابلات مع العاملين والرجوع إلى دليل الإجراءات والدورة المستندية في المؤسسة.

2.1.2. استبيانات الرقابة الداخلية:

تتطلب استبيانات الرقابة الداخلية (QCI) إعداد مجموعة من الأسئلة المغلقة تتناول جميع نواحي النشاط داخل المؤسسة وتوزع على العاملين لتلقي الإجابات عليها، ثم يقوم المراجع بتحليلها، حيث أن الإجابات ب "نعم" تدل على نقاط القوة، بينما الإجابات ب "لا" تدل على نقاط الضعف، ليصل في الأخير إلى استنتاج أو خلاصة يحدد فيها مدى كفاية نظام الرقابة الداخلية المطبق، وتعتبر هذه الطريقة الأكثر استخداما بين المراجعين.

[1] THIERY-DUBUISSON Stéphanie, L'audit, Belgique, édition la découverte, 2004, p.54.

[2] شريفي عمر، **التنظيم المهني للمراجعة**، دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس والمملكة المغربية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1، الجزائر، 2012/2011، ص ص: 88 – 90.

3.1.2. خرائط التدفق:

هـي تقنيـة لوصـف الإجـراءات وانتقـال الوثـائق والمعلومـات بـين مختلـف الوظـائف ومراكـز المسـؤولية باستعمال رموز مماثلة لتلك المستعملة في الإعلام الآلي. وتساعد هذه الطريقة في فهم تسلسل العلاقات بين أوجه النشاط المختلفة وما يتعلق بها من مستندات أخرى في نظام الرقابة الداخلية، ويستطيع المراجع من خلال تتبعه لتدفق المعلومات والمستندات أن يفهم النظام بشكل جيد لتحديد مواطن قوته ومواطن ضعفه والحكم على مدى كفايته.

4.1.2.المقابلة الشخصية (المحاورة):

وهي عبارة عن لقاء ينظمه المراجع مع أحد عمال المؤسسة موضوع المراجعة دون إخطار مسبق لهذا الأخير من خلال طرح مجموعة من الأسئلة المفتوحة عليه، والهدف من المحاورة التي يجريها المراجع مع الفرد أو الأفراد التابعين للوظيفة محل المراجعة أو القائمين على إدارة الأنشطة والعمليات الخاضعة للمراجعة هو جمع المعلومات التي تسمح له بالتعرف على كيفية إدارة الوظيفة أو كيفية سير العمليات.

5.1.2. الهيكل التنظيمي الإداري والهيكل التنظيمي الوظيفي:

يعتبر الهيكل التنظيمي لأي مؤسسة من أهم مقومات نظامها الرقابي التي تدعم تحقيق أهدافها، ولابد من التفريق بين الهيكل التنظيمي الإداري والهيكل التنظيمي الوظيفي، حيث أن الأول تتولى تصميمه وإعداده الإدارة العليا للمؤسسة بهدف تنظيمها وتقسيم المهام بين مديرياتها ومصالحها وأفرادها، أما الثاني فيقوم بإعداده المراجع من خلال المعلومات المحصلة من الوصف النظري والمقابلات الشخصية، كوصف النظام الرقابي بهدف توضيح الرؤية أكثر وتدعيم المعلومات المحصلة بتحاليل لمهام ووظائف كل منصب ومصلحة من الهيكل التنظيمي، وبيان مدى استقلاليتها وعدم وجود تداخل بين المسؤوليات.

6.1.2. شبكة تحليل المهام:

وهي عبارة عن شبكة لتوزيع الاختصاصات والمسؤوليات بين مختلف الوظائف داخل المؤسسة موضوع المراجعة في زمن معين، ويتم إعدادها انطلاقا من الربط المحكم بين كل من الهيكل التنظيمي الإداري والهيكل الوظيفي وتحاليل المهام، وتظهر أهميتها في تحديد نقاط تداخل المهام والمسؤوليات بدقة معتبرة ومعالجتها.

ويتم إعدادها إما حسب الوظائف (المشتريات، المبيعات، الخزينة،....إلخ) أو حسب المصالح الرئيسية لكل وظيفة أو مسارها، حيث يعبر عنها بجدول توضح أسطره المهام التفصيلية للوظيفة، أما العمود الثاني فيوضح طبيعة المهمة (تقييمية، محاسبية، مالية، أو رقابية)، أما الأعمدة الأخرى فتوضح الأشخاص (العمال) المعنيين بالمهام، ويضع المراجع علامة (×) عند تقاطع العمود والسطر، ويستحسن تخصيص عمود أخير للمهام غير الموجودة في الجدول.

2.2. مراحل تقييم نظام الرقابة الداخلية:

لفحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية يتبع المراجع عدة خطوات انطلاقا من وصف النظام وانتهاء بالتقرير حول الرقابة الداخلية:[1]

- **جمع الإجراءات:**

يتعرف المراجع على نظام الرقابة الداخلية من خلال جمعه للإجراءات المكتوبة وغير المكتوبة وتدوينه لملخصات لها، مع رسمه لخرائط التتابع ورسوم بيانية للوثائق المستعملة والمعلومات المتدفقة عنها والمصالح المعنية بها، كما يمكن استعمال استمارات مفتوحة تتضمن أسئلة تكون الإجابة عنها شرحا لكل الجوانب العملية.

- **اختبارات الفهم:**

يحاول المراجع أثناء هذه الخطوة فهم النظام المتبع، وعليه أن يتأكد من أنه فهمه وذلك عن طريق قيامه باختبارات الفهم والتطابق، أي يتأكد من أنه فهم كل أجزائها وأحسن تلخيصه لها بعد تتبعه لعملياتها، إن هذا الاختبار ذو أهمية محدودة، الهدف من ورائه هو تأكد المراجع من أن الإجراء موجود، مفهوم وأنه أحسن تلخيصه وليس الهدف منه التأكد من حسن تطبيقه.

- **التقييم الأولي لنظام الرقابة الداخلية:**

بالاعتماد على الخطوتين السابقتين، يتمكن المراجع من إعطاء تقييم أولي لنظام الرقابة الداخلية باستخراجه مبدئيا لنقاط القوة (ضمانات تسمح بالتسجيل الجيد للعمليات) ونقاط الضعف (عيوب يترتب عنها خطر ارتكاب أخطاء وتزوير). نستعمل في هذه الخطوة – في الغالب – استمارات مغلقة أي استمارات تتضمن أسئلة يكون الجواب عليها إما "بنعم" أو ب "لا" (الجواب ب"نعم" ايجابي، والجواب ب "لا" سلبي)، وعليه يستطيع

[1] محمد بوتين، مرجع سبق ذكره، ص ص 72 –75.

المراجع في نهاية هذه الخطوة تحديد نقاط قوة النظام ونقاط ضعفه وذلك من حيث التصور، أي من الناحية النظرية للنظام محل الدراسة.

- **اختبارات الاستمرارية:**

يتأكد المراجع من خلال هذا النوع من الاختبارات من أن نقاط القوة المتوصل إليها في التقييم الأولي للنظام نقاط قوة فعلا أي مطبقة في الواقع وبصفة مستمرة ودائمة.

إن اختبارات الاستمرارية ذات أهمية قصوى مقارنة باختبارات الفهم والتطابق لأنها تسمح للمراجع بأن يكون على يقين بأن الإجراءات التي راقبها مطبقة باستمرار ولا تحمل خللا.

- **التقييم النهائي لنظام الرقابة الداخلية:**

باعتماده على اختبارات الاستمرارية السابقة الذكر يتمكن المراجع من الوقوف على ضعف النظام وسوء سيره، وهذا عند اكتشاف سوء تطبيق أو عدم تطبيق لنقاط القوة، هذا بالإضافة إلى نقاط الضعف التي توصل إليها عند تقييمه الأولي لنظام الرقابة الداخلية. وبالاعتماد على النتائج المتوصل إليها (نقاط الضعف ونقاط القوة)، يقدم المراجع حوصلة في وثيقة شاملة، مبينا آثار ذلك على المعلومات المالية مع تقديم اقتراحات قصد تحسين الإجراءات وتكون عادة في شكل تقرير حول الرقابة الداخلية يقدمه المراجع إلى الإدارة، والشكل التالي يوضح مراحل تقييم نظام الرقابة الداخلية والوسائل المستعملة لذلك:

الشكل رقم (05): مراحل تقييم نظام الرقابة الداخلية والوسائل المستعملة لذلك.

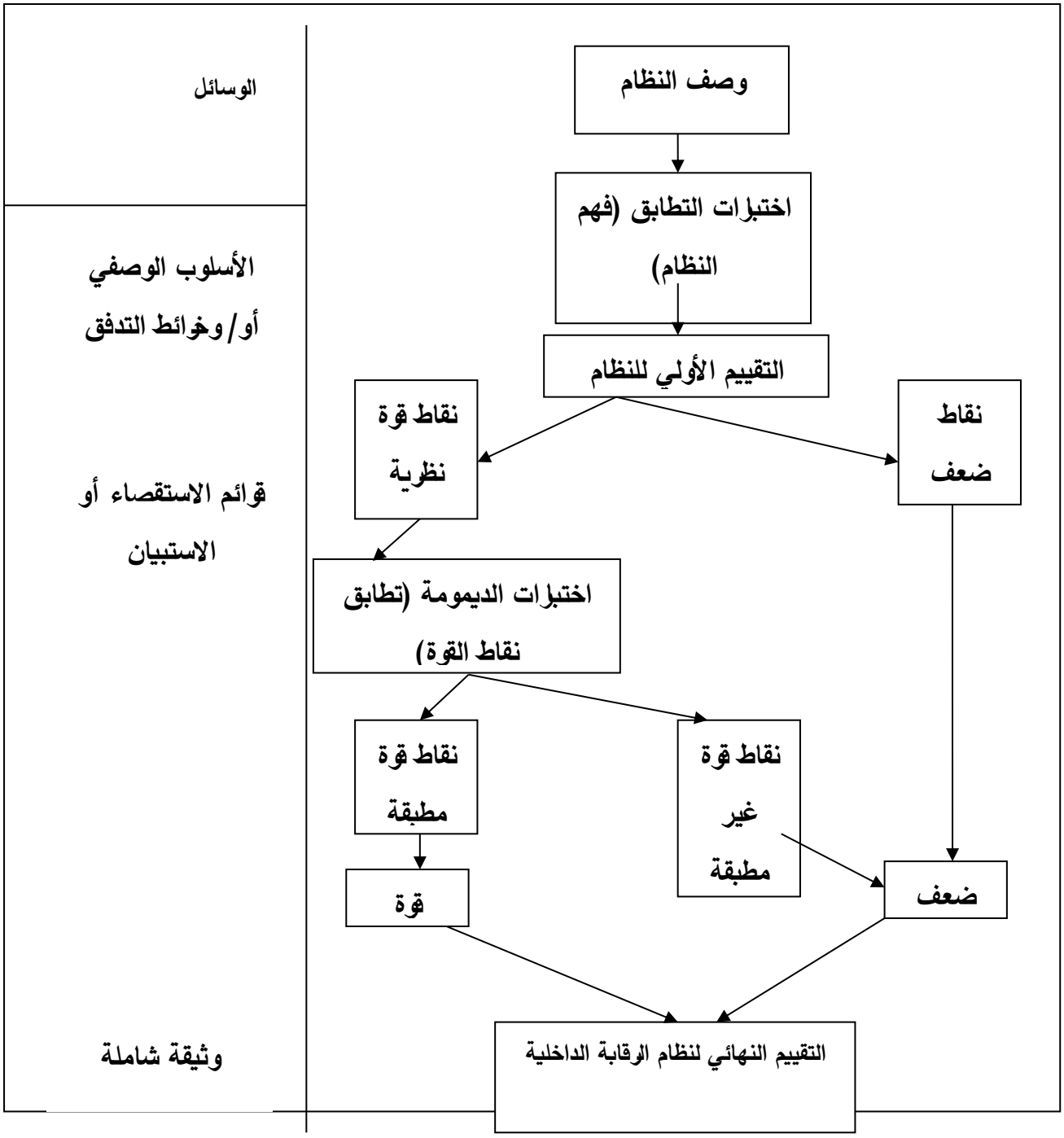

Source : Raffegeau jean, Dufils pierre, Gonzalez Remon, Audit et contrôle des comptes, Publi – union, paris, 1979, p.88.

3. فحص الحسابات:

إن الهدف من هذه المرحلة هو جمع الأدلة والقرائن الكافية التي تسمح للمراجع بإبداء رأيه حول الحسابات السنوية، ومن أجل الحصول على عناصر الإثبات الضرورية لإبداء رأيه، يعتمد المراجع على عدة تقنيات نلخصها فيما يلي:[1]

- التفتيش المادي أو الملاحظة، وتسمح بالتحقق من وجود الأصول الملموسة (الاستثمارات مثلا)؛
- المصادقات، وتسمح بالحصول من الغير الذين لهم علاقات تجارية أو مالية مع المؤسسة على معلومات حول رصيد حساباتهم أو العمليات التي تمت معهم؛
- الفحص المستندي للوثائق التي استلمتها المؤسسة من الغير (فواتير الموردين، كشوفات بنكية....)، أو التي أنشأتها المؤسسة (فواتير الزبائن، وصولات التسليم، الحسابات، موازين المراجعة،.....)؛
- الرقابة الحسابية؛
- التحليلات، التقديرات، المقاربات بين المعلومات المحصل عليها والمستندات التي تم فحصها؛
- الفحص التحليلي، ويتضمن:

- إجراء مقارنات بين المعطيات الناتجة عن القوائم المالية والمعطيات السابقة، اللاحقة، أو المتوقعة بغرض إيجاد علاقة بينهما؛
- تحليل التغيرات والاتجاهات؛
- دراسة وتحليل العناصر غير العادية أو غير المألوفة الناتجة عن المقارنات؛
- المعلومات المحصلة من المسيرين والموظفين في المؤسسة.

هذه الرقابات تتم عن طريق اختبارات (عمليات السير) والتي تكون إما بطريقة إحصائية وإما بطريقة حكيمة وذلك حسب خبرة المراجع، وإن اختيار هاتين الطريقتين يتوقف على الحكم الشخصي للمراجع ودرجة الثقة التي يريد الحصول عليها في نتائجه.

و تنطلق هذه المرحلة ابتداءا من التقييم النهائي لنظام الرقابة الداخلية للمؤسسة لأن الغرض الأصلي للرقابة الداخلية هو ضمان صحة البيانات التي ستتخذ أساس للحكم على مدى صحة الأداء من ناحية، وعلى النتائج الفترية أو الختامية التي تظهرها قوائم النشاط المركز المالي إلى جانب حماية الممتلكات.

[1] BELAMIRI.K,op.cit.,p.32,33.

إذا كانت الرقابة الداخلية قوية فإن برنامج المراقبة يتقلص والمراجع يكتفي بما يلي:

- التحقق من عمليات نهاية السنة؛
- التأكد من صحة الأرصدة؛
- إجراء اختبارات سيرانية (على أساس المستندات والموجودات المادية).

ولما الرقابة الداخلية تظهر ضعفا فهذا يؤثر على مصداقية الحسابات المقدمة، ومنه فعلى المراجع إجراء اختبارات إضافية في حين تكون الرقابة الداخلية ناقصة فإن المراجع يعتمد في شهادته على تدقيق الحسابات.

1- **اختبارات إضافية:** لابد من إضافة اعتبارات واختبارات أخرى إن وجدت.

2- **مراجعة تحليلية:** نعني بها التأكد من صحة الأرصدة ومقارنتها مع مختلف الوثائق فمثلا نقارن رصيد الصندوق حساب 530 في الميزانية وفي ميزان المراجعة.

3- **اختبارات سيرانية:** بها يتم معرفة ما إذا كان كل ما هو مسجل ساري المفعول أو لا مثل: طلبات المصادقة التي ترسل إلى العاملين مع المؤسسة (البنوك، مصالح الضرائب، الموردون، الزبائن....) كما يعتبر الجرد المادي جزءا من الاختبارات السريانية فمثلا المخزونات هناك كل الوثائق تبين أنها موجودة وفي المخازن لا يوجد شيء أو وجود بقيمة أعلى أو أقل من قيمتها المحاسبية.

تنتهي المرحلة الثالثة فيما يلي:

- إعادة النظر في مدى تطبيق المبادئ المحاسبية.
- فحص إذا لم تظهر أحداث في فترة ختام الميزانية التي تؤثر على رأيه.
- فحص كيفية إظهار القوائم المالية والمعلومات المحاسبية الإضافية.
- مراجعة أوراق العمل.
- إصدار الرأي النهائي حول الحسابات إذ يقوم المراجع بإعداد تقرير وهذا بعد تحديد نوع الرأي الذي سيبديه اعتمادا على ما توصل إليه من نتائج بخصوص مدى عدالة عرض القوائم المالية للمؤسسة.

قائمة المراجع

قائمة المراجع:

الكتب:

1. أحمد حلمي جمعة، المدخل الحديث لتدقيق الحسابات، الطبعة الأولى، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن ،2000 .
2. أحمد حلمي جمعة، المدخل إلى التدقيق الحديث، الطبعة الثانية، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان ، 2005.
3. أحمد حلمي جمعة، المدخل إلى التدقيق والتأكيد وفقا للمعايير الدولية للتدقيق، الطبعة الثانية، دار صفاء، عمان، الأردن، 2015.
4. أحمد حلمي جمعة، تطور معايير التدقيق والتأكيد الدولية وقواعد أخلاقيات المهنة، الطبعة الأولى، سلسلة الكتاب المهنية، الكتاب الثاني، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الأردن، 2009.
5. أحمد نور، مراجعة الحسابات من الناحيتين النظرية والعملية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1992.
6. اشتيوي إدريس عبد السلام، المراجعة معايير وإجراءات، الطبعة الرابعة، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 1996.
7. ألفين أرينز، جيمس لوبك ، المراجعة (مدخل متكامل) ، ترجمة محمد عبد القادر الديسطي ، دار المريخ، المملكة العربية السعودية ، 2002.
8. أمين السيد أحمد لطفي، التطورات الحديثة في المراجعة، الطبعة الأولى، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2007.
9. حسين القاضي ، حسين دحدوح ، أساسيات التدقيق في ظل المعايير الأمريكية والدولية ، مؤسسة الوراق، عمان ، الأردن 1999.
10. خالد أمين عبد الله، علم تدقيق الحسابات من الناحية النظرية والعلمية، الطبعة الأولى، دار وائل للطباعة والنشر، عمان، الأردن، 2000.
11. خلف عبد الله الوردات، التدقيق الداخلي بين النظرية والتطبيق وفقا لمعايير التدقيق الداخلي الدولية، الطبعة الأولى، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006.
12. رأفت سلامة محمود وآخرون ، علم تدقيق الحسابات (النظري) ، دار المسيرة ،عمان ،2011.
13. رائد محمد عبد ربه، المراجعة الداخلية، الطبعة الأولى، دار الجنادرية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.
14. رضا خلاصي، مسار المراجعة الداخلية للمؤسسة، دار هومة، الجزائر، 2013.

15. زاهرة توفيق سواد، مراجعة الحسابات والتدقيق، الطبعة الأولى ، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، 2009.
16. زهير الحدرب، علم تدقيق الحسابات، الطبعة الأولى، دار البداية للنشر، عمان، الأردن، 2010.
17. سامي محمد الوقاد، لؤي محمد وديان، تدقيق الحسابات (1)، مكتبة المجمع العربي للنشر والتوزيع، الأردن، 2010.
18. عبد الفتاح محمد الصحن، فتحي رزق السوافيري، الرقابة والمراجعة الداخلية، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2004.
19. عبد الفتاح محمد الصحن، محمد سمير الصبان ، أسس المراجعة ، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2004.
20. علي عبد القادر الذنيبات، تدقيق الحسابات في ضوء المعايير الدولية، نظرية وتطبيق، الطبعة الخامسة، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2015.
21. غسان فلاح المطارنة، تدقيق الحسابات المعاصرة–الناحية النظرية، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006، ص 48.
22. غسان فلاح المطارئة، تدقيق الحسابات المعاصر –الناحية النظرية، الطبعة الثانية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، 2009.
23. كمال الدين مصطفى الدهراوي، محمد السيد سرايا، دراسات متقدمة في المحاسبة والمراجعة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2006.
24. لبيب عوض، محمد الفيومي، أصول المراجعة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 1998.
25. محمد التهامي طواهر، مسعود صديقي، المراجعة وتدقيق الحسابات، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006.
26. محمد بوتين، المراجعة ومراقبة الحسابات من النظرية إلى التطبيق، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر، 2005.
27. محمد سمير الصبان، عبد الله هلال، الأسس العامة والعلمية لمراجعة الحسابات، الدار الجامعية، الإسكندرية، 1998.
28. محمد سمير الصبان، عبد الوهاب نصر علي، المراجعة الخارجية: المفاهيم الأساسية واليات التطبيق، الدار الجامعية ، الإسكندرية ، 2002 .
29. محمد سمير الصبان، محمد مصطفى سليمان، الأسس العلمية والعملية لمراجعة الحسابات، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2005.
30. محمد طواهر التهامي ، مسعود صديقي ، المراجعة وتدقيق الحسابات ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ، 2003.

31. محمد عباس الحجازي ، المراجعة: الأصول العلمية والممارسة الميدانية، مكتبة عين شمس، القاهرة، 1981.
32. محمد متولي الحمل، محمد محمد الجزار، أصول المراجعة، دار وائل للنشر، عمان، 1999.
33. مطارنة غسان، تدقيق الحسابات المعاصر: الناحية النظرية، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2006.
34. هادي التميمي ، مدخل إلى التدقيق من الناحية النظرية والعملية ، الطبعة الثالثة ،دار وائل للنشر والتوزيع ، عمان ،الأردن ،2006 .
35. وجدي حامد حجازي، أصول المراجعة الداخلية –مدخل علمي تطبيقي–، دار التعليم الجامعي، مصر، 2010.
36. وليام توماس، أمرسون هنكي، التدقيق بين النظرية والتطبيق، الجزء الأول، ترجمة: حجاج أحمد، سعيد كمال الدين، تقديم: السلطان محمد علي سلطان، دار المريخ للنشر، الرياض، 2006.
37. يحي حسين عبيد ، إبراهيم طه عبد الوهاب ، أصول المراجعة : الأبعاد العلمية ومعايير التطبيق ، الطبعة الأولى، مكتبة الجلاء الجديدة، مصر، 2001.
38. يوسف محمد جربوع ، مراجعة الحسابات بين النظرية والتطبيق ، الطبعة الأولى ، مؤسسة الوراق ، عمان ، الأردن ، 2000 .

المجلات:

1. آلان عجيب مصطفى هلدني، ثائر صبري محمود الغبان، دور الرقابة الداخلية في ظل نظام المعلومات المحاسبي الإلكتروني –دراسة تطبيقية على عينة من المصارف في اقليم كردستان العراق–، مجلة دراسات محاسبية ومالية، جامعة بغداد، المجلد الثالث، العدد التاسع، العراق، 2009.
2. بصري ريمة، بن بلقاسم سفيان، مدى تطبيق مدققي الحسابات للمعايير الدولية والمعايير الجزائرية للتدقيق الخاصة بأدلة الإثبات بتسليط الضوء على معيار رقم 505 "المصادقات الخارجية" – دراسة استطلاعية لعينة من الخبراء ومحافظي الحسابات في الجزائر، مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية، جامعة العربي بن مهيدي، المجلد 06، العدد 03، أم البواقي، الجزائر، ديسمبر 2019، ص 117.
3. بلد غم فتحي، بلمقدم مريم، التدقيق الداخلي أداة لتقييم نظام الرقابة الداخلية –دراسة حالة ما نطال–، مجلة البشائر الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة طاهري محمد، المجلد الخامس، العدد الأول، بشار، الجزائر، ماي 2019.
4. بن علية خالد، الرقابة الداخلية بين المفهومين (التقليدي والحديث)، مجلة دراسات، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة عمار ثليجي، المجلد السابع، العدد الثاني، الأغواط، الجزائر، 2010.

5. بوطورة فضيلة، علاقة الرقابة الداخلية في البنوك بظاهرة القروض المتعثرة، مجلة دفاتر اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة زيان عاشور، المجلد السادس، العدد الأول، الجلفة، الجزائر، 2015.

6. حولي محمد، دريس خالد، مخاطر المراجعة ومجالات مساهمة مراجع الحسابات في التخفيف من تأثيرها على القوائم المالية – دراسة ميدانية لآراء عينة من مراجعي الحسابات في الشرق الجزائري–، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، جامعة الشهيد حمه لخضر، المجلد 14، العدد 01، الوادي، الجزائر، 2021.

7. روبرت هيرث، إطار الرقابة الداخلية الصادر عن كوسو، مجلة المدقق الداخلي: رؤى حول الحوكمة وادارة المخاطر والرقابة الداخلية، الشرق الأوسط، مارس 2015.

8. زين يونس، زين عيسى، مخاطر مهنة المراجعة على جودة المراجعة، دراسة تحليلية لأراء عينة من المراجعين الخارجيين في الجزائر–، مجلة رؤى اقتصادية، جامعة الشهيد حمه لخضر، العدد11، الوادي، الجزائر، ديسمبر 2016.

9. صليحة بوسليماني، محمد طويلب، توفيق معايير المراجعة الجزائرية مع معايير المراجعة الدولية، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، جامعة البليدة 2، المجلد 11، العدد 01، الجزائر، 2020.

10. عاطف البواب، دور عناصر الرقابة الداخلية وفق مقررات لجنة (Coso) في تحسين أداء المدقق الخارجي –دراسة ميدانية على المحاسبين القانونيين–، مجلة دراسات، العلوم الإدارية، الجامعة الأردنية، المجلد 42، العدد الثاني، الأردن، 2015.

11. علي محمد موسى، مصطفى سياسي فتوحة، التخصص القطاعي ودوره في تخفيض مخاطر المراجعة، مجلة الجامعة، العدد 18، ليبيا، 2016.

12. كشرود بشير، محيوت نسيمة، الإطار المتكامل للرقابة الداخلية coso–IC وأثره على الرقابة الداخلية في الجزائر، مجلة جديد الاقتصاد، الجمعية الوطنية للاقتصاديين الجزائريين، العدد 11، الجزائر، ديسمبر 2016.

13. مرتضى محمد شاني الحسيني، إبراهيم عبد موسى السعبري، توظيف مكونات الرقابة الداخلية لتعزيز جودة التدقيق الخارجي –بحث تطبيقي في عينة من المصارف العراقية الخاصة –، مجلة جامعة بابل، العلوم الصرفة والتطبيقية، جامعة بابل، المجلد 25، العدد الرابع، العراق، 2017، ص 1529.

14. نوبلي نجلاء، العمري أصلية، دور أدلة الإثبات في تحسين جودة عملية التدقيق وفقا لمعايير التدقيق الجزائرية، مجلة المنهل الاقتصادي، جامعة الشهيد حمه لخضر، المجلد 04، العدد 02، الوادي، الجزائر، أكتوبر 2021 .

الأطروحات:

1. حواس صلاح، التوجه الجديد نحو معايير الإبلاغ المالي الدولية وأثره على مهنة المدقق، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر،2007/ 2008.
2. ديلمي عمر، نحو تحسين أداء المراجعة المالية في ظل معايير المراجعة الدولية، دراسة حالة الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة حسيبة بن وعلي، شلف، 2017/2016.
3. سامر هايل الصباغ، أثر القياس الكمي لمخاطر الأخطاء الجوهرية في تحسين دقة تقييم خطر التدقيق (دراسة تطبيقية)، أطروحة دكتوراه، جامعة دمشق، سوريا، 2016.
4. شدري معمر سعاد، التقارير المالية للمراجع وآثارها على اتخاذ القرارات في ظل الأزمات المالية العالمية – حالة تقرير المراجع حول سونلغاز، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه، جامعة امحمد بوقرة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، تخصص مالية المؤسسة، بومرداس، 2015/2014.
5. شريفي عمر، التنظيم المهني للمراجعة، دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس والمملكة المغربية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة سطيف 1، الجزائر، 2012/2011.
6. صديقي مسعود ، نحو إطار متكامل للمراجعة المالية في الجزائر على ضوء التجارب الدولية، رسالة دكتوراه غير منشورة ، جامعة الجزائر 2004 .

القوانين:

– القانون التجاري للجمهورية الجزائرية، المادة 715 مكرر 4، 2005، ص326.

المواقع الإلكترونية:

المعيار الدولي رقم 500 من أدلة الإثبات، الفقرة4، بحث تم نشره من طرف الاتحاد الدولي للمحاسبين عن طريق صفحة الانترنت، تم الاطلاع عليها من خلال الموقع التالي: www.ifac.org بتاريخ 2022/04/10.

المراجع باللغة الأجنبية:

1. Lionel Collins, Gérard Vallin : audit et contrôle interne : Principes, objectifs et pratiques, 3eme édition, Dalloz, Paris .
2. Michel Joras, Les fondamentaux de l'audit ,2eme édition, édition Préventique, Bordeaux, 2000.

3. J.C.Bécour, H. Bouquin, Audit Opérationnel ; Entrepreneuriat ; Gouvernance et performance, 3eme édition, Economica, Paris, 2008.
4. Sardi Antoine, audit interne et contrôle bancaire, édition AFGES, 2002.
5. William Themas and Emerson Henke, Auditing; Theory and Practice, Wadsworth, California, USA, 1983.
6. Amar Douhane, jean Rocchi, déchiffrer et analyser les comptes de l'entreprise, Lamy, Paris, 1998.
7. Hayward .S, Audit guide, butter worths, 2end edition, London, 1991.
8. Raffegeau .Jet all, l'audit financier, Que sais- je, Paris, 1994..
9. Jacques duhen, Michel Jammes, Audit & Gestion fiscale l'entreprise, Edition EFE, Paris, 1996, p 24.
10. Alain Mikol, l'audit financier, Editions d'organisation, Paris, 1999.
11. P.Payraveau, H.Descottes G, Comptabilité et fiscalité, Edition Dalloz, Paris, 1999.
12. Jean-François Nanterme, Audits internes et externes, (France : 2005) . www.google.com/search, (03/01/2010).
13. Christophe villalonga, l'audit Qualité interne, Edition Dunod, paris, 2003.
14. Hamini Allel, le contrôle interne et l'élaboration du bilan comptable, OPU, Alger, 2003.
15. Lawrence .B.Sawyer, la pratique de l'audit interne, 2 eme édition, 2000.
16. Belaiboud Mokhtar, pratique de l'audit Apports de l'Enterprise, guide synthétique, organisation de la fonction, présentation des normes IAS-IFRS, édition Berti, Alger, 2005.
17. Frédéric Cordel, le contrôle interne : Facteur de performance, la revue internationale des auditeurs et des contrôleurs internes : audit; risques et contrôle, n°005, IFACI, Paris, 1er trimestre 2016.
18. "Toute mesure prise par le management, le conseil et d'autres parties afin de gérer les risques et d'accroitre la probabilité que les buts et objectifs fixés seront atteints. Les managers planifient, organisent et dirigent la mise en œuvre de mesures suffisantes pour donner une assurance raisonnable que les buts et objectifs seront atteints."
19. Robert Rebelle, le contrôle interne: mettre hors risques l'entreprise, édition hartman, 1999.
20. Audit office of new south wales, internal control framework, july 2017.
21. (online), available at: https://www.audit.nsw.gov.au/articledocuments/104/internal%20control%20framework%20current%20version%201.2.pdf.aspx?embed=y,(25/11/2017)
22. "coso defines internal control as a process, effected by an entity's board of directors, management, and other personnel, designed to provide reasonable

assurance regarding the achievement of objectives relating to operations, reporting, and compliance."

23. Coopers of lybrand, la nouvelle pratique du contrôle interne, édition d'organisation, Paris, 2002.

24. Jean Loup Rouff, Lois et règlements internationaux influant la pratique de l'audit interne en France, la revue française de l'audit interne, no 191, IFACI, paris, septembre 2008.

25. Elisabeth Bertin, audit interne : enjeux et pratiques à l'international, éditions d'organisation, Eyrolles, paris, 2007.

26. Claude Viet, Procédures de contrôle interne et de gestion des risques au sein du groupe la Poste, la revue française de l'audit interne, n°199, IFACI, paris, avril 2010.

27. Committee of Sponsoring Organizations of the Treadway Commission, Internal control –Integrated framework -, Executive summary, May 2013, available at : www.coso.org/documents/990025P-Executive-summary-final-may2013.pdf(03/01/2019).

28. Laurent Arnaudo, le coso 1992 est mort ; vive le nouveau coso, la revue des professionnels de l'audit ; du contrôle et des risques : le nouveau coso … et ses 17 principes fondateurs pour un contrôle interne efficient, n° 215, IFACI, Paris, Juin – Juillet, 2013.

29. Coopers & Lybrand, la nouvelle pratique du contrôle interne, éditions d'organisation, Paris, 1994.

30. Sattar Jaber Khalawi, Mostafa Mohamed Helio Al Shammari, the impact of using SWOT analysis on improving the efficiency and effectiveness of the internal control system according to the coso model, Al Kut journal of economic and administrative sciences, college of economics and management, Wassit university, volume 30, Iraq, 2018.

31. BELAMIRIK ,Méthodologie de vérification des comptes ,Revue algérienne de comptabilité et d'audit, n° 1 (1er trimestre), 1994.

32. THIERY-DUBUISSON Stéphanie, L'audit, Belgique, édition la découverte, 2004.

33. Elisabeth Bertin, Audit interne : enjeux et pratiques à l'international, éditions d'organisation, eyrolles, Paris, 2007.

34.IFACI, Des clés pour la mise en œuvre du contrôle interne : du bon usage du cadre de référence de contrôle interne de l'AMF, cahier de la recherche, Paris, Février 2008.

35.The institute of internal auditors, international standards for professional [1] practice of internal auditing.